العدد
١٢٤٧
السنة الخامسة والعشرون

الكويت اليوم

الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الاعلام

الاحد
٢٣ جمادى الآخرة ١٣٩٩ هـ
٢٠ مايو (آيار) ١٩٧٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم بنقل سفير

بعد الاطلاع على المادة ٧٤ من الدستور

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٢ بنظام السلكين الدبلوماسى والقنصلى المعدل بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٢ .

وبناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتى :

مادة اولى

ينقل سليمان ماجد الشاهين سفير الكويت لدى جمهورية مصر العربية الى الديوان العام بوزارة الخارجية .

مادة ثانية

على نائب رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم،ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر فى الجريدة الرسمية .

أمـير الكويت
جـابر الاحمـد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبد الله الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية
صباح الاحمد الجابر

صدر بقصر السيف فى : ٤ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ
الموافـق : ١ ابريل ١٩٧٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مرســـوم

بمنح الجنسية الكويتية

بعد الاطلاع على المادة (٢٧) من الدستور ،

وعلى المادة الخامسة (ثانيا) من القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩ فى شأن الجنسية الكويتية ، والقوانين المعدلة له ،

وبناء على عرض وزير الداخلية ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتى :

مادة اولى

تمنح الجنسية الكويتية الى أحمد محمد صادق .

مادة ثانية

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به مـــن تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

أمـير الكويت
جـابر الاحمـد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبد الله الصباح

وزير الداخلية
نواف الاحمد الجابر

صدر بقصر السيف فى : ١٦ جمادى الآخره سنة ١٣٩٩ هـ
الموافق : ١٣ مايو سنة ١٩٧٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم بالقانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٧٩

بالموافقة على تعديل بعض احكام دستور منظمة العمل العربية

بعد الاطلاع على الامر الاميري الصادر بتاريخ ٤ من رمضان سنة ١٣٩٦ هـ الموافق ٢٩ من اغسطس سنة ١٩٧٦ م بتنقيح الدستور

وعلى المادة ٧٠ فقرة ثانية من الدستور

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٨ بالموافقة على الميثاق العربي للعمل ودستور منظمة العمل العربية

وبناء على عرض وزير الخارجية

وبعد موافقة مجلس الوزراء

اصدرنا القانون الآتى نصه

مادة أولى

ووفق على تعديل دستور منظمة العمل العربية المشار اليه وفقا للنصوص المرافقة التى أقرها مؤتمر العمل العربى فى دورته الرابعة (طرابلس ــ ليبيا مارس سنة ١٩٧٥) .

مادة ثانية

على الوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
جابر الاحمد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبد الله الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية
صباح الاحمد الجابر

صدر بقصر السيف فى : ١٦ جمادى الآخرة ١٣٩٩ هـ
الموافق : ١٣ مايو ١٩٧٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم
مذكرة ايضاحية
للمرسوم بقانون
بالموافقة على تعديل بعض أحكام دستور منظمة العمل العربية

صدر القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٨ بالموافقة على الميثاق العربى للعمل ودستور منظمة العمل العربية •

وفى الدورة الرابعة لمؤتمر العمل العربى التى عقدت في طرابلس بليبيا فى شهر مارس سنة ١٩٧٥ وافق المؤتمر على ادخال بعض التعديلات على المواد ١ و ٣ و ٥ و ٦ و ١٦ و ١٧ وهــذه التعديلات هى :

١ ــ اضافة فقرة ثالثة الى المادة الاولى تقضى بأن يكون مقر المنظمة مدينة القاهرة ويجوز تغييره بأغلبية ثلثي الحاضرين من أعضاء المؤتمر •

٢ ــ اضافة هدف « تنمية وصيانة الحقوق والحريات العامة » الى أهداف المنظمة المنصوص عليها في المادة الثالثة •

٣ ــ عدلت الفقرة الاولى من المادة الخامسة فاستبدلت بعبارة « مقر الامانة العامة لجامعــة الدول العربيــة » عبارة « دولــة المقر » وبعبــارة « لجنة المتابعــة » عبارة « مجلس الادارة » •

٤ ــ اضافة فقرة جديدة الى المادة السادسة تجيز اعفاء المدير العام للمكتب والمديرين المساعدين بأغلبية ثلثي الاصوات في أى دورة قبل انتهاء المدة •

٥ ــ عدلت الفقرة السابعة من المادة السادسة فرفع مــن نصها عبارة « لجنة المتابعــة » وحلت محلها عبــارة « مجلس الادارة » مع زيادة عدد أعضاء هذا المجلس وبيان اختصاصاته على نحو مفصل •

٦ ــ عدلت الفقرة الاولى من المــادة ١٦ بحيث تنفــذ التعديلات التي يوافق عليها المؤتمر اذا وافقت عليها الاغلبية المطلقة للدول الاعضاء والنص الحالى يشترط أغلبية الثلثين •

٧ ــ عدلت المادة ١٧ بجعل مكتب العمل العربى هو الجهة التى تودع فيها وثائق التصديق على دستور المنظمة بدلا من الجامعة العربية •

ولما كانت هذه التعديلات ذات طابع تنظيمي وقصد بها تحسين وتنظيم أداء المنظمة لاعمالها كما أنها جاءت متفقة مع ما اقترحته دولة الكويت في المؤتمر •

لذلك فقد أعد مشروع القانون المرافق بالموافقة على هذه التعديلات •

بسم الله الرحمن الرحيم
التعديلات التي وافق مؤتمر العمل العــربى في دورته الرابعة (طرابلس ــ ليبيا مارس ســنة ١٩٧٥) على ادخالها في دستور منظمة العمــل العربية

١ ــ اضافة فقرة جديدة تحت رقم (٣) الى المادة الاولى :

« يكون مقر منظمة العمل العربية في القاهرة ويجوز تغيير مكان المقر بقرار من المؤتمر وأغلبية ثلثي الحاضرين » •

٢ ــ اضافة فقرة جديدة تحت رقم (٢) الى المادة الثالثة :

« تنمية وصيانة الحقوق والحريات النقابية » •

٣ ــ تعديل الفقرة (١) من المادة الخامسة الى :

« المؤتمر العام هو السلطة العليا في المنظمة ويجتمع مرة كل عام فى الاسبوع الاول من شهر مارس فى دولة المقر ويجوز أن يجتمع المؤتمر في دورة غير عادية بناء على قرار من مجلس الادارة المنصوص عليه فى المادة الخامسة من هذا الدستور » •

٤ ــ اضافة فقرة جديدة تحت رقم (٦) للمادة السادسة :

« اعفاء المدير العام والمديرين المساعدين بأغلبية ثلثــي الاصواتفي أى دورة قبل انتهاء المدة » •

٥ ــ تعديل الفقرة (٧) من المادة السادسة الى :

« يشكل المؤتمر كل ٣ سنوات مجلس ادارة من بــين أعضائه يتكونمن أربعة من الحكومات أصليين واثنين احتياطي واثنين من مندوبى أرباب العمل أصليين وواحد احتياطي واثنين من مندوبى العمال أصليين وواحد احتياطي لمتابعة سير العمل في مكتب العمل العربي ومتابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر واللجان المتخصصة واجتماعات الخبراء على أن يرفع المجلس تقارير الى المؤتمر • ويكون اختصاصات المجلس على النحو التالى :

(١) متابعة سير العمل فى مكتب العمل العربى وله على وجه الخصوص :

أ ــ دراسة خطط العمل وبرامجه وترتيب الاولويات فى تنفيذها •

ب ــ دراسة تقارير سير العمل بمكتب العمل العربى والاجهزة التابعة للمنظمة واتخاذ التوجيهات اللازمة بصددها •

جـ ــ تقييم انجازات مكتب العمل العربى والاجهــزة التابعة للمنظمة ورفع تقرير بذلك الى المؤتمر •

د ــ مراقبة مدى الالتزام والتقيد بأنظمة ولوائح العمل المعتمدة في المنظمة واتخاذ التوجيهات اللازمة بمقتضاها •

(٢) متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات مؤتمر العمل العربى واللجان المتخصصة واجتماعات الخبراء وذلك بتحديد الاجراءات اللازمة لكيفية تنفيذ قرارات المؤتمر وأولويات التنفيذ ووسائله ورفع تقرير بذلك الى المؤتمر •

(٣) اعداد مشروع جدول أعمال المؤتمر بالتشاور مع مكتب العمل العربى •

(٤) دراسة مشروع الموازنة الذى يعده مكتب العمل العربي •

(٥) مراقبة مالية المنظمة وعلى وجه الخصوص :

أ ــ اعتماد أنظمة حسابات المنظمة وتحديد نوع العملة التى تقيد بها هذه الحسابات •

ب ــ اعتماد قبول الهبات والتبرعات التي ترد باسم المنظمة •

جـ ــ تعيين مراقبين حسابيين لمراجعة وفحص حسابات المنظمة •

د ــ دراسة تقارير هيئة الرقابة المالية ورفعها الى المؤتمر مشفوعة بملاحظاته •

هـ ــ الموافقة على نقل الاعتمادات المالية بين بنود أى باب من أبواب الميزانية •

و ــ النظر فى اعتماد المبالغ التى يرى مكتب العمل العربى انشاءها والمتعلقة بالاموال التأمينية والاحتياطية وغيرها •

(٦) الموافقة على تعيين الموظفين الرئيسيين أو التعاقد معهم •

(٧) تشكيل الوفود التي تضم أعضاء من مجلس الادارة للمؤتمرات التى يعلق عليها المجلس أهمية خاصة • وما عدا ذلك فهو من اختصاص المدير العام لمكتب العمل العربي •

(٨) جواز دعوة المؤتمر العام لمنظمة العمل العربية الى الانعقاد في دورة غير عادية على أن يقوم مجلس الادارة برفع تقرير سنوى الى المؤتمر بحيث يتضمن التقرير الاقسام التالية :

أ ــ المسائل التي تتطلب اتخاذ قرار من المؤتمر بشأنها •

ب ــ المسائل التى يرى مجلس الادارة أنها تتطلب توجيهات من المؤتمر بشأنها •

جـ ــ المسائل المعروضة على المؤتمر للعلم والاحاطة •

٦ ــ تعديل الفقرة (١) من المادة السادسة عشرة الى :

« يوافق المؤتمر العام على التعديلات التي تقترح في هذا الدستور بأغلبية ثلثي أصوات المندوبين المشتركين فى المؤتمر ولا تنفذ هذه التعديلات الا اذا صدقت أو وافقت عليها الاغلبية المطلقة للدول الاعضاء »

٧ ــ تعديل المادة السابعة عشرة الى :

« تصدق الدول الاعضاء على هذا الدستور وتودع وثائق التصديق لدى مكتب العمل العربى الذى يعد محضرا بايداع وثيقة تصديق كل دولة ويبلغه الى الدول العربية مع تزويد الامانة العامة لجامعة الدول العربية بصورة منه » •

بسم الله الرحمن الرحيم
مرسوم بالقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٩ م
فى شأن الجمعيات التعاونية

بعد الاطلاع على الامر الاميرى الصادر بتاريخ ٤ من رمضان سنة ١٣٩٦ هـ الموافق ٢٩ من أغسطس سنة ١٩٧٦ م بتنقيح الدستور .

وعلى المواد ٢٣ و ٤٣ و ٧٢ من الدستور

وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٢ فى شأن الجمعيات التعاونية

وبناء على عرض وزير الشئون الاجتماعية والعمل

وبعد موافقة مجلس الوزراء

أصدرنا القانون الاتى نصه

الباب الاول
تعريف وأحكام الجمعيات التعاونية

مادة ١

يقصد بالجمعية التعاونية كل جمعية ينشئها أشخاص طبيعيون أو اعتباريون طبقا لاحكام هذا القانون ـ لمدة محددة أو غير محددة ـ بقصد الارتفاع بالمستوى الاقتصادى والاجتماعى لاعضائها عن طريق اتباع المبادىء التعاونية التى تنص عليه اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

ويجوز انشاء جمعيات تعاونية تكون العضوية فيها مقصورة على مجموعة من المواطنين تجمعهم ظروف مشتركة بحسب اقامتهم أو عملهم أو وظيفتهم أو مهنتهم .

ويجب أن يشمل اسم الجمعية ما يدل على صفتها التعاونية وغرضها الاساسى ولا يجوز لغير الجمعيات المكونة طبقا لاحكام هذا القانون أن تضمن اسمها كلمة « تعاون » أو مشتقاتها .

مادة ٢

لا تثبت الشخصية الاعتبارية للجمعية التعاونية ولا يجوز لمؤسسيها التعاقد أو اجراء المعاملات باسمها أو قبول الاكتتاب فى أسهمها الا اذا سجلت وشهر نظامها طبقا لاحكام هذا القانون وتتولى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل تسجيل الجمعيات التعاونية وشهر قيامها متى انطبقت عليها الشروط الواردة فى هذا القانون .

مادة ٣

تكون أسهم الجمعية التعاونية اسمية وغير قابلة للتجزئة ولا يجوز الحجز عليها الا وفاء لديون الجمعية ولا يجوز تعليق قبول العضوية في الجمعية التعاونية على الاكتتاب في أكثر من خمسة أسهم ، ولا يجوز أن يملك العضو الواحد من الاسهم أكثر من خمس رأس مال الجمعية . كما لا يجوز لاى شخص الاكتتاب فى أكثر من جمعية واحدة تزاول نفس الغرض . وتتحدد مسئولية أعضائها بقيمة الاسهم المكتتب بها منهم فى الجمعية .

مادة ٤

يجوز للجمعيات التعاونية المشهرة وفقا لاحكام هذا القانون أن تستأجر وتشترى وتبيع وأن تجرى جميع التصرفات القانونية على الاراضى والمبانى على أن يكون ذلك بسبب عملها وطبقا لاحكام اللائحة التنفيذية لهذا القانون ، كما يجوز لها أن تنشىء فروعا فى منطقة عملها تقوم بادارتها والاشراف عليها .

ولا يجوز للجمعية ان تنشىء فروعا لها فى غير منطقة عملها الا بقرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمل .

الباب الثانى
فى تأسيس الجمعيات التعاونية

مادة ٥

يشترط لتأسيس أى جمعية تعاونية توافر الشروط الاتية :

أ ـ ألا يقل عدد المؤسسين عن خمسة عشر شخصا .

ب ـ أن يكونوا جميعا كويتيين بالغين من العمر واحد وعشرين سنة ميلادية كاملة .

جـ ـ ألا يكون محكوما عليه فى جناية أو جنحة مخلة بالشرف والامانة ما لم يكن قد رد اليه اعتباره .

د ـ أن يجتمع المؤسسون في هيئة جمعية تأسيسية لتوقيع عقد تأسيس الجمعية ونظامها الاساسى وفقا للاحكام الواردة بهذا القانون .

ويشمل عقد تأسيس الجمعية تاريخ تحريره ومكانه واسم الجمعية ونطاق عملها ونوعها وغرضها وقيمة رأس مالها المدفوع وقيمة السهم واسماء مؤسسيها وصناعتهم ومحال اقامتهم ، واسماء المفوضين في اتخاذ الاجراءات اللازمة لتسجيل وشهر الجمعية .

مـادة ٦

على المؤسسين دعوة الجمعية العمومية الاولى للانعقاد خلال ثلاثة أشـهر من تاريخ شهر الجمعية وطرح أسهمهـا للاكتتاب وذلك لانتخاب اول مجلس ادارة •

ويكون المؤسـسون مسئولين بطريق التضامن عمـا يرتبه تكوين الجمعية من التزامات لحين تسليم أموال الجمعية الى مجلس الادارة الاول واذا تعذر تكوين الجمعية فليس لهم حق الرجوع على المكتتبين أما اذا تكونت الجمعية فيرد اليهم ما تقره الجمعية العمومية من مصروفات •

مـادة ٧

مع مراعاة النظام النموذجي الذى يصدر به قرار مـن وزير الشئون الاجتماعية والعمل يجب أن يتضمن نظام الجمعية البيانات التى تنص عليهـا اللائحة التنفيذية لهذا القانون •

مـادة ٨

تنظر وزارة الشئون الاجتماعية والعمل فى تسـجيل الجمعية التعـاونية بناء على طلب يقدم من المؤسسين ويرفق بالطلب المسـتندات التى تحددها اللائحة التنفيذية لهـذا القانون •

وتتولى الوزارة شهر الجمعية التى يتم تسجيلها بنشر عقد تأسيسها وملخص نظامها الاساسى فى الجريدة الرسمية •

وللوزارة رفض طلب تسجيل الجمعية خلال شهر مـن تاريخ تقديمه مع بيان أسباب الرفض ولها أن تدخل على النظام الاساسى ما تراه من التعديلات ضروريا للمصلحة العامة •

وللمؤسسين خلال أسـبوعين من ابلاغهم قرار الرفض أو التعديل التظلم منه أمام اللجنة التى تبين تشكيلها واجراءات العمل بها اللائحة التنفيذية لهذا القانون على أن تكون برئاسة وكيل وزارة الشئون الاجتماعية والعمل أو أحد وكلائهـا المساعدين وعلى أن يكون من بين أعضائها مندوب عن الاتحاد التعاونى المختص ان وجد • وتفصل اللجنة فى التظلم خـلال خمسة عشرة يوما من تاريخ احالته اليها ولا يعتبر قرارها نهائيا الا بعد التصديق عليه من وزير الشئون الاجتماعيـة والعمل •

مـادة ٩

لا يعتد بأى تعديل فى النظام الاساسى للجمعية الا بعد تسـجيله وشهره • ويرفق بالطلب المسـتندات التى تحددها اللائحة التنفيذية لهـذا القانون •

وتتولى الوزارة شهر التعديل الذى يتم تسجيله بنشره فى الجريدة الرسـمية • وللوزارة رفض طلب التعديل خلال شهر من تاريخ تقديمه مع بيـان أسباب الرفض •

ولمجلس ادارة الجمعية خلال أسـبوعين من ابـلاغ الجمعية بقرار الرفض التظلم منه طبقا لمـا هو منصوص عليه فى المـادة السابقة •

الباب الثالث
ادارة الجمعيات التعاونية

مـادة ١٠

ينقسم اعضاء الجمعية التعاونية الى أعضاء عاملين وأعضاء منتسبين •

والاعضاء العاملون هم المكتتبون في الجمعية البالغون من العمر واحدا وعشرين سنة ميلادية كاملة ، ويكون لهم وحدهم حق الاشتراك في ادارة الجمعية وحضور الجمعيات العمومية العادية وغير العادية •

أما الاعضاء المنتسبون فهم المكتتبون الذين تقل سنهم عن واحد وعشرين سنة ميلادية ولا يكون لهم أو لمن يمثلهم حق الاشتراك فى ادارة الجمعية او حضور الجمعيات العمومية العادية أو غير العادية ، وتقتصر حقوقهم على الحصـول على نصيبهم فيما يوزع من أرباح •

مـادة ١١

يكون لكل جمعية تعاونية مجلس ادارة يدير شـئونهـا يتكون من عدد يحدده النظام الاساسى بحيث لا يقل عن ستة ولا يزيد على تسـعة تنتخبهم الجمعية العمومية بالاقتـراع السرى من بين الاعضاء طبقا لنظام الجمعية ومـدة العضوية فى مجلس الادارة ثلاث سـنوات يسقط من أعضائه الثلث سنويا بالقرعة ويعاد انتخاب غيرهم ويجوز للجمعية العمومية اعادة انتخاب العضو بعد اسقاط عضويته •

ويجوز لوزير الشئون الاجتماعيـة والعمـل أن يعين بالاضافة الى الاعضاء المنتخبين عضوا أو أكثر فى مجلس الادارة وبحيث لا يتجاوز عدد الاعضاء المعينين ثلث عدد الاعضاء المنتخبين ، ويكون التعيين لمـدة سـنة قابلة للتجديد •

مـادة ١٢

ينتخب مجلس الادارة فى أول اجتماع له عقب اعـلان نتيجة انتخابه رئيسـا ونائبا للرئيس وأمينا للصندوق لمـدة سـنة •

ورئيس المجلس هو الذى يمثل الجمعية لدى القضاء ولدى الغـير ، وعليه تنفيذ القرارات التى يصدرها المجلس •

ويقوم نائب الرئيس مقام الرئيس عند غيابه أو قيـام مانـع به •

مـادة ١٣

أعضاء مجلس الادارة مسئولون تجاه الجمعية والاعضاء والغير عن جميع أعمال الغش واساءة استعمال السلطة وعـن جميع الاخطاء التى تقع فى ادارة الجمعية سواء أكانت أخطاء في السياسة التمويلية أو التعاونية أو في التنظيم والادارة •

ويحظر على عضو مجلس الادارة ان يكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فى العقود والصفقات التى تبرم مع الجمعية او أن يجرى أى عمل تجارى معها ، ولا يجوز لعضو مجلس الادارة أن يتعاقد باسم الجمعية الا بتفويض كتابى من مجلس الادارة • ولا يحول دون اقامة دعوى المسئولية اقتراع الجمعية العمومية بابراء ذمة مجلس الادارة •

مادة ١٤

يكون لكل جمعية تعاونية مراقب للحسابات من غير أعضائها تعينه الجمعية العمومية سنويا وتحدد مكافأته ويشترط أن يكون محاسبا قانونيا ويتولى مراجعة حسابات الجمعية وجرد خزائنها ومخازنها ومراجعة حساباتها الختامية ، وله فى سبيل ذلك فحص دفاتر الجمعية وحساباتها ومستنداتها وعليه أن يوافى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بما قد يطلب منه من بيانات أو ايضاحات •

مادة ١٥

يعرض مجلس ادارة الجمعية الميزانية العمومية للسنة المالية المنتهية والحسابات الختامية على مراقب الحسابات لفحصها قبل موعد انعقاد الجمعية العمومية بشهرين على الاقل وعليه ان يوافى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بنسخة من هذا التقرير قبل موعد انعقاد الجمعية بشهر على الاقل •

مادة ١٦

يجوز لمجلس الادارة أن يعين مديرا من أعضاء الجمعية أو غيرهم يقوم بتصريف شئونها المالية والادارية على أن يكون من غير أعضاء المجلس ويحدد مجلس الادارة اختصاصات المدير وواجباته وأجره ومكافأته ويحظر عليه أن يقوم لحسابه أو لحساب الغير بأى عمل من الاعمال التي تزاولها الجمعية أو تتعارض مع مصالحها ويكون مجلس الادارة مسئولا عن أعمال المدير فى مواجهة الجمعية العمومية وعلى مجلس الادارة أن يوافي وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بنسخة من قرار تعيين المدير والاختصاصات المخولة له والواجبات المفروضة عليه •

مادة ١٧

على مجلس ادارة كل جمعية تعاونية ان يقدم للجمعية العادية تقريرا عن مشروعات الجمعية الحالية والمستقبلية يحدد فيه مركزها المالى ، وعليه موافاة وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بنسخة من هذا التقرير قبل موعد انعقاد الجمعية العمومية بشهر على الاقل •

مادة ١٨

يؤدى اعضاء مجلس الادارة أعمالهم بدون أجر ومع ذلك يجوز أن يمنحوا ــ بقرار من الجمعيةالعموميةــ مكافآت لحسن الادارة على ألا يزيد مجموع المكافآت على ١٠٪ من صافي الربح وبالحد الاقصى الذى يصدر بتحديده قرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمل سنويا •

مادة ١٩

لكل عضو صوت واحد فى الجمعية العمومية مهما كان عدد الاسهم التى يملكها ولا يجوز لاعضاء الجمعية العمومية أن ينيبوا عنهم غيرهم •

ويقتصر حضور الجمعية العمومية العادية وغير العادية على الاعضاء العاملين المساهمين فى الجمعية خلال السنة المالية السابقة •

مادة ٢٠

يدعى الاعضاء العاملون لحضور الجمعية العمومية قبل موعد انعقادها بخمسة عشر يوما على الاقل ويرفق بالدعوة بيان واف عن المسائل المعروضة وتقارير مجلس الادارة ومراقب الحسابات •

مادة ٢١

تنعقد الجمعية العمومية العادية سنويا بدعوة من مجلس الادارة خلال الاربعة اشهر التالية لانتهاء السنة المالية وذلك للنظر فى الميزانية العمومية والتصديق على الحسابات السنوية وعلى تقارير مجلس الادارة ومراقب الحسابات وانتخاب اعضاء مجلس الادارة الجديد وللنظر فى غير ذلك من المسائل الواردة بجدول أعمالها •

مادة ٢٢

تختص الجمعية العمومية غير العادية بالامور التالية :

١ ــ تعديل نظام الجمعية •

٢ ــ اندماج الجمعية فى جمعية أخرى •

٣ ــ حل الجمعية قبل الاجل المعين لها • ويجب أن يتضمن قرار الحل تعيين المصفين وتحديد أجورهم وبيان سلطاتهم والمدة اللازمة للتصفية •

مادة ٢٣

تنظم اللائحة التنفيذية لهذا القانون أحوال واجراءات دعوة الجمعية العمومية العادية للانعقاد في أى وقت ، كما تنظم أحوال واجراءات دعوة الجمعية العمومية غير العادية •

كما تبين كيفية الدعوة لحضور اجتماعات الجمعية العمومية العادية وغير العادية والعدد اللازم لصحة انعقادها واجراءات الدعوة الى الاجتماع الثانى في حالة عدم صحة الاجتماع الاول والعدد اللازم لصحة هذا الاجتماع وكيفية وموعد الدعوة له •

وتحدد كذلك الاغلبية اللازمة لصحة اصدار القرارات فى الاجتماع الاول أو الثانى •

مـادة ٢٤

اذا اسـتقال اكثر من نصف أعضاء مجلس الادارة أو مراقب الحسابات فعلى مجلس الادارة أو وزارة الشـئون الاجتماعية والعمل دعوة الجمعية العمومية خلال شهر مـن تاريخ الاستقالة لانتخاب أعضاء جدد لمجلس الادارة أو لتعيين مراقب جديد للحسابات •

مـادة ٢٥

لا يجوز أن يعرض على جمعية عمومية عادية أو غير عادية موضوعات لم تدرج فى جدول أعمالها فى الموعد الذى يحدده نظام الجمعية او موضوعات سبق عرضها ولم يمض على عـدم حصولها على الاغلبية المطلوبة المدة التى تحددها اللائحـة التنفيذية لهذا القانون •

مـادة ٢٦

تبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون :

١ ــ الدفاتر والسجلات التى يجب أن تحتفظ بها كـل جمعيـة •

٢ ــ نظام توزيع الارباح الناتجة عن الاعمال الجارية خلال كل سـنة ماليـة وترتيب هذا التوزيع •

٣ ــ النسب الواجب اقتطاعهـا من الارباح لتكـوين احتياطى للجمعية والمبالغ التى تضاف الى هذا الاحتياطى •

مـادة ٢٧

تتولى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل الرقابة والتفتيش على نشـاط الجمعيات التعاونية وأعمالها وحساباتها للتحقق من سيرهـا وفق احكام القانون والنظام الاساسى ، ويتولى المفتشـون المندوبون لهذا الغرض ضبط المخالفات والجرائم المنصوص عليها فى هذا القانون والقرارات المنفذه له •

ولوزارة الشئون الاجتماعية والعمل وقف تنفيـذ أى قرار تصدره الهيئات القائمة بادارة الجمعية ويكون مخالفـا لاحكام القانون أو لنظام الجمعية أو لمبادىء التعاون وللجمعية ذات الشـأن أن تطعن فى قرار الوقف خلال أسبوعين من ابلاغها بالقرار أمام اللجنة المنصوص عليها في المادة (٨) مـن هـذا القانون •

وتفصل اللجنة في هذا الطعن طبقا لمـا هو منصـوص عليه فى المـادة (٨) من هذا القانون •

الباب الرابع
الجمعيات المشتركة والاتحادات التعاونية

مـادة ٢٨

يجوز لاى عـدد من الجمعيات التعاونية المشهرة وفقـا لاحكام هذا القانون أن تكون فيما بينها جمعيـات مشتركة لانتاج أو شراء أو اسـتيراد ما يتطلبه نشاط الجمعيات المنتمية اليها أو لخدمة أغراضها •

مـادة ٢٩

يجوز لثلاث جمعيات تعاونية مشهره وفقا لاحكام هذا القانون على الاقل أن تكون فيما بينها اتحادات تعاونية فاذا تم تأسيس الاتحاد واشهر قانونا اعتبرت الجمعيات المنتمية الـى نشاطه أعضاء فيه بقوة القانون •

ولا يجوز أن يقوم أكثر من اتحاد واحد لكل نوع من الجمعيات التعاونية ، وتكون مهمة هذه الاتحادات نشر الدعوة الى التعاون والدفاع عن مصالح الجمعيات التعاونية والتنسيق بينها وارشادها فى ادارة أعمالها وتوجيهها لما يحقق مصـلحة المجتمع ومساعدة المواطنين على انشاء الجمعيات التعاونية •

ويجوز لهذه الاتحادات القيام بخدمات اقتصادية او مالية أو اجتماعية تتطلبها الجمعيات المنتمية اليها •

وتعتبر قرارات الاتحاد ملزمة لجميع الاعضاع المنضمين للاتحاد وفى حالة مخالفتها من مجلس ادارة الجمعية يخطـر الاتحاد وزير الشـئون الاجتماعية والعمل بالمخالفة لاتخاذ ما يراه من اجراءات وفقا لاحكام هذا القانون ، وللاتحاد أن يقترح حل المجلس وتعيين مجلس ادارة مؤقت •

مـادة ٣٠

تكتسـب الجمعيات التعاونيـة المشتركة والاتحـادات التعاونية الشخصية الاعتبارية بشهر نظامها الاساسى وتسجيلها بوزارة الشئون الاجتماعية والعمل طبقا لاحكام المادة (١٨) من هذا القانون •

ويحدد النظام الاساسى للجمعيـات التعاونية المشتركة والاتحادات التعاونية طريقة تشكيل مجلس ادارة الجمعيـة أو الاتحاد وعدد اعضائه وكيفية انتخابهم أو تعيينهم كمـا يحدد طريقة تكوين الجمعية العمومية واجتماعاتها وطريقـة التصويت فيها •

وتسرى على الاتحادات التعاونية والجمعيات التعاونيـة المشتركة الاحكام الخاصة بالجمعيات التعاونية فيما لا يتعارض مع أحكام هذا الباب •

الباب الخامس
حل الجمعية وتصفيتها

مـادة ٣١

لوزير الشئون الاجتماعية والعمل أن يصدر قرارا بحل الجمعية فى الاحوال الاتية :

أ ــ اذا نقص عدد أعضائها عن العدد الذى تحـدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون •

ب ــ اذا فقدت أكثر من نصف رأسمالها أو كان استمرارها داعيا للخسارة •

جـ ــ اذا ثبت اخلالها بالتزاماتها المالية وأهدافها التعاونية أو خروجها على القواعد التى قررها القانون •

د ــ اذا اندمجت فى جمعية اخرى .

ويصدر الوزير قرار الحل متضمنا تعيين المصفين وتحديد أجورهم ومدة عملهم .

ولذوى الشأن الطعن في هذا القرار أمام المحكمة الكلية خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مادة ٣٢

تنشر حسابات التصفية فى الجريدة الرسمية ، ويجوز للاعضاء خلال الثلاثين يوما التالية لنشرها الطعن فيها أمام المحكمة الكلية وتضم جميع الطعون ، ويصدر فيها حكم واحد تكون له حجية قبل جميع أعضاء الجمعية ، وينشر الحكم فى الجريدة الرسمية خلال ثلاثين يوما من تاريخ صيرورته نهائيا .

مادة ٣٣

يسقط الحق فى مقاضاة أعضاء مجلس ادارة الجمعية بسبب أعمالهم بانقضاء ثلاث سنوات من تاريخ نشر حسابات التصفية أو من نشر الحكم النهائى الصادر فى الطعن في هذه الحسابات اذا طعن فيها .

مادة ٣٤

لا يوزع على الاعضاء من المتبقى بعد التصفية أكثر مما دفعوه فعلا من قيمة أسهمهم فاذا تبقى شيء بعد ذلك أودع وزارة الشئون الاجتماعية والعمل لاستعماله في خدمة أهالى منطقة الجمعية أو أفراد العمل أو المهنة التى شكلت الجمعية منهم حسب الاحوال او فيما ينص عليه النظام الاساسى للجمعية .

مادة ٣٥

لوزير الشئون الاجتماعية والعمل عند الاقتضاء أن يصدر قرارا مسببا بحل مجلس ادارة الجمعية وتعيين مدير أو مجلس مؤقت لادارتها ، ويجوز أن يقتصر القرار على عزل أحد الاعضاء وتعيين من يقوم بعمله ، ويتضمن القرار تحديد المدة التى يجب أن يتم خلالها انتخاب مجلس ادارة جديد أو انتخاب من يحل محل العضو المعزول .

وعلى اعضاء المجلس المنحل والقائمين بالعمل فى الجمعية أن يبادروا بتسليم جميع أموالها ومستنداتها الى المدير أو المجلس المؤقت ، كما يلتزم العضو المعزول بتسليم ما يكون بعهدته من هذه الاموال والمستندات الى من عينه الوزير .

الباب السادس
العقوبات

مادة ٣٦

مع عدم الاخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون الجزاء أو أى قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد على الفى دينار أو باحدى هاتين العقوبتين :

أ ــ المؤسسون وأعضاء مجلس الادارة والمديرون والمفتشون ومراقبو الحسابات الذين تعمدوا فى أعمالهم أو حساباتهم أو فى تقاريرهم المبلغة الى الجهات المختصة أو الى الجمعية العمومية ابراز وقائع أو أرقام كاذبة عن حالة الجمعية أو تعمدوا اخفاء كل أو بعض الوقائع أو المستندات المتصلة بهذه الحالة .

ب ــ أعضاء مجلس الادارة والمديرون الذين تعمدوا توزيع فوائد أو عائد او مكافآت لم تؤخذ من الارباح الحقيقية للجمعية عند وجود حسابات ختامية أو طبقا لحسابات ختامية وضعت بطريق التدليس .

جـ ــ أعضاء مجلس الادارة الذين أصدروا أسهما بقيمة تقل عن قيمتها الاسمية أو تزيد عليها .

د ــ المصفون الذين وزعوا على الاعضاء موجودات الجمعية على خلاف ما يقضى به القانون وكذلك أعضاء مجلس الادارة والمديرون والمصفون الذين لم يقوموا بتنفيذ الالتزامات التى يفرضها عليهم هذا القانون او النظام الاساسي للجمعية .

هـ ــ أعضاء مجلس الادارة والمديرون والموظفون الذين يخالفون أحكام المادة (٣٥) من هذا القانون .

مادة ٣٧

يعاقب بغرامة لا تتجاوز ألف دينار أعضاء مجلس الادارة ومديرو أية جمعية زاولت نشاطات تعاونية قبل تسجيلها وشهرها طبقا لأحكام هذا القانون أو بعد صدور قرار وزير الشئون الاجتماعية والعمل بحلها ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من استعمل بغير حق فى مكاتباته أو في لوحات محاله أو فى الاعلان عن أى مشروع أو عمل يقوم به تسمية تشعر الجمهور بأن هذا العمل أو المشروع تعاونى ، ويحكم فضلا عن ذلك بازالة الاسم ونشر الحكم على نفقة المحكوم عليه في احدى الجرائد اليومية المحلية .

مادة ٣٨

يعاقب بغرامة لا تتجاوز خمسمائة دينار كل من خالف أى حكم آخر من أحكام هذا القانون أو القرارات الصادرة تنفيذا له .

الباب السابع
أحكام عامة

مادة ٣٩

يجوز بقرار من مجلس الوزراء اعفاء بعض أو كل الجمعيات التعاونية والجمعيات المشتركة والاتحادات التعاونية من بعض أو كل الرسوم الجمركية أو غيرها من الرسوم .

مـادة ٤٠

على الجمعيات والاتحادات التعاونية القائمة وقت صدور هذا القانون أن تتقدم بطلب تعديل نظمها الاسـاسية وفقا لأحكامه وأحكام النظام النموذجي الصـادر بقرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمل طبقا لأحكام المادة السابعة من هذا القانون خلال أربعة أشهر من تاريخ صدور قرار وزير الشئون الاجتماعية والعمل بالنظام النموذجي للجمعيات •

ويعاد شهر النظام بمجرد اقرار الوزارة له •

مـادة ٤١

يصدر وزير الشئون الاجتماعية والعمل القرارات واللوائح اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون •

مـادة ٤٢

يلغى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٢ المشار اليه •

مـادة ٤٣

على الوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية •

أمـير الكويت
جابر الاحمد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبد الله الصباح

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
عبد العزيز محمود

صدر بقصر السيف فى : ١٧ جمادى الاخرة ١٣٩٩ هـ
الموافـــــق : ١٤ مـــايو ١٩٧٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم
مذكرة ايضاحية
للمرسوم بقانون فى شأن الجمعيات التعاونية

صدر القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٢ فى شأن الجمعيات التعاونية متضمنا المبادىء الاساسية للتعاون التي أقرتها المؤتمرات التعاونية الدولية ، كما تضمن طرق انشاء وادارة الجمعيات التعاونية وحلها وانتهائها ليواجه بداية الحركة التعاونية فى الكويت وليساعدها على أخذ الشكل القانوني الذى يريده لها المشرع ، وقد استمر العمل بهذا القانون منذ ذلك التاريخ وتبين من العمل به طيلة هذه المدة لزوم تعديل بعض أحكامه لكي يواكب التطور الذى وصلت اليه الحركة التعاونية فى البلاد .

وتحقيقا لهذا الغرض فقد اعد مشروع هذا القانون فى شأن الجمعيات التعاونية، وقد تضمن المشروع سبعة ابواب شمل الباب الاول منها تعريف وأحكام الجمعيات التعاونية فعرفت المادة (١) من القانون الجمعية التعاونية وجعلت مدة الجمعية محددة أو غير محددة بما يتفق مع الاصول التعاونية وأجازت انشاء جمعيات تعاونية تقتصر فيها العضوية على فئات خاصة تجمعهم ظروف مشتركة بحسب أقامتهم أو عملهم أو وظيفتهم أو مهنتهم كالجمعيات التي ينشئها موظفو وزارة معينة أو اصحاب حرفة معينة وتكون خدماتها مقصورة على أعضائها .

وقد حددت المادة (٢) طريقة كسب الجمعيات التعاونية للشخصية الاعتبارية فنصت على انه لا تثبت لها هذه الشخصية الا اذا سجلت وشهر نظامها طبقا لأحكام هذا القانون ، وتناولت المادة (٣) أسهم الجمعية التعاونية وبينت خصائص واحكام هذه الاسهم وقررت أنه لا يجوز زيادة مسئولية الاعضاء عن قيمة الاسهم المكتتب بها فى الجمعية بأى حال من الاحوال بعد أن كان القانون السابق يجيز ذلك بموافقة الجمعية العمومية غير العادية .

وبينت المادة (٤) التصرفات التي يجوز للجمعيات التعاونية أن تجريها وأوضحت تقييد هذه التصرفات بأن تكون بسبب أعمال الجمعية وهو قيد بديهي لأن الشخص الاعتبارى تتقيد أهليته بأغراضه ، كما انه لما كان مدى أهلية الجمعية التعاونية في التصرفات المتعلقة بالعقارات قد يختلف بحسب طبيعة نشاط الجمعية وما اذا كانت من الجمعيات الاستهلاكية او الانتاجية لذلك فقد تضمن النص الاحالة في تفصيلات هذا الموضوع الى اللائحة التنفيذية .

ونظم الباب الثاني من القانون تأسيس الجمعيات التعاونية، فأوضحت المادة (٥) الشروط اللازمة لتأسيس الجمعيات التعاونية واستلزمت الا يقل عدد المؤسسين عن خمسة عشر شخصا وأن يكونوا جميعا من الكويتيين المتمتعين بالاهلية المدنية الكاملة ببلوغهم سن الرشد وهو واحد وعشرين سنة كاملة بالاضافة الى انه لا يجوز أن يكون من بين اعضائها من حكم عليه فى جناية أو جنحة مخلة بالشرف والامانة ما لم يكن قد رد اليه اعتباره ، كما تطلبت هذه المادة ضرورة اجتماع المؤسسين في هيئة جمعية تأسيسية لتوقيع عقد تأسيسها ونظامها الاساسي ، واستحدثت حكما جديدا ببيان ما يجب أن يشتمل عليه عقد تأسيس الجمعية تمشيا مع الاصول القانونية الواجبة .

واستحدثت المادة (٦) حكما يتعلق بتحديد مسئولية المؤسسين المالية فى حالة عدم تكوين الجمعية حتى لا تكون أموال المساهمين عرضة للضياع فاعتبر النص المؤسسين مسئولين بطريق التضامن ، ومؤدى تطبيق أحكام التضامن هو أنه في علاقتهم بالدائنين فانه يمكن مطالبة أى منهم مجتمعين أو منفردين ، اما فيما يتعلق بعلاقتهم ببعضهم البعض فان كلا منهم يتحمل بقدر حصته .

ونظمت المواد (٧ ، ٨ ، ٩) البيانات المتعلقة بنظام الجمعية واجراءات تسجيلها والتعديلات التي ترد على النظام الاساسي والتظلم من القرارات الصادرة فى هذ الشأن امام لجنة تشكل لهذا الغرض ويصدق على قراراتها الوزير ، وحدد القانون مدة مناسبة تلتزم اللجنة خلالها بالفصل فى التظلمات التي تقدم اليها .

وتضمن الباب الثالث من القانون الاحكام المتعلقة بادارة الجمعيات التعاونية ، فنص في المادة (١٠) على أن ينقسم اعضاء الجمعية التعاونية الى اعضاء عاملين وهم المكتتبون فى الجمعية البالغون من العمر واحد وعشرين سنة ميلادية كاملة وهؤلاء يكون لهم وحدهم حق الاشتراك في ادارة الجمعية وحضور الجمعيات العمومية العادية وغير العادية ، اما النوع الثاني من الاعضاء فهم الاعضاء المنتسبون الذين تقل سنهم عن واحد وعشرين سنة ميلادية كاملة ونظرا لأنهم لم يبلغوا سن الرشد فلم يسمح القانون أن يكون لهم ــ أو لمن يمثلهم ــ حق الاشتراك فى ادارة الجمعية أو حضور جمعيتها العمومية العادية أو غير العادية ، وتقتصر حقوقهم على الحصول على نصيبهم فيما يوزع من أرباح ، وبدهى أنه عند بلوغهم سن الرشد فانهم يصبحون أعضاء عاملين .

وتضمنت المادة (١١) الاسس الرئيسية لمجلس ادارة الجمعية التعاونية مع تحديد عدد الاعضاء وشمل النص بيان مدة المجلس وطريقة انتخاب اعضائه او سقوط عضويتهم ، كما بينت المادة (١٢) طريقة انتخاب رئيس مجلس الادارة ونائبه وأمين السر وأمين الصندوق ومدة تعيينهم .

ونصت المادة (١٣) على مسئولية اعضاء مجلس الادارة سواء تجاه الجمعية او الاعضاء او الغير ، كما حظرت هذه المادة اعمالا معينة على عضو مجلس الادارة فنصت على أنه لا يجوز أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والصفقات التي تبرم مع الجمعية أو أن يجرى أى عمل تجارى معهـا • كما حظرت على عضو مجلس الادارة أن يتعاقد باسم الجمعية الا بتفويض كتابى من مجلس الادارة سواء كان التفويض متعلقا بمهمة معينة أو مطلقا ، الا انه فى حالة التفويض المتعلق بمهمة معينة فان آثار التفويض تنتهي بانتهاء التعاقد او بانتهاء المدة المحددة لاجراء التعاقد ، ورتبت هذه المادة جزاء على مخالفة أعضاء مجلس الادارة هذا الحظر ، وهو رفع دعوى المسئولية عليهم ولا يمنع من رفع هذه الدعوى اقتراع الجمعية العمومية بابراء ذمتهم •

وبينت المادة (١٤) شروط تعيين مراقب الحسابات وحقوقه وواجباته ، وتضمنت المادة (١٥) حكما جديدا يتعلق بتنظيم عملية الميزانية العمومية والحسابات الختامية وتحديد المدة التي يجب ان تعرض قبلها على مراقب الحسابات أو الوزارة •

وجعلت المادة (١٦) سلطة تعيين مدير الجمعية لمجلس الادارة ــ بدلا من الجمعية العمومية ــ حيث أن مجلس الادارة هو المسئول عن ادارة الجمعية بما في ذلك تعيين المدير لهـا واشترطت أن يكون المدير من غير اعضاء المجلس لان المدير يتلقى تعليماته من مجلس الادارة ولا يجوز أن يكون مرءوسا ورئيسا في ذات الوقت ، وحظرت عليه مباشرة بعض الاعمال التي تتعارض مع عمله فى الجمعية وقد روعى فى ذلك أهمية وحساسية مركز المدير فى الجمعيات التعاونية •

وتناولت المادة (١٧) التقرير الـذى يقـدم للجمعية العمومية،وكذلك لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل قبل موعد انعقاد الجمعية العمومية وحددت المدة اللازمة لذلك حتى يتسنى للوزارة دراسة مشروعات الجمعية الحالية والمستقبلية وابداء وجهة نظرها اذا ما دعا الامر لذلك •

والقاعدة طبقا لنص المادة (١٨) ان أعضاء مجلس الادارة لايتقاضون أجرا عن عملهم وهو الاصل في النظام التعاوني ، الا انه تشجيعا لهم على حسن ادارتهم للجمعية أجازت المادة منحهم مكافأة لحسن الادارة ووضعت حدا أقصى لهذه المكافأة باعتبار انها لا تعدو أن تكون من قبيل المكافآت الرمزية •

وحظرت المادة (١٩) على أعضاء الجمعية العمومية انابة غيرهم فى حضور الجمعية العمومية وهو حكم جديد يتفق مع طبيعة الحركة التعاونية وأهدافها ويقتصر حق حضور الجمعية العمومية سواء كانت عادية أو غير عادية على الاعضاء العاملين المساهمين في الجمعية العمومية خلال السنة المالية السابقة ، أسفر عنها التطبيق المعلي بما في ذلك اخوال دعوة الجمعية وطبقا للمادة (١٠) السابق الاشارة الى حكمها فان الاعضاء العاملين هم المكتتبون في الجمعية البالغون من العمر واحد وعشرين سنة ميلادية كاملة •

ونظمت المادة (٢٠) عملية دعوة الاعضاء العاملين لحضور الجمعية العمومية وحددت البيانات التي ترفق بالدعوة وذلك حتى يتسنى لكل عضو من أعضاء الجمعية العمومية الاطلاع عليها قبل الاجتماع بحيث يكون فكرة وافية عنها لامكان مناقشتها في اجتماع الجمعية العمومية •

وبينت المادة (٢١) موعد دعوة الجمعية العمومية للانعقاد وما يجب عرضه على هذه الجمعية للتصديق عليه حيث خلا القانون السابق من نص ينظم هذا الموضوع ، أما المادة (٢٢) فانها تحدد الاحوال التي تنعقد فيها الجمعية العمومية غير العادية والمسائل التي تدخل في اختصاصها ، وحرصت المادة (٢٣) على الاحالة الى اللائحة التنفيذية لهذا القانون لبيـان احوال أسفر عنها التطبيق العملى بما فى ذلك احوال دعوة الجمعية واجراءات دعوة الجمعية العمومية للانعقاد وكيفية الدعـوة والعدد اللازم حضوره من الاعضاء لصحة انعقادها سواء كانت عادية أم غير عادية وسواء فى الاجتماع الاول أو في الاجتماع الثاني الذى يؤجل اليه الاجتماع فى حالة عدم حضور العدد اللازم ، كما ستبين اللائحة الاغلبية المطلوبة لاصدار الجمعية لقراراتها ، وبذلك يمكن للائحة ان تضع الاحكام التفصيلية لتنظيم هذا الموضوع بما يكفل معالجة مختلف المشاكل التي اسفر عنها التطبيق العملى بما فى ذلك احوال دعوة الجمعية العمومية بهيئة عادية في أى وقت ومن له حق دعوتها حيث تبين أن هناك ما يطرأ من الموضوعات التي تستلزم عرضها على الجمعية العمومية في الوقت الذى كان يتعذر فيه دعوتها لعدم وجود نص فى القانون السابق كما أن الانظمة الاساسية للجمعيات التعاونية لم تكن تسمح بذلك الامر الذى تلافاه القانون وأحال بشأنه الى احكام لائحته التنفيذية •

وواجهت المادة (٢٤) حالة الاستقالة الجماعية من أعضاء مجلس الادارة أو استقالة مراقب الحسابات وهو الامر الذى تكرر حدوثه في بعض الجمعيات التعاونية وسـبب ارباكا فى العمل ، كما عنيت المادة (٢٥) ببيان الموضوعات التي لا يجوز عرضها على الجمعية العمومية اما بسبب عدم ادراجها فى جدول الاعمال في الموعد المحدد وفقا لنظام الجمعية ، واما لأنه لم يمض على عدم حصولها على الاغلبية المطلوبة المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون ، واناطت المادة (٢٦) باللائحة التنفيذية لهذا القانون تحديد الدفاتر والسجلات التي يجب ان تحتفظ بها كل جمعية ونظام توزيع الارباح والنسب الواجب اقتطاعها لتكوين الاحتياطي •

وقد عنيت المادة (٢٧) بتنظيم رقابة وزارة الشـئون الاجتماعية والعمل على نشاط الجمعيـات التعاونية واعمالها

وحساباتها وعهدت الى المفتشين الذين يندبون لهذا الغرض ضبط المخالفات والجرائم المنصوص عليها في هذا القانون والقرارات المنفذة له ، كما نصت على أن يكون للوزارة وقف تنفيذ أى قرار تصدره الهيئات القائمة بادارة الجمعية ويكـون مخالفا لاحكام القانون او لنظام الجمعية او لمبادىء التعاون ونظمت المادة اجراءات الطعن فى قرار الوقف وذلك امام اللجنة المنصوص عليها فى المادة (٨) من هذا القانون .

ويتضمن الباب الرابع تنظيم الجمعيات المشتركة والاتحادات التعاونية ، فاجازت المادة (٢٨) لأى عدد من الجمعيات التعاونية المشهرة وفقا لاحكام هذا القانون أن تكون فيما بينها جمعيات مشتركة لخدمة أغراضها وأوردت أمثلة لذلك كانتاج آو شراء او استيراد ما يتطلبه نشاط الجمعيات المنتمية اليها ، وطبقـا للمادة (٢٩) فانه يجوز لثلاث جمعيات تعاونية مشهرة وفقا لاحكام هذا القانون على الاقل أن تكون فيما بينها اتحادا تعاونيا ، فاذا تم تأسيس الاتحاد وأشهر قانونا اعتبرت الجمعيات المنتمية الى نشاطه أعضاء فيه بقوة القانون ، ويحظر قيام أكثر من اتحاد واحد لكل نوع من الجمعيات التعاونية وذلك توحيدا لمهمة الاتحادات وقيامها بالمهام المنصوص عليها في هذه المادة ، وقد جعل النص قرارات الاتحاد ملزمة لجميع الاعضاء المنضمين له وفى حالة مخالفتها يخطر الاتحاد وزير الشئون الاجتماعية والعمل بالمخالفة لاتخاذ ما يراه الوزير مناسبا من اجراءات وفقا لاحكام القانون ، كما أن للاتحاد أن يقترح عليه حل المجلس وتعيين مجلس ادارة مؤقت للجمعية .

وحددت المادة (٣٠) طريقة اكتساب الجمعيات التعاونية المشتركة والاتحادات التعاونية للشخصية الاعتباريـة بشهر نظامها الاساسي وتسجيله بوزارة الشئون الاجتماعية والعمل طبقا لاحكام المادة (٨) من هذا القانون ، ونظمت هذه المادة طريقة تشكيل مجلس ادارة الجمعية المشتركة او الاتحاد وعدد الاعضاء وكذلك طريقة تكوين الجمعية العمومية واجتماعاتها بحيث يتضمن النظام الاساسي تفاصيل كل ذلك بما يتناسب وعدد الجمعيات المنضمة .

وتضمن الباب الخامس أحكام حل الجمعيات وتصفيتها فبينت المادة (٣١) احوال الحل بقرار من وزير الشـئون الاجتماعية والعمل وحددتها في الاحوال الآتية :

أ ـ نقص عدد الاعضاء عن العدد الذى تحدده اللائحة التنفيذية .

ب ـ فقد أكثر من نصف رأسمالها او اذا كان استمرار الجمعية داعيا للخسارة .

جـ ـ ثبوت اخلالها بالتزاماتها المالية وأهدافها التعاونية او خروجها على القواعد المقررة قانونا .

د ـ اندماجها في جمعية .

وهذه الاحوال يتحقق فيها جميعها انها تثبت أن الجمعية لم تعد تحقق الغرض من انشائها سواء لتناقص اعضائها أو لخسارتها المالية أو لخروجها عن أهدافها واخلالها بالتزاماتها أو باندماجها في جمعية اخرى وبالتالى فيتعين حلها ، وقد حرص النص على الاشارة الى أن يتضمن قرار الحل تعيين المصفين وتحديد اجورهم ومدة عملهم كما نص على جواز الطعن فى قرار الحل امام المحكمة الكلية خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر القرار فى الجريدة الرسمية كما اوضحت المادة (٣٢) ما يجب أن يتم فى حسابات التصفية ونظمت طريق الطعن فيها وكيفيـة نظر الطعون وحجية الاحكام الصادرة فيها .

وتضمنت المادة (٣٣) حكما جديدا بتحديد مدة سقوط الحق فى مقاضاة أعضاء مجلس الادارة بسبب اعمالهم في حالة حل الجمعية وتصفيتها فحددت هذه المدة بثلاث سنوات من تاريخ نشر حسابات التصفية او نشر الحكم النهائي في هذه الحسابات اذا طعن فيها ، وأوردت المادة (٣٤) حكما اساسيا بالا يوزع على الاعضاء من المال المتبقي بعد التصفية اكثر مما أدوه فعلا على أن يودع الباقي في وزارة الشئون الاجتماعية والعمل لاستعماله فى الاغراض المبينة فى هذه المادة .

وتناولت المادة (٣٥) تنظيم حالة حل مجلس الادارة أو عزل أحد القائمين بالادارة عند وجود مقتضى لذلك سواء كان ذلك ضروريا لمصلحة الحركة التعاونية عموما او لمصلحة الجمعية او اعضائها فاستلزمت أن يكون الحل بقرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمل وان يكون قراره مسببا وان يتضمن تحديد المدة التي يجب فيها انتخاب مجلس ادارة جديد او انتخاب من يحل محل العضو المعزول ، وعلى اعضاء المجلس المنحل والقائمين بالعمل فى الجمعية ان يبادروا بتسليم جميع اموالها ومستنداتها الى المدير او المجلس المؤقت كما يلتزم العضو المعزول بتسليم ما يكون بعهدته من هذه الاموال والمستندات الى من عينه الوزير .

وتضمن الباب السادس العقوبات التي توقع على المخالفين لاحكام القانون فنصت المادة (٣٦) على عقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد على ألفي دينار أو باحدى هاتين العقوبتين بالنسبة للمسئولين عن الافعال الآتية :

أ ـ تعمد ابراز وقائع او ارقام كاذبة عن حالة الجمعية أو تعمد اخفاء كل أو بعض الوقائع او المستندات المتصلة بهذه الحالة .

ب ـ تعمد توزيع فوائد او عائد أو مكافآت لم تؤخذ من الارباح الحقيقية للجمعية عند وجود حسابات ختامية او طبقا لحسابات ختامية وضعت بطريق التدليس .

جـ ــ اصدار اسهم بقيمة تقل عن قيمتها الاسمية أو تزيد عليهـا •

د ــ توزيع موجودات الجمعية على الاعضـاء ــ عند التصفية ــ على خلاف احكام القانون ، وكذلك عدم القيام بتنفيذ الالتزامات المفروضة قانونا أو طبقا لنظام الجمعية في هذه الحالة •

هـ ــ مخالفة التزام تسليم أموال ومستندات الجمعية الى المدير أو المجلس المؤقت أو من عينه الوزير عند حل مجلس الادارة أو عزل أحد أعضائه طبقا للمادة ٣٥ سالفة الذكر •

كماتنص المادة (٣٧) على عقوبة الغرامة التي لا تجاوز ألف دينار لاعضاء مجلس الادارة والمديرين لأية جمعية تزاول نشاطات تعاونية قبل تسجيلها وشهرها أو بعد صدور قـرار بحلها ، ويعاقب بذات العقوبة كل من استعمل بغير حـق فى مكاتباته أو في لوحات محاله او في الاعلان عن أى مشروع او عمل يقوم به تسمية تشعر الجمهور بأن هذا العمل او المشروع تعاوني ، ويحكم فضلا عن ذلك بازالة الاسم ونشر الحكم على نفقة المحكوم عليه فى احدى الجرائد اليومية المحلية •

وفى حالة وقوع أية مخالفة أخرى لاحكام هذا القانون أو القرارات الصادرة تنفيذا له يعاقب المخالف بغرامة لا تجاوز خمسمائة دينار وذلك وفقا للمادة ٣٨ من القانون •

ونظم الباب السابع من القانون عددا من الاحكام العامة فنصت المادة (٣٩) على جواز اعفاء بعض أو كل الجمعيات التعاونية والجمعيات المشتركة والاتحادات التعاونية وذلك من بعض أو كل الرسوم الجمركية او غيرها من الرسوم ، وذلك بقرار من مجلس الوزراء •

وأتاحت المادة (٤٠) للجمعيات والاتحادات التعاونيـة القائمة وقت صدور هذا القانون مهلة أربعة أشهر من تاريـخ صدور قرار الوزير بالنظام النموذجي للجمعيات ، يتعين عليها ــ خلال هذه المهلة ــ ان تتقدم بطلب تعديل نظمها الاساسية وفقا لاحكام القانون وأحكام النظام النموذجي المشار اليه ، ويعاد شهر النظام بمجرد اقرار الوزارة له •

وعهدت المادة (٤١) الى وزير الشئون الاجتماعية والعمل باصدار القرارات واللوائح اللازمة لتنفيذ هذا القانون ، كما نصت المادة (٤٢) على الغاء قانون الجمعيات التعاونية الحالي رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٢ •

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزارى رقم (٢٩) لعام ١٩٧٩

بشأن تحصيل رسوم عن استخراج بطاقة تموينية بدل مفقـــود او تـــالـف

وزير التجارة والصناعة ،

بعد الاطلاع على المادة (١٩) من القانون رقم (١٠) لعام ١٩٧٩ بشأن الاشراف على الاتجار فى السلع وتحديد اسعار بعضها •

وبناء على ماعرضه وكيل الوزارة

ـ قـرر ـ

مادة ١ ـ يستوفى رسم قدره خمسة دنانير عن كل طلب باستخراج بطاقة تموينية بدل مفقود او تالف •

مادة ٢ ـ على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتبار من ١٩٧٩/٦/١ •

وزير التجارة والصناعة

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم صاحب السمو امير الكويت
الشيخ جابر الاحمد الجابر الصباح
المحكمة الدستوريـة

بالجلسة المنعقدة علنـا بالمحكمة بتاريخ ١٥ جمـادى الاخره ١٣٩٩ هـ الموافق ١٢/٥/١٩٧٩ م •

برياسـة السيد المستشار/ محمد يوسف الرفاعي رئيس المحكمـة •

وعضوية السادة المستشارين/ عبـدالله على العيسى ، حمود عبد الوهاب الرومى ، الدكتور عبدالله محمد عبدالله وراشـد عبد المحسن الحماد •

وحضور السيد عبد الهادى الصعيدى سكرتير الجلسة •

صدر الحكم الاتـي

فى طلب الطعن المرفوع من/ أحمد حسين العوضى •

ضـد

١ ــ عبدالله عبد العزيز القنـدى

٢ ــ الحكومة ــ ويمثلها ادارة الفتوى والتشريع •

والمقيد بالجدول برقم ١/١٩٧٩ (دستورى) •

المحكمـة

بعد سماع المرافعه الشفويه والاطلاع على الاوراق وبعد المداوله •

من حيث ان الوقائع تتحصل ــ حسبما يبين من الاوراق ــ في أن المطعون ضده (عبدالله عبد العزيز القندى) أقـام الدعوى رقم ٣١٦٨/١٩٧٥ تجارى كلى طالبا الحكم بالزام الطاعن (أحمد حسين العوضى) بان يؤدى له مبلغ أحد عشر الف دينار وسبعمائة وخمسين فلسا (١١٠٠٠ر٧٥٠) دينـار والفوائد القانونية من تاريخ المطالبه القضائية مع المصروفات واتعاب المحاماه بحكم مشمول بالنفاذ المعجل وبلا كفاله ، وقال في شرح دعواه انه بتاريخ ٣٠/٦/١٩٧٤ باع للطاعن خمسة آلاف سـهم من اسهم الشركة الكويتية لبناء واصلاح السفن (الحوض الجاف) بسـعر السهم الواحد احد عشر دينـارا وتعهد الطاعن بدفع قيمة الاسهم بتاريخ ٢٠/١٢/١٩٧٤ على ان تبقى الاسهم بحوزة المطعون ضـده حتى يدفع الطـاعن الثمن خلال تلك المدهاو عند حلول الاجل المتفق عليه ، واضاف انه بالرغم من مضى مواعيـد الاستحقاق فان الطاعن لم يتقدم بطلب الاسـهم او دفع قيمتها بالرغم من التنبيـه عليـه ، مما يعتبر معـه العقد مفسوخا لسبب من جانبه ومـن ثم يحق له مطالبة الطاعن بالتعويض المتمثل فى فرق سعر الاسهم بين وقت البيع وسـعرها وقت رفع الدعوى ، وهذا الفرق عبارة عن مبلغ دينارين وثلاثمائة وخمسين فلسا للسهم الواحد•

وبتاريخ ٢٣/٢/١٩٧٦ صدر حكم محكمة أول درجـة القاضى برفض الدعوى • طعن المطعون ضده على هذا الحكم بالاستئنافات الثلاثة المقيده تحت أرقام (١٧٠ ، ١٧١ ، ١٨٤/ ١٩٧٦) تجارى •

وبتاريخ ٣١/١٠/١٩٧٦ اصدرت محكمة الاسـتئناف العليا حكما تمهيديا يقضى بقبول • الاستئنافات الثلاثة المشار اليها شـكلا وقبل الفصل فى الموضوع بندب مكتب الخبراء بوزارة العـدل لاداء المهمه الموضـحه فى الحكم ، وبعـد ان قدم الخبير المنتدب تقريره اصـدرت المحكمة بتـاريخ ٢٧/١١/١٩٧٧ حكما اخر قضى باعادة المأمورية لادارةالخبراء لاسـتيفائها ، ثم تقـدم الخبير بتقريره التكميلى بتـاريخ ١٢/٤/١٩٧٨ وجاء فيه (ان وكيل المستأنف عليه قد دفع أمامه بعدم دستورية المادة الثانية من قرار وزير التجارة والصـناعة رقم ٥٢/١٩٧٤ لمخالفتهـا للحدود المرسـومه للوزير فى المادة التاسـعه من القانون رقم ٣٢/١٩٧٠) وامام المحكمة أصر وكيل المستأنف عليه (الطاعن) على الدفع بعدم دسـتورية المادة المشار اليها ، وتمسك المطعون ضده برده القائم على عدم مخالفة نص المادة الثانية من القرار المذكور لاحكام القانون رقم ٣٢/١٩٧٠ •

وبجلسة ١٩/١١/١٩٧٨ قضت محكمة الاستئناف العليا بوقف نظر الطعن بالاستئنافات ــ المقيدة بالارقام ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٨٤/١٩٧٦ تجارى واحالة امر الفصل فى دستورية حكم المادة الثانية من قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٥٢ لسـنة ١٩٧٤ الى المحكمة الدستورية ، وبنت قضاءها على القول بأنه (نظرا لمـا تراه المحكمة من ان دفاع المسـتأنف عليه القائم علـى بطلان التعاقد للسبب المتقدم يؤثـر ــ ان صح فى نتيجته الفصـل في الدعوى ، ولتوقف صحته على ما يسفر عنهالفصل الفصل فى أمر دسـتورية نص المادة الثانية من قرار وزيـر التجاره والصناعة رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٤ التي تمسك المستأنف بأعمال حكمها •

وازاء الدفع المبدى من المستأنف عليه بعـدم دستورية نص المادة المذكورة وصدور القرار بها بالاستناد الى التفويض التشريعى المعطى لوزير التجارة والصناعة بموجب القانون رقم

٣٢ لسنة ١٩٧٠ ، ومع ظهور جدية الاسباب التى يتركزعليها الدفع ، وخروج أمر الفصل فيه ــ لذلك ــ عن حدود ولاية هذه المحكمة طبقا لحكم المادة ٤/ب من القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٣ بانشاء المحكمة الدستورية والذى خص تلك المحكمة بالفصل فى المنازعات المتعلقة بالدستورية بما نص عليهمن أنه (اذا رأت احد المحاكم اثناء نظر قضية من القضايا سواء من تلقاء نفسها او بناء على دفع جدى تقدم به أحد اطراف النزاع ، ان الفصل فى الدعوى يتوقف على الفصل فى دستورية قانون او مرسوم بقانون او لائحة توقف نظر القضية وتحيل الامر الى المحكمة الدستورية للفصل فيه) • واذا استوفيت اجراءات الاحالة الى هذه المحكمة فقد تقدم الطاعن بمذكرة الطعن واعلنت للمطعون ضده الاول كما اعلنت للمطعون عليه الثانى (الحكومة) تنفيذا لحكم المادة (٢٥) من المرسوم باصدار لائحة المحكمة الدستورية •

وخلاصة ما يثيره الطاعن فى دفعه أمام محكمة الاستئناف العليا وفي مذكرته المقدمة لهذه المحكمة ان مؤدى المادة الثانية من القرار الوزارى المطعون فيه انها تبيح التعامل بالدين الاجل فى الاوراق ــ المالية خلال الفترة السابقة على نشر القرار والتى أبرم العقد موضوع النزاع ابانها ، وهذا الحكم انما يخالف الحدود المرسومه للوزير فى المادة (٩) من القانون رقم ١٩٧٠/٣٢ فى شأن تنظيم تداول ــ الاوراق المالية الخاصة بالشركات ، والتى تحظر التعامل فى الاوراق المالية بالدين الا فى الحدود التى تعينها وزارة التجارة والصناعة ويصدر بها قرار من الوزير ، وان الوزير لا يملك بقراره مخالفة القانون باباحه التعامل بالدين فى تلك الاوراق خلال الفترة السابقة على نشره ، كما ان الحظر والمنع في اللغه شىء واحد ويتعلق ــ في مقام النزاع بالنظام العام لاتصاله باعتبارات اقتصادية ترتبط بالمصلحة العامة ، مما ينبنى على مخالفته بطلان التصرفات الممنوعه بطلانا مطلقا وفقا للمادتين ١٢٩ ، ١٣٧ من قانون التجاره ويستطرد الطاعن الى القول بانه اذا كان القرار رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٤ قد صدر بناءا على التفويض الصادر من مجلس الامه لوزير التجارة والصناعة بموجب المادة (٩) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٠ فان هذا القرار ليس الا لائحة من اللوائح التنفيذية التى اباح الدستور فى مادته (٧٢) للسلطة التنفيذية حق اصدارها بمالا يعتبر تعديلا للقوانين او تعطيلا او اعفاء من تنفيذها • كما ان التمسك ببطلان التعاقد ــ للحظر الوارد فى المادة (٩) من القانون ــ والذى جاء حكم المادة (٢) من القرار الوزارى مناقضا له بصدد العقود التى تمت قبل صدور هذا القرار ــ ليس فيه تعطيل لحكم المادة (٣٨٣) من قانون التجاره ، ذلك لان هذا النص يتعلق ببيع الثمار وغيرها التى لا تكون موجوده وقت العقد وانما يمكن شرائها بعد ذلك ، ثم ان البيع بالاجل ليس ممنوعا الا في الاوراق المالية ولم يقل احد ان المشرع لا يستطيع ان يستثنى امرا لظروف اقتصادية او اجتماعية او اخلاقية ، ثم يخلص الطاعن الى القول ان نص المادة (٢) من القرار الوزارى رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٤ غير دستورى لصدورها على خلاف الحظر الوارد بنص المادة (٩) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٠ ولخروجوزيرالتجارة والصناعة عن حدودالتفويض التشريعى المعطى له ودفوع ذلك مخالفا لحكم المادة (٧٢) من الدستور وانتهى الى طلب قبول الطعن شكلا وفى الموضوع، بصفة أصلية بعدم دستورية المادة (٢) من القرار الوزارى رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٤ الصادر من وزارة التجارة والصناعة والمنشور فى جريدة الكويت اليوم العدد رقم ١٠١٠ السنة الحادية والعشرون واعتباره كأن لم يكن ، ــ وبصفة احتياطية بعدم شرعية المادة (٢) من القرار المذكور • واعتباره كأن لم يكن مع الزام المطعون ضده المصروفات ومقابل أتعاب المحاماه • وقد أجاب المطعون ضده أمام محكمة الاستئناف العليا بمذكرته المقدمة لهذه المحكمة بما حاصله ان البيع الاجل لم يكن قبل صدور القرار ٥٢ لسنة ١٩٧٤ ممنوعا ، فالمادة ــ التاسعه من القانون (٣٢) سنة ١٩٧٠ لم تنص على هذا المنع وانما حظرت البيع الاجل الا في الحدود ــ التى تقررها وزارة التجارة والصناعة ولم تضع هذه المادة جزاء البطلان على مخالفة الحظر ، ثم جاء القرار الوزارى المذكور مقررا في مادته الثانية عدم سريان المنع الصريح المنصوص عليه فى مادته الاولى على التصرفات التى تمت قبل نشره ، ولا يستقيم ذلك الا مع القول بصحة عقود البيع الاجل قبل نفاذ القرار الوزارى ثم ان الاخذ بوجهة نظر الطاعن يؤدى الى اهدار حكم المادة (٣٨٣) من قانون التجارة التى تجيز بيع الاموال التجارية غير الموجودة وقت العقد متى كانت تهيئها وقت التسليم ممكنة ولو قصد المشرع ما تمسك به الطاعن لصرح بالغاء المادة ٣٨٣ المشار اليها ولكنه لم يفعل ، وقد اصدرت الوزارة بعد ذلك القرار ٣١ لسنة ١٩٧٧ بشأن البيع الاجل للاوراق المالية مشيرا فى ديباجته الى المادة التاسعة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٠ ــ ومبينا ما يجب الالتزام به من حدود ، بما يعنى ان البيع الاجل لم يكن ممنوعا او محظورا ، وقد اريد بالقرار الاخير وضع الضوابط اللازمة للتعامل به ، وان ذلك يظاهر التفسير الذى قال به مندوب الوزارة امام الخبير ويرجحه ، وهو اختصاص المادة (٩) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٠ بالبيع الاجل لاسهم الشركات ــ الاجنبية بدلالة صدور قرار منع البيع الاجل من اللجنة الاستشارية لتداول الاوراق المالية ، بالاضافة الى ما ورد بديباجه القانون ٣٢ لسنة ١٩٧٠ من صدوره بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٧

لسنة ١٩٦٢ بشـــأن ــ تنظيم تداول الاوراق المالية الخاصة بالشركات المؤســـسة فى الخارج • أما من ناحية دستورية المادة (٢) من القرار الوزارى رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٤ فمع التأكيـــد بان المحكمة الدســـتورية مختصة بنظر النزاع الماثل ، فان القرار الوزارى المطعون على المادة الثانية منه قد جاء متفقا مع أحكام الدستور وصادرا من السلطة التى منحها الدستور هذا الحق، فيكون القـــرار برمته دســـتوريا وبالتالى يكون الطعن بعدم دستورية المادة الثانية منـــه لا يستند على أى أساس قانونـــى سليم وكذلك فان المادة الثانية موضوع الطعن تتسم بالشرعية وان ما ينعاه الطاعن عليها ودفعه لها بعـــدم الشرعية غـــير ســـديد ، ذلك أن المقصود بالشرعية هو ان تكون تلك المادة لا تتعارض احكامها مع أحكام القانون الصادره تنفيذا له فضلا عن عدم معارضتها لاحكام قانونية تعلـــوها ، فباستعراض النصوص القانونية لمواجهتها بالمادة الثانية من القرار موضوع الطعن يبين بجلاء ان هذه المادة لا تتعارض ولا تلغى ولا تعدل أيا من تلك النصوص ، فالمشرع حينما اصدر القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٠ لم يعدل او يلغى المادة (٣٨٣) من قانون التجارة وبالتالى فان المبدأ العام الذى اوردته تلك المادة وهو حرية التعامل فى الاموال التجارية ومن بينها الاسهم سواء بالحـــال او بالاجل وحينما اراد المشرع تنظيم الاوراق المالية ــ وهى تعتبر من ضمن الاموال التجارية ــ التزم بالمبدأ العام السابق لكنه اجرى تنظيمات معينه فقد خولت المادة الثالثة لوزيـــر التجارة اصدار القرارات اللازمة لتنظيم تداول الاوراق المالية الخاصة بالشركات الكويتية وحددت لذلك فترت زمنية تنقضى بصدور قانون انشاء بورصة للاوراق المالية والعقود ،والوزير يصدر القرارات بعد أخذ رأى اللجنـــة المالية الاســـتشارية المنصوص عليها في المادة (١١) من ذات القانون ، ثم جـــاءت المادة التاســـعة منه وقررت حظر التعامل في الاوراق الماليـــة بالدين الا فى الحدود التى تعينها وزارة التجارة والصـــناعة ويصدر بها قرار من الوزير ، فلم تمنع المادة المذكورة التعامل فى الاوراق الماليـــة بالدين وانما خولت وزير التجارة وضع الحدود لذلك التعامل بموجب قرار يصـــدره ويرد الحظـــر اذا صدر التصرف خارج نطاق الحدود التى تعينهـــا وزارة التجارة بعد أخذ رأى اللجنـــة الاستشازية ، وقد منعت المادة الاولى من القرار ٥٢ لســـنة ١٩٧٤ البيع الاجـــل (الدين) فى الاوراق المالية والاســـهم بصورة قاطعة الى حين اشـــعار آخر ، فلو كان المبـــدأ العام هو المنع لما كان هناك داع لصدور هذا القرار من ناحية ولما كان هناك داع أيضا الى ايـــراد عبارة (الى حين اشـــعار اخر) فى عجز المادة المذكورة ، وقد تأيد ذلك بصـــدور القرار الوزارى رقم ٣١ لســـنة ١٩٧٧ بشأن البيع الاجل للاوراق المالية الذى أورد فى مادته الاولى شروطا يلتزم بها عند ابرام صـــفقة بيع الاجـــل ، ومعنى ذلك ان البيع الاجل لم يكن ممنوعا والا لنص على ذلك صراحـــة في هذا القـــرار بما يفيد الغاء المنع ، فالمادة الثانية المطعون فيها لم تبح ممنوعا بل اوقفت مباحا لمـــدة معينة وهي المدة من صدور القـــرار ٥٢ لسنة ١٩٧٤ حتى صدور القرار رقم ٣١ لسنة ١٩٧٧ الذى ازال الايقاف بعد أن وضع التنظيمات التى يراها ، وينتهى المطعون ضده الى القول بان المادة (٢) من القرار موضوع المنازعة لا تتعارض لا مع المادة (٩) من القانون رقم ٣٢ لســـنة ١٩٧٠ ولا مع قانون التجارة ومن ثم فتكون المـــادة المذكورة قد تحصنت بالشرعية وبالتالى يكون النعى عليها بعـــدم الشرعية انما يتسم بالقصور في تفســـير القوانين والمواد السابقة تفسيرا منطقيا ومنسجما ، وطلب الحكم برفض الطعن والتقرير بدستورية المادة المطعون عليها وبشرعيتها ، مع حفظ كافة الحقوق •

وقدمت الحكومة مذكرة بدفاعها متضمنة ما خلاصته :

أولا : ان النعى من جانب الطاعن بمخالفة قرار وزيـــر التجـــارة والصـــناعة رقم ١٩٧٤/٥٢ للمادة التاســـعة من القانون رقم ١٩٧٠/٣٢ يتصل بعيب عدم المشروعية وليس بعيب عدم الدســـتورية ، مما لا تختص بالفصـــل فيه المحكمة الدستورية وفق المادة الاولى من قانون انشائها رقم ١٤ لسنة ١٩٧٣ ، ولا يمكن الاســـتناد الى نص المادة السادسة مـــن القانون المذكور كأساس لعرض المنازعه المتعلقة بعدم شرعية اللوائح الصادرة تنفيذا للقانون على المحكمة المذكورة •ذلك لان المادة (١٧٣) من الدستور اناطت بها الفصل فى المنازعات الخاصة بعدم دستورية اللوائح وليس عدم شرعيتها ، وبنـــاء على هذا النص الدستورى جاءت المادة الاولى من قانون انشاء المحكمة محددة اختصاصها بالفصل فى المنازعات المتعلقة بعدم دستورية القوانين والمراسيم بقوانين واللوائح • أما المنازعات الخاصة بعدم شرعية اللوائح اى مخالفتها للقانون فقد ادخلها الدستور بنص المادة (١٦٩) منه فى اختصاص غرفة او محكمة خاصة ينظم القانون كيفية ممارستها للقضاء الادارى شامـــلا الالغاء والتعويض والقول بغير ذلك فيه مخالفة لنص المـــادة الاولى من قانون انشاء المحكمة الدستورية كما أن فيه مساس بالاختصاص المنصوص عليه فى المادة (١٦٩) من الدستور • كما أن ولاية المحكمة الدستورية بنظر المنازعات المتعلق باللوائح لا تقوم الا على أساس الدفع بعدم دستوريتها ، ولا تمارس المحكمة هذا الاختصاص الا باتصالها بالدعوى طبقا للاوضاع المقررة فى المادة الرابعة من قانون انشائها ومرســـوم اصـــدار لائحة الاجراءات امام هذه المحكمة ومؤدى ذلك ان اللائحـــة المخالفة لقانون نافذ لا تدخل في طائفة اللوائح التى تختص المحكمة الدســـتورية بالفصل في دستوريتها كمسألة أوليـــة ،

كما أن اجراءات تحريك الدعوى الدستورية امام هذه المحكمة لا تشمل اللوائح المخالفة لقوانين نافذه على اعتبار ان العيب الذى يعتورها هو عيب عدم المشروعية وليس عدم الدستورية واقصى ما يمكن ان يقال فى خصوص سلطة المحكمة الدستورية بتقرير عدم شرعية لائحة لمخالفتها لقانون نافذا ان يكون المعروض على المحكمة امر الفصل فى دستورية قانون او مرسوم بقانون ، ثم يستتبع الفصل التصدى للائحة الصادرة لتنفيذ هذا القانون ، او ذلك المرسوم ويكشف الفصل عن عدم شرعية اللائحة وحدها .

ثانيا : ان هذه الدعوى غير مقبولة امام هذه المحكمة لانها تفتقر الى شرط المصلحة القانونية ، ذلك لان التصرف موضوع النزاع صدر فى ظل أحكام القانون رقم ١٩٧٠/٣٢ الذى حظر التعامل فى الاوراق المالية بالدين الا فى الحدود التى يعينها قرار يصدر من وزير التجارة والصناعة مما مؤداه ان التصرف قد وقع باطلا عملا بنص المادة (١٣٣) من قانون التجارة الذى يحكم هذاالتصرف والتي تنص على انه (اذا كان سبب التعاقد ممنوعا قانونا او مخالفا للنظام العام والاداب كان العقد باطلا ، ويفترض في كل تعاقد ان له سببا مشروعا ، ما لم يقم الدليل على غيرذلك ، كما نصت المادة ١٣٧ من القانون المذكور على أنه (اذا كان العقد باطلا جاز لكل ذى مصلحة ان يتمسك بالبطلان ، وللمحكمة ان تقضى به من تلقاء نفسها، ولا يزول البطلان بالاجازه) لذلك يكون التصرف قائما على سبب ممنوع وفقا لنص المادة(٩)من القانون رقم١٩٧٠/٣٢ مما يجعله باطلا بطلانا مطلقا ، وكان يكفى الطاعن ان يطلب امام محكمة الموضوع ببطلان هذا التصرف دون الالتجاء الى وسيلة الطعن بعدم دستورية القرار رقم ١٩٧٤/٥٢ ، الامر الذى يجعل الطعن قائما على مصلحة لا يحميها القانون او مصلحة نظرية صرف على اعتبار ان العقد موضوع النزاع نشأ باطلا ينتج اثرا بين طرفيه .

ثالثا : ان القرار رقم١٩٧٤/٥٢ لم يتضمن قواعد تنظيمية عامة أو قواعد عامة مجردة ، واذا كان المشرع قد علق نفاذ القانون رقم ١٩٧٠/٣٢ على صدور قرار من وزير التجارة والصناعة يحدد اوضاع التعامل فى الاوراق المالية فانه لا يمكن القول ان احكام القرار المذكور وضعت احكاما للتعامل المقصود او تحقق الغرض الذى صدر من أجله ، كما ان القرار لم يتضمن حكما يخالف نصوص القانون المذكور ، فالمادة الاولى رددت الحظر الوارد في المادة (٩) من القانون ، أما المادة الثانية فانها اوردت الاصل العام فى سريان القوانين من حيث الزمان ، وتبعا لذلك فانه اذا تضمن القرار المطعون فيه نصا يقضى بعدم سريانه على الماضى فان حكم هذا من ناحية الآثار هو حكم النص الوارد فى الفقرة الثالثة منه والقاضى بالعمل به من تاريخ صدوره ، أما القول بان المادة الثانية من القرار سالف الذكر اخضعت العقود ـ التى ابرمت فى الفترة بين صدور القانون وصدور القرار ـ لاحكام القرار بما ينطوى على رجعية القرار على ما تم قبل صدوره فمردود عليه بأن القرار لم يتضمن تنظيما معينا لبيع الاوراق بالاجل ـ كما سلفنا ـ وانما جاءت احكامه مردده احكام القانون، ومن المتعارف عليه فقها وقضاءا ان التشريع لا يعتبر ذا أثر رجعى الا اذا تناول ما وقع قبل صدوره ، ولما كان الثابت من الاوراق ان العقد موضوع النزاع ابرم فى ظل القاعدة التى تمنع بيع الاوراق المالية بالدين فان هذه القاعده هي وحدها التى تحكم شروط الانعقاد وآثاره فاذا اضفنا الى ذلك ان احكام القرار الوزارى المطعون فيه لم تتضمن اى تنظيم لهذا التعامل ، بل جاءت مؤكدة للحظر الوارد في القانون رقم ١٩٧٠/٣٢ فلا يقبل من الطاعن القول بان التنظيم الذى صدر به القرار المذكور تناول ما وقع من تصرفات قبل صدوره وتصحيح ما تم من تصرفات باطلة ، كذلك ان الادعاء بان المادة الثانية من القرار قد اباحت التعامل بالاجل قبل صدور القرار هو ادعاء مبنى على أساس التفسير بمفهوم المخالفة ، ومن المعروف بأن مفهوم المخالفة اضعف وسائل الاستدلال ، ولا يمكن الاخذ به متى اصطدم بقاعدة اخرى مثل الاخذ بالنص الصريح الوارد في القانون رقم ١٩٧٠/٣٢ كما هو الحال فى الدعوى المطروحة ، ولما تقدم تكون الدعوى لا تقوم على أساس من القانون ويتعين رفضها ، وانتهت مذكرة الحكومة الى الطلب اصليا ـ الحكم بعدم اختصاص المحكمة الدستورية بنظر الدعوى واحتياطيا عدم قبول الدعوى لعدم توفر المصلحة ، وفى جميع الاحوال الزام الطاعن المصروفات ومقابل أتعاب المحاماه . وفى فترة حجز القضية لاصدار الحكم قدمت الحكومة مذكرة اضافية مؤرخة فى ١٩٧٩/٢/٢٧ كررت فيها ماجاء فى مذكرتها الاولى واضافت ما خلاصته ان المادة (١٣) من مرسوم اصدار لائحة المحكمة نصت على أن (تفصل المحكمة في جميع المسائل الفرعية ، وهذا النص يدل على ان هناك مسائل فرعية يمكن ان تعرض على المحكمة الدستورية بمناسبة البحث في الدعوى الاصلية بعدم دستورية قانون او لائحة ، وليس من شك ان اتصال المحكمة الدستورية بالمسائل الفرعية لا يتأتى الا اذ كانت قد اتصلت بالمسائل الاصلية وفق القواعد والاجراءات المنظمة لاختصاص المحكمة ، فاذا عرض على المحكمة الدستورية مسألة تدخل فى المسائل الفرعية كدعوى اصلية فانها لا تختص بنظرها رغم انها مختصة بالفصل فيها كمسألة تبعية ، ولذلك فان التصدى لبحث اوجه التعارض بين اللائحة والقانون لا يكون الا بدعوى أصلية شأنها شأن الدعوى بعدم دستورية

القوانين واللوائح،وانما تجد مجالهاكمسألة فرعيةاذا ما اتصلت بها تبعا لدعوى دستورية وفق القواعد والاجراءات المحددة فى قانون انشاء المحكمة ، واستطردت المذكرة تقول انه بالنسبة لانتفاء المصلحة في الطعن فان الطاعن لم يطرح امر بطلان العقد امام محكمة الاستئناف بصورة تكشف عن مقطع النزاع فلا يصح والحال كذلك الاستناد الى استجابة محكمة الاستئناف للدفع بعدم الدستورية الذى أبداه امامها لاثبات ان له مصلحة فى الدعوى الدستورية ، لان المصلحة هنا فضلا عن أنها لا تستند الى قانون يحمى حقه فانها اصبحت نظرية صرف ، وعن البحث الدستورى الذى ذهب اليه كل من من الطاعن والمطعون ضده بالنسبة للمادة الثانية من القرار الوزارى تقول المذكرة ان دفاع الخصمين يقوم على تفسير نص المادة المذكورة على أساس اباحة التصرفات السابقة على صدور القرار وهو فهم يقوم على أضعف وسائل الاستدلالات فى القواعد العامة ، في حين ان وسائل التفسير التى تخضع لها المسائل الدستورية مختلفة تماما عن طبيعة الفصل في دستورية وعدم دستورية التشريعات، فهناك قيود وضوابط، واهم هذه الضوابط قيام قرينة الدستورية لمصلحة القوانين عموما ، والواجب عند فحص دستورية التشريعات ملاحظة ذلك وعدم الخروج عن مقتضى تلك القرينة الا اذا كان التعارض بين التشريع والدستور تعارضا واضحا وصريحا بحيث لا يمكن التوفيق بينهما ، ثم تخلص المذكرة الى القول بأنه لا يوجد فى القرار المطعون فيه اى خروج على قاعدة سواء فى قواعد القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٠ او فى الدستور وبناءا على ذلك تصمم على الطلبات الواردة فى مذكرتها السابقة .

ومن حيث أنه عن الدفع بعدم اختصاص المحكمة بنظر الطعن فمردود بان الدستور قد نص في المادة (١٧٣) على أنه (يعين القانون الجهة القضائية التى تختص بالفصل فى المنازعات المتعلقة بدستورية القوانين واللوائح ويبين صلاحيتها والاجراءات التى تتبعها ، ويكفل القانون حق كل من الحكومة وذوى الشأن في الطعن لدى تلك الجهة فى دستورية قانون أو لائحة . وفى حالة تقرير الجهة المذكورة عدم دستورية قانون او لائحة يعتبر كأن لم يكن وجاء فى المذكرة التفسيرية للدستور تعليقا على المادة المذكورة ما يلي (آثر الدستور ان يعهد بمراقبة دستورية القوانين و (اللوائح) الى محكمة خاصة يراعى فى تشكيلها واجراءاتها طبيعة هذه المهمه الكبيره،بدلا من ان يترك ذلك لاجتهاد كل محكمة على حده ، مما قد تتعارض معه الاراء في تفسير النصوص الدستورية أو يعرض القوانين و (اللوائح للشجب دون دراسة لمختلف وجهات النظر والاعتبارات) واستجابة لهذا النص الدستورى صدر القانون رقم ١٤/١٩٧٣ بانشاء المحكمة الدستورية ونص فى مادته الاولى على أنه (تنشأ محكمة دستورية تختص دون غيرها بتفسير النصوص الدستورية وبالفصل فى المنازعات المتعلقة بدستورية القوانين والمراسيم بقوانين واللوائح وفي الطعون الخاصة بانتخاب اعضاء مجلس الامه أو بصحة عضويتهم ؛ ويكون حكم المحكمة الدستورية ملزما لكافة ولسائر المحاكم ، كما جاء فى المادة السادسة من هذا القانون (اذا قررت المحكمة الدستورية عدم دستورية قانون او مرسوم بقانون أو لائحة او عدم شرعية لائحة من اللوائح الادارية لمخالفتها لقانون نافذ ، وجب على السلطة المختصة أن تبادر الى اتخاذ ما يلزم من تدابير لتصحح هذه المخالفات ، وتسوية آثارها بالنسبة للماضى) ومن سياق هذه النصوص يتضح أن الرقابة القضائية على دستورية التشريعات التى تتولاها المحكمة الدستورية تنبسط على كافة التشريعات على اختلاف انواعها ومراتبها سواءا كانت تشريعات أصلية صادرة من السلطة التشريعية أم كانت تشريعات فرعية صادرة من السلطة التنفيذية ، ومرد ذلك أن رقابة دستورية التشريعات تستهدف صون الدستور وحمايته من الخروج على احكامه باعتبار أن نصوصه تمثل دائما القواعد والاصول التى يقوم عليها نظام الحكم ولها مقام الصدارة بين قواعد النظام العام التى يتعين التزامها ومراعاتها واهدار ما يخالفها من التشريعات على أساس من سيادة الدستور وسموه على سائر القوانين . وهذه الغاية لا تتحقق الا اذا امتدت رقابة المحكمة الدستورية على كافة التشريعات الاصلية منها أو الفرعية كاللوائح وهذا هو ما قرره الدستور بنص صريح ورده قانون انشاء المحكمة على ما سلف بيانه ، وعليه فلا وجه للقول بأن اللوائح المقصودة والخاصة للرقابة الدستورية هى اللوائح التى تصدر على وجه الاستقلال واستنادا الى نصوص الدستور مباشرة ولا يفصلها عن الدستور قانون آخر فتخرج بذلك اللوائح التنفيذية من نطاق الرقابة المقررة للمحكمة . اذ أن هذا القول يفتقر الى سنده القانونى ، ويخرج عن قواعد التفسير الصحيح لنصوص القانون ، فعبارة النصوص التى تحكم المنازعات الدستورية جاءت مطلقة والمطلق يجرى على اطلاقه ما لم يقم دليل يقيده نصا أو دلالة ، ويؤيد هذا النظر أن اللوائح التنفيذية هى كغيرها من اللوائح تعتبر من حيث الموضوع قوانين وان لم تعتبر كذلك من حيث الشكل ، وان مظنة الخروج على احكام الدستور قائمة بالنسبة اليها كما هى قائمة بالنسبة للتشريعات العادية اذ الامر فى كل الحالات يتصل بمدى موافقة التشريع ــ أيا كانت درجته ــ لاحكام الدستور سواء كان ذلك فى مجال علاقته بقانون أو في مجال علاقته بالدستور ، وهذا هو ما هدف اليه المشرع في اسناد الفصل فى دستورية القوانين واللوائح الى

المحكمة الدستورية دون غيرها بحسبانها المحكمة المختصة ، مقدرا خطورة النتائج التى تترتب على القضاء بعدم دستورية التشريع ، فلم يشأ ان يترك الرقابة فى هذه المسألة ذات الاهمية شائعة بين الجهات القضائية على اختلاف انواعها ودرجاتها مع ما يستتبع ذلك من احتمال تعارض الاراء وتضارب الاحكام في مسألة واحدة مما يؤثر فى الاوضاع والمراكز القانونية ويصيبها بالاضطراب وعدم الاستقرار •

ولما كان الامر كذلك وكان القرار رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٤ المطعون فى فقرته الثانية قد صدر من وزارة التجارة والصناعة تنفيذا لما جاء فى المادة التاسعة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٠ فهو بهذا المعنى لا يعدو أن يكون لائحة تنفيذية وهى غير محصنة من الرقابة الدستورية المقررة لهذه المحكمة بأى حال من الاحوال •

أما بالنسبة لاختصاص هذه المحكمة في النظر بالطعن المتعلق بعدم شرعية الفقرة الثانية من القرار الوزارى موضوع الطعن فان هذا الاختصاص تكفلت بتقريره المادة السادسة من قانون انشاء المحكمة الدستورية سالفة الذكر فقد نصت بوضوح على سلطة المحكمة فى الحكم بعدم شرعية اللوائح لمخالفتها لقانون نافذ بجانب ما نصت عليه من اختصاصها فى الحكم بعدم دستورية القوانين والمراسيم بقوانين أو اللوائح •

وورود النص على هذا النحو الواضح والمتوازن يقطع بما لا يقبل الشك فى اختصاص هذه المحكمة في النظر على استقلال فى شرعية اللوائح ومدى مخالفتها لقانون نافذ ــ أى غير معيب ــ واختصاصها فى ذلك اختصاص اصلى لا تبعى ، والقول بغير هذا يجافي صراحة النص ويخرج عن مفهومه ومقتضاه ولا يمكن المحاجة بالمادة (١٦٩) من الدستور بمقولة انها احتجزت للقضاء الادارى سلطة الفصل فى الخصومات الادارية شاملة ولاية الالغاء ، ذلك أن المقرر دستوريا أن القانون هو الذى يرتب جهات القضاء ويحدد نطاق ولايتها ويوزع الاختصاص بينها ، كما انه هو الذى يقرر الحقوق ويحدد وسائل المطالبة بها ، فاذا أنشاء القانون محكمة معينة واسند اليها دون غيرها اختصاصا محددا بالفصل فى بعض الخصومات اصبحت هى الجهة القضائية المختصة بحسم هذه الخصومات دون أن يؤثر في اختصاصها أو ينال ولايتها ان هذا الاختصاص كان داخلا من قبل فى ولاية جهة قضائية اخرى ما دام القانون هو الاداة الدستورية التى تملك ترتيب ذلك ، فضلا عن أن اللائحة ــ كما سلف القول ــ وان كانت قرارا اداريا من ناحية المصدر الا انها قانون من ناحية الموضوع مما يسوغ حكم المادة السادسة من قانون المحكمة الدستورية ويوجب اعمالها فى المنازعة القائمة وليس فى الامر خروج على أحكام المادة (١٦٩) من الدستور على أى وجه من الوجوه وعلى ضوء ما تقدم يكون الدفع بعدم اختصاص هذه المحكمة في النظر فى هذا الطعن فى غير محله ويتعين رفضه •

أما عن الدفع بعدم قبول الطعن لانتفاء المصلحة فهو مردود أيضا ذلك بأنه وان كان المقصود بالمصلحة على وجه العموم الفائدة التى تعود على رافع الدعوى اذا حكم بطلبه الا انها في مثل المنازعة المطروحة لها طابع خاص يتجلى بالمنفعة الشخصية لرافع الدعوى والمنفعة العامة للجماعة بالدفاع عن المشروعية ، لذلك فقد أناط المشرع بموجب المادة الرابعة من قانون انشاء المحكمة الدستورية القاضى الدعوى الاصلية يقدر من جانبه شرط المصلحة فى رفع المنازعة الدستورية الآتية عن طريق الدفع وبالتالى شرط قبولها وذلك بأن منحه سلطة تقدير جدية الدفع ووقف الدعوى ، واحالة الامر الى المحكمة الدستورية للفصل فيه ان تحققت لديه الجدية ، ومع ذلك فان للطاعن مصلحة شخصية مباشرة فى نظر الطعن والفصل فى طلباته ذلك أن حكم المادة (٢) من القرار الوزارى موضوع الطعن يمس جميع التصرفات فى الاوراق المالية السابقة على صدوره ومن ضمنها عقد بيع الاسهم الخاص بالطاعن والذى ابرم فى فترة سريان حكمها ، ولا يقدح في هذا ما يقال من ان التصرف قد نشأ باطلا، لان المصلحة في المنازعات الدستورية ــ كما سلف القول ــ ذات طبيعة متميزة تتحدد عند رفع المنازعة ، ويتعين التحقق من توافرها وفق هذا المفهوم ودون أى اعتبار اخر •

وبناء على ما تقدم يكون الدفع بانتفاء المصلحة فى غير محله ويتعين رفضه •

ومن حيث ان الطعن استوفي اوضاعه القانونية •

ومن حيث أن الطاعن يقيم طعنه على سببين الاول : عدم دستورية المادة (٢) من القرار الوزارى رقم ١٩٧٤/٥٢ لمخالفتها لحكم المادة (٧٢) من الدستور • والثانى : عدم مشروعية المادة (٢) من القرار المذكور لمخالفتها لنص المادة (٢) من القرار المذكور لمخالفتها لنص المادة (٩) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٠ فى شأن تنظيم تداول الاوراق المالية الخاصة بالشركات •

وحيث ان الفصل فى دستورية المادة (٢) من القرار الوزارى رقم ١٩٧٤/٥٢ وكذلك شرعيتها يقتضى البحث والتقصى عما اذا كان حكم المادة المذكورة يخالف نصا دستوريا او نصا فى القانون الذى صدرت تنفيذا له او انه يخالف الدستور والقانون معا • وهذا الامر يستلزم على اى حال البت مبدئيا فى المعنى المقصود بالمادة (٩) من القانون رقم ٣٢ ١٩٧٠ والذى يجرى نصها (يحظر التعامل في الاوراق المالية بالدين الا في الحدود التي تعينها وزارة التجارة والصناعة ، ــ

ويصدر بها قرار من الوزير) • والمستفاد من هذا النص ان المشرع قصد منع كافة التصرفات ــ الجارية على الاوراق المالية بالدين وقت نفاذه ، وهو بذلك قد جعل المنع اصلا مقررا يقيد هذا النوع من التصرفات لاعتبارات تتعلق ولاشك بالصالح العام ، ومع ذلك فلم يرد المشرع قفل الباب نهائيا فى هذا المجال تقديرا منه للظروف التي قد تحكم الاوضاع والعلاقات الاقتصادية والتجارية فى البلد ، فرأى ان يجيز على سبيل الاستثناء للوزير المختص اصدار قرار تنفيذى يعين بموجبه الحدود والضوابط التي يجرى فيها ذلك التعامل على ان لايترتب على ذلك ــ بطبيعة الحال ــ المضارة التي توخي المشرع درأها بنصه على الحظر المشار اليه • وعبارة النص توحى بان الشارع قصد تطبيقه بأثر فورى دول توقف على صدور القرار الوزارى والذى لايكون له الا رسم حدود التصرفات التي تستثنى من قاعدة الحظر واعتبارا من تاريخ العمل به ، واذ كان هذا هو المعنى الصحيح لاعمال النص بصفة خاصة فان من المسلم به بصفة عامه ان القانون ينتج آثاره من تاريخ العمل به ، ولا يمنع من ذلك الاحالة فيه على قرار او لائحة تنفيذية الا اذا نص القانون على ذلك صراحة او دلالة ، وهذا مالم يتوافر فى النص القانوني المذكور ، والثابت ان القرار الوزارى المقصود لم يصدر عقب صدور القانون مباشرة، والمعنى الواضح من ذلك ان المشرع لم ير فى حينه مايوجب وضع الحدود والضوابط لبعض التصرفات التي تستثنى من قاعدة الحظر ، فاراد لهذه القاعده ان تحكم على اطلاقها كافة التصرفات التالية لنفاذه ، ويترتب على ذلك انه اعتبارا من تاريخ العمل بالقانون رقم ١٩٧٠/٣٢ تكون كافة التصرفات اللاحقة على صدوره باطله كلما تناولت اوراقا ماليه بالدين عملا بالحظر المنصوص عليه فى القانون المذكور • وهذا البطلان امر مسلم به حتى فى مفهوم القرار الوزارى ذاته ، بل انه من البين ان ذلك البطلان هو السبب الاساسي في اصدار القرار ، وآية ذلك ان المادة الاولى قد اقتصرت على النص على منع البيع الآجل (الدين) فى الاوراق ــ المالية والاسهم وهو حكم سبق وروده فى صلب القانون ، اما مادته الثانية فقد وقفت عند النص على عدم ــ سريان القرار على التصرفات التي تمت قبل نشره فى الجريدة الرسمية ، وهذا يعنى فى الحقيقة وقف سريان المنع على التصرفات التي تمت فى الفترة الواقعة بين صدور القانون وصدور القرار ، ومما لاريب فيه ان مصدر القرار قد ادخل في تقديره عند سنة ان بطلانا قد لحق بمثل تلك التصرفات منذ العمل بالقانون ، وانه بوسعه وفى سلطانه التشريعي ان يلغى البطلان الذى شاب تلك التصرفات وان يسبغ عليها طابع الصحة باثر رجعي معتمدا على الدعوة الوارده فى المادة التاسعة من القانون ، فكان ان وضع النص فى القرار المذكور بعدم سريان المنع على التصرفات السابقة على نشره •

وحيث ان القاعده فى تدرج التشريعات ان يتقيد كل تشريع بالتشريع الاعلى منه درجة ، فلا يجوز لتشريع فرعى ان يتعارض مع تشريع عادى كما لا يجوز لايهما ان يتعارض مع تشريع دستورى ، وهذا التدرج يمثل ضمانا بالغ الأهمية للحقوق والحريات العامة ، ويتفرع عن ذلك ايضا انه اذا صدرت قاعده عامة باداه بدرجة معينة فلا يجوز الغاؤها او تعديلها الا باداة من ذات الدرجة او من درجة اعلى منها ، وقد جاء الدستور مؤكدا هذا المعنى حين نص فى المادة (٧٢) على انه (يضع الامير بمراسيم اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين بما لايتضمن تعديلا فيها او تعطيلا لها او اعفاء من تنفيذها • ويجوز ان يعين القانون أداة ادنى من المرسوم لاصدار اللوائح اللازمة لتنفيذه) • ومفاد ذلك ان الدستور ترك للسلطة التنفيذية حق اصدار اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين وبيان التفاصيل التي لم تتعرض لها السلطة التشريعية ، لكنه يشترط فى تلك اللوائح ان لا يرد فيها ما يخالف او يعدل نصوص القوانين التي صدرت تنفيذا لها او يعفي من تنفيذها •

وحيث انه بين مما سلف ان المادة (٢) من القرار الوزارى رقم ١٩٧٤/٥٢ الصادر تنفيذا لحكم المادة (٩) من القانون رقم ١٩٧٠/٣٢ قد جاءت لاغية لقاعدة الحظر الوارد في المادة المذكورة فتكون بذلك قد خالفت التشريع الذى يعلوها منزله وتكون بالتالي قد اهدرت حكم الماده (٧٢) من الدستور مما يصمها بعيب عدم الدستورية وعدم المشروعية معا • ولا ينال من هذا النظر ما يثيره المطعون ضده من ان المادة (٩) من القانون لم تمنع التعامل في الاوراق المالية بالاجل وان ــ الأخذ بغير ذلك فيه تعطيل لحكم الماده (٣٨٣) من قانون التجارة التي تبيح البيع بالاجل للاموال التجارية غير الموجود ، وقت العقد ، ذلك ان الماده التاسعة وردت فى قانون خاص بالاوراق المالية وكان هدف المشرع من وضعه تنظيم التعامل فيها على اساس من المصلحة العامة ، ولاتثريب عليه أن ــ جاء باحكام قد تغاير ماهو منصوص عليه فى قانون التجارة وليس في ذلك تعطيل لنص من نصوصه لان ــ لكل من القانونين موضوعه ومجال تطبيقة • كذلك لامساغ للقول بأن القرار رقم ١٩٧٤/٥٢ قد الغى وازيلت آثاره بصدور القرار رقم ١٩٧٧/٣١ الصادر من وزير التجارة والصناعة بشأن البيع بالاجل للاوراق المالية ، ذلك ان الاصل فى تطبيق القاعدة القانونية انها تسرى على الوقائع القانونية التي تتم فى ظلها ، فاذا الغيت قاعدة قانونية وحلت محلها قاعدة قانونية جديدة فان القاعدة الاخيرة تسرى من الوقت المحدد لنفاذها ويقف سريان القاعدة القديمة من تاريخ الغائها ، وانه بتطبيق هذه القواعد على واقعة المنازعه يبين ان ما تضمنته الفقرة الرابعه من القرار

الوزارى رقم ١٩٧٧/٣١ من الغاء القرار الوزارى رقم ٧٤/٥٢ ليس له اثر فيما نشأ من مراكز وحقوق في ظل القرار المذكور وعليه فلا حجة لما يثار في هذا الصدد •

وحيث انه لما كانت المنازعات الدستورية تقوم بطبيعتها على اسباب تتصل فى عمومها بقواعد النظام العام ، وان دور المحكمة الدستورية فى سير تلك المنازعات وتقصى اسبابها هو دور ايجابي لاسلبي ، وانه لما كان ذلك وكان الاصل العام هو عدم جواز النص فى التشريع على ان يكون له اثر رجعي يمس الوقائع والحقوق المكتسبة قبل العمل به وجاء الدستور فى مادته (١٧٩) مؤكدا هذا الاصل العام بعدم سريان القوانين على الماضى ، احتراما لقاعدة الحقوق المكتسبة ، وهي قاعدة تمتد جذورها الى اعماق القانون الطبيعي والمبادىء الاساسية للعدالة ، وهو ما يستلزمه الصالح العام ، غير ان الدستور مع تقريره لهذا الاصل الطبيعي فقد اجاز على وجه الاستثناء وبالقدر الذى تدعو اليه الضرورة ان يشتمل القانون على نص خاص بالاثر الرجعي ، الا ان المسلم به ان الاستثناء الوارد فى المادة الدستورية (١٧٩) يجب ان يفسر في اضيق الحدود كما انه قاصر على التشريع العادى وحده ، فلا يجوز للادارة ان تصدر قرارا او الائحة تنفيذية تتضمن اثرا رجعيا والا كان القرار او اللائحة غير دستورية وغير شرعية في آن واحد •

لما كان ما تقدم وكانت اللائحة التنفيذية موضوع الطعن قد صدرت بصفة اساسية ابتغاء تصحيح التصرفات بالاجل (الدين) في الاوراق المالية والاسهم والتي وقعت في الاصل باطلة لمخالفتها لحكم المادة (٩) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٠ مما يعني بان الادارة التي سنت اللائحة قد جعلت لها اثرا رجعيا فى خصوص التصرفات السابقة على صدورها مما يسمها بعيب عدم الدستورية وعدم المشروعية فى نفس الوقت •

وحيث انه بالتأسيس على كل ما سلف يكون الطعن قائما على اساس سليم من الواقع والقانون مما يتعين معه الحكم بما جاء فيه من طلبات •

وحيث ان الطعن معفى من الرسوم طبقا لحكم المادة الاولى من المرسوم بشأن رسوم التقاضي امام المحكمة الدستورية ، ولا يستحق من المصروفات فى الطعن الماثل الا اجور المحاماه ويلتزم بها من خسر الطعن مما يتعين الزام المطعون ضده الاول بها طبقا للقانون •

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة :

اولا : برفض الدفع بعدم اختصاص المحكمة بنظر الطعن وباختصاصها •

ثانيا : برفض الدفع بعدم قبول الطعن لانتفاء المصلحة وبقبوله •

ثالثا : وفي الموضوع بعدم دستورية وعدم شرعية المادة (٢) من قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٤ المنشور في الجريدة الرسمية (الكويت اليوم بعددها رقم ١٠١٠ السنة الحادية والعشرون بتاريخ ١٩٧٤/١٢/١٥ واعتبار المادة المذكورة كأن لم تكن ، والزمت المطعون ضده (عبد الله عبد العزيز القندى) بمبلغ خمسين دينارا مقابل اتعاب المحاماه •

سكرتير الجلسة **رئيس الجلسة**

نطق بهذا الحكم بالهيئة السابقة اما الاستاذ / احمد سلطان ابو طيبان المستشار الذى حضر جلسة المرافعة واشترك فى المداولة فقد وقع مسودة الحكم •

سكرتير الجلسة **رئيس الجلسة**

بلدية الكويت
المجلس البلدي

قرارات وملخص وقائع الاجتماع التاسع للمجلس البلدى المنعقد صباح يوم الاثنين ١٢ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ ، الموافق ١٩٧٩/٤/٩ م

الحضور : السيد : ــ

عبد العزيز يوسف العدساني رئيس البلدية

والسادة الاعضاء : ــ

فهد عبد العزيز المرزوق نائب رئيس البلدية
احمد محمد عبد العزيز الميلم
جاسم مشاري الحسن
حسين علي الناصر القطان
حمد عبد العزيز الصقر
خالد محمد شديد الطاحوس
خميس طلق عقاب
سامي قاسم المشرى
عبد اللطيف سليمان اللهيب
عبد الوهاب علي المطوع
محمد عبد المحسن المخيزيم
مرزوق مفرح الطمار العميره
هيف سعد الحجرف
يوسف علي كمال

تغيب عن الاجتماع بعذر السيد : ــ

مسلم ثاني الوهيده

كما حضر الاجتماع السادة :ــ

محمد صقر العوشرجي مدير البلدية العام
حامد عبد السلام شعيب رئيس مهندسي البلدية
بدر السيد عبدالوهاب الرفاعي نائب رئيس المهندسين لشئون المساحة والبناء
فهد عبد الله الحساوى نائب رئيس المهندسين لشئون التنظيم والتخطيط
الدكتور محمد علي امام مدير الادارة القانونية
خالد عبد اللطيف الشايجي مساعد أمين سر المجلس البلدى
شرف الدين النشاشيبي عن أمانة سر المجلس البلدى

افتتح الاجتماع الساعة التاسعة صباحا

١ ــ الرسائل الواردة :

بحث المجلس البلدى المواضيع المبينة ادناه واتخذ بشأنها القرار رقم (م ب/٥٦/٩/٧٩) ، كما يلى : ــ

أ ــ أحيط المجلس البلدى علما بكتاب مجلس الوزراء مرجع ٣٤٥ ــ ٨٧٤ المؤرخ فى ٢٩ ربيع الآخر ١٣٩٩ هـ الموافق ١٩٧٤/٣/٢٨ م ، والمتضمن ما يلى : ــ

« نود افادتكم بأن مجلس الوزراء بجلسته (٧٩/٢٠) قد اطلع على محضر الاجتماع (٧٩/٦) للمجلس البلدى المنعقد بتاريخ ١٩٧٩/٣/١٢ ، وقرر المصادقة عليه » .

ب ــ أحيط المجلس البلدى علما بكتاب مجلس الوزراء مرجع ٣٤٥/٢٤ ــ ٩٨٨ المؤرخ فى ١٢ جمادى الاولى ١٣٩٩هـ الموافق ١٩٧٩/٤/٩ م ، والمتضمن ما يلى : ــ

« نفيدكم أن مجلس الوزراء بجلسته (٧٩/٢٣) المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٤/١ قد اطلع على محضر الاجتماع الثامن والثلاثين للجنة الاقتصادية والمالية ، وقرر الموافقة على توصية اللجنة بأن يسرى قرار مجلس الوزراء الصادر بجلسته « ٧٨/٢ (المنعقدة بتاريخ ٧٨/١/١٥ بوقف تخصيص وتوزيع قسائم التخزين على القرارات السابقة عليه والصادرة من المجلس البلدى بتاريخ٧٦/١١/٢٧ بتخصيص مساحات لاغراض التخزين لاصحاب الاسماء الواردة في الكشف المرفق بكتاب البلدية ولم يتم توزيعها بعد ، وذلك لان قرار مجلس الوزراء كما يشمل وقف التخصيص يشمل ايضا وقف التوزيع ، خاصة وانه لم يتم التعاقد على القسائم المخصصة مع اصحاب الشأن ومن ثم فلا التزام على البلدية قبلهم » .

وبعد المناقشة واطلاع المجلس البلدى على كتاب ادارة الفتوى والتشريع المؤرخ فى ١٩٧٨/٦/٢٦ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه وما أبداه بعض الاعضاء من رأى بأن عملية التوزيع ليست الا مجرد تنفيذ لعملية التخصيص التي صدر بها قرار المجلس البلدى واصبح نهائيا بعدم اعتراض مجلس الوزراء عليه فى المدة القانونية فان عملية التوزيع لا يجوز أن تكون محل اعتراض لانها مجرد تنفيذ واستكمال للتخصيص ، بالاضافة الى أن المخصص له يكون له حق من يوم صدور قرار التخصيص وليس بصحيح ان له مجرد أمل أو أنه لا يكسب الا من يوم ابرام العقد حيث ان العقد هو مجرد تنفيذ التخصيص .

وبناء على ذلك رأى المجلس البلدى اعادة الكتابة الى ادارة الفتوى والتشريع على ضوء ما جرى من مناقشة .

جـ ــ أحيط المجلس البلدى علما بكتاب مجلس الوزراء

مرجع ٤/٨٥٠ ـ ٩٨٥ المؤرخ في ١٢ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ الموافق ٩/٤/١٩٧٩ م ، والمتضمن ما يلى : ـ

« نفيدكم أن مجلس الوزراء بجلسته (٢٣/٧٩) المنعقدة بتاريخ ١/٤/١٩٧٩ قد اطلع على محضر الاجتماع (٣٨) للجنة الاقتصادية والمالية ، وقرر الموافقة على توصية اللجنة بأن تعتبر استملاكات ساحات الطرق الرئيسية فى مشروع اسكان المسيلة (ضاحية صباح السالم) التى لم يصدر بها صيغ استملاك والتى اقرها المجلس البلدى بجلسته (٢/٧٩) خصما على ميزانية الهيئة العامة للاسكان » .

٢ ـ قرارات وملخص وقائع الاجتماع السادس للمجلس البلدى المنعقد بتاريخ ١٣ ربيع الآخر ١٣٩٩ هـ الموافق ١٢/٣/١٩٧٩م .

صدق بالقرار رقم (م ب/٥٧/٩/٧٩) على قرارات وملخص وقائع الاجتماع المذكور اعلاه .

٣ ـ التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدى عن الاجتماع الـ (٦١) للجنة الخلافات العقارية المنعقد بتاريخ ٥ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ الموافق ٢/٤/١٩٧٩ م .

ووفق بالقرار رقم (م ب/٥٨/٩/٧٩) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع (م ب/٣/٣/٢ (٦١) المؤرخة فى ٥ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ الموافق ٢/٤/١٩٧٩ م .

٤ ـ التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدى عن الاجتماع الـ(١٩٢) للجنة الفنية المنعقد بتاريخ ٢٦ ربيع الآخر ١٣٩٩ هـ الموافق ٢٥/٣/١٩٧٩ م .

ووفق بالقرار رقم (م ب/٥٩/٩/٧٩) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع (م ب/٣/٧/٢ (١٩٢) المؤرخة في ٢٦ ربيع الآخر ١٣٩٩ هـ الموافق ٢٥/٣/١٩٧٩ م ، بعد اجراء التعديلات التالية : ـ

أ ـ يعاد الى اللجنة للدراسة مجددا الموضوع الوارد فى البند (٧) من هذه التوصيات المتعلق بطلب تخصيص موقع لمحول كهرباء بالقرب من الجمعية الكويتية لرعاية المعوقين بحولى وذلك على ضوء الطلب الى رئيس المهندسين اقتراح موقع بديل لمركز التحويل موضوع البحث .

ب ـ يعاد الى اللجنة للدراسة مجددا الموضوع الوارد فى البند (٨) من هذه التوصيات المتعلق بطلب توسعة موقعى مركزى التحويل رقم (٢ ـ ١ ، ٢ ـ ٢) في القطعة رقم (٢) من المنطقة التجارية المركزية .

جـ ـ تقرر بالقرار رقم (م ب/٧١/١١/٧٩) المتخذ بتاريخ ٧/٥/١٩٧٩ تأجيل البت فى موضوع البند (٩) من هذه التوصيات ريثما تتم دراسة المنطقة من قبل الجهات المختصة للتأكد من عدم تلوثها وذلك تنفيذا لقرار مجلس الوزراء المتخذ بجلسته رقم (٢٧/٧٩) المنعقدة بتاريخ ٢٢/٤/١٩٧٩ م .

د ـ تعدل التوصية الواردة فى آخر البند (١٠) من هذه التوصيات المتعلق بالمخططات الخاصة بمجمع شركة العقارات المتحدة وشركة الفنادق الكويت ومساعد الصالح وكذلك مجمع مصطفى السلطان العيسى ومساعد الصالح في منطقة بنيد القار ، بحيث تصبح كما يلى : ـ

« رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بالموافقة على أن يسمح بالنسبة المذكورة فى الفقرة (أ) الواردة فى كتاب رئيس المهندسين المثبت نصه اعلاه ، اما بالنسبة لما جاء في الفقرات (ب،جـ،د) من الكتاب آنف الذكر والمتعلقة بالمبانى بالطابق الارضى وارتدادات البناء فى الطوابق المتكررة وتهوية أو انارة طبيعية للادراج فيطبق عليها قرار المجلس البلدى الخاص بالمجمعات التى تزيد مساحتها عن ١٢٠٠٠م٢ والوارد ذكرها فى كتاب رئيس المهندسين المثبت نصه اعلاه » .

ملاحظة : اعترض العضو السيد حسين علي الناصر القطان على التوصية الواردة في البند (٣) من هذه التوصيات المتعلق باستحداث طريق عام بعرض ٣٥ مترا فى منطقة ابو الحصانية يصل بين طريق الفحيحيل العام غربا وبلاج رقم (٦) شرقا .

٥ ـ التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدى عن الاجتماع الـ (١٩٣) للجنة الفنية المنعقد بتاريخ ٤ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ الموافق ١/٤/١٩٧٩ م .

ووفق بالقرار رقم (م ب/٦٠/٩/٧٩) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع (م ب/٣/٧/٢ (١٩٣) المؤرخة في ٤ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ الموافق ١/٤/١٩٧٩ م ، بعد اجراء التعديلات التالية : ـ

أ ـ تعدل التوصية الواردة في البند (٢) من هذه التوصيات المتعلق بطلب حبيبة جاسم محمد الخضارى تثمين الجزء الذى يخصها من العقار الموصوف بالقسيمة (٤أ) من المخطط رقم م/٢٧٣٥٧ الواقع ضمن القطعة (١٧) في ابرق خيطان ، لتصبح كما يلى : ـ

« رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بعدم الموافقة على الطلب موضوع البحث لوقوع العقار ضمن مشروع تقسيم خاص كما أن العقار يقع في منطقة سكن استثمارى لم يتأثر هذا العقار بالمرافق العامة التى استحدثت اخيرا فى منطقة ابرق خيطان » .

ب ـ تضاف العبارة التالية (ومن ثم يسمح لصاحب العلاقة بالبناء وفق نظام السكن الاستثمارى) الى آخر التوصية الواردة في البند (٤) من هذه التوصيات المتعلق بطلب ورثة المرحوم ناصر عبد الهادى حماد بوجما تثمين عقارهم الواقع فى المنقف والمبين على المخطط رقم م/١٨٥٢٧أ .

ج ــ يعاد الى اللجنة للدراسة مجددا الموضوع الوارد في البند (١٠) من هذه التوصيات المتعلق بطلب جمعية الدعية التعاونية تخصيص موقع لاقامة كشك مؤقت لبيع ساندويتشات الويمبى بمساحة ٤٠م٢ بمركز ضاحية الدعية .

د ــ يعاد الى رئيس المهندسين للدراسة مجددا على ضوء المعاملات المشابهة ، موضوع البند (١١) من هــذه التوصيات المتعلق بطلب توفيق احمد محمد الرشيد فرز القسيمة رقم (٥٦) من القطعة (٣) بالاندلس الى قسيتمين متساويتين .

د ــ يعاد الى اللجنة للدراسة مجددا الموضوع الوارد فى البند (١٢) من هــذه التوصيات المتعلق بطلب مبارك عبد العزيز الحساوى اقامة مبانى مؤقتة لاستغلالها سكن عمال ومخازن وذلك على عقاره الموصوف بالمخطط المساحى رقم م/٢٨٤٨٤ والواقع في منطقة العقيلة غربى طريق الفحيحيل .

٦ ــ التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدى عن الاجتماع الـ (١٦) للجنة المالية والقانونية المنعقد بتاريخ ٥ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ الموافق ١٩٧٩/٤/٢ م .

ووفق بالقرار رقم (م ب/٦١/٩/٧٩) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع (م.ب/٣/٩/٢ (١٦) المؤرخة فى ٥ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ الموافق ١٩٧٩/٤/٢ م .

٧ ــ ما يستجد من أمور :

طرح بند (ما يستجد من أمور) للبحث ، وكانت رغبة غالبية الاعضاء بعدم مناقشة هذا الموضوع .

انفض الاجتماع الساعة الثانية عشرة ظهرا

* التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدى عن الاجتماع الـ (٦١) للجنة الخلافات العقارية المنعقد بتاريخ ٥ جمادى الاولــى ١٣٩٩ هـ الموافــق ١٩٧٩/٤/٢ م

الحضور : السادة الاعضاء :ــ

فهد عبد العزيز المرزوق رئيس اللجنة
خالد محمد شديد الطاحوس
خميس طلق عقاب
محمد عبد المحسن المخيزيم

تغيب عن الاجتماع بعذر السيدان : ــ

احمد محمد عبد العزيز الميلم
مرزوق مفرح الطمار العميره

كما حضر الاجتماع السادة :

بدر السيد عبدالوهاب الرفاعي نائب رئيس المهندسين لشئون المساحة والبناء
عبد الرحمن عبد الخضر عن الادارة القانونية
شرف الدين النشاشيبي عن أمانة سر المجلس البلدى

افتتح الاجتماع الساعة العاشرة صباحا

بحثت اللجنة المواضيع التالية ورأت بأن تعــاد جميع المعاملات التى بحثتها اللجنة اليها بعد ورود الاسفتسارات والمخططات والكتب التى طلبتها اللجنة وفق الجدول التالى :

مسلسل	رقم المعاملة	الموضــوع	الملاحظــات
١	٧٩/٤٠٦	عقار عبد الله جاسم الدبوس الواقع في الفحيحيل بموجب الوثيقة الشرعية رقم ٥١/٣٣٠١ المجهز به المخطط رقم م/٣١١٤٨ غير المنتهي .	تبحث على ضوء المعاملات المشابهة والقرارات المتخذة بشأن السكة السد .
٢	٧٩/٤٦	عقارا عائشة سليمان محمد الواقعان في الفروانية ضمن القطعة التنظيمية رقــم (٧٧) بموجب الوثيقتين الشرعيتين ٥٥/٢٢٦٧ ، ٥٥/٢٨٠٣ .	يطلب نسخة من كتاب الادارة القانونية رقم أق/ص/٥٥/٢٣٠ تاريخ ٦٩/٣/٢٢
٣	٧٩/٢٢٢	طلب سعادة الشيخ عبد العزيز سعود الصباح واخوانه تحديد أملاكهم المتبقية حاليا وفرزها عن العقار الذى كانوا يملكونه بموجب الوثائق الشرعية رقم ١٥٣٦/٩١٥٢ ، ٥٦٤٠/١٩٥٥ ، ٥٤/١٧٤٥ ــ في السالمية .	يحال لرئيس المهندسين لرفع تقرير مفصل عن الموضوع .
٤	٧٩/١٩٥	ادعاء حمود سعد الخرفش بوضــع اليد بموجب طلب تحديد رقم ٦٥/٩٨ داخل البلدية بتاريخ ٦٥/٥/٢٣ برقــم متسلسل ٤٨٣٥ .	تبحث عند استكمال اعضاء اللجنة .
٥	٧٩/٤٨٣	الحكم الصادر في القضية رقم ٧٨/٢٦٢٨ احوال المرفوعة من نوير محمد ناصر القنور ضد بتلة غريب بطيحان وآخرين عن عقار واقع فى الفروانية .	يحال للجنة الفنية للنظر فى طلب اصحاب العلاقة فرز عقاراتهم .

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م ب/٥٨/٩/٧٩) المتخذ بتاريخ ١٩٧٩/٤/٩ م والمنشور على الصفحة (٢٦) من هذا العدد .

٦	٧٩/٣٧٩	عقار ثلث ورثة المرحوم فارس بن فريح الوقيان الواقع فى السوق (داخل المدينة) بموجب الاعلام الرسمي رقم ٤٤٨ المؤرخ في ٢٨ ربيع أول ١٣٦١ هـ •	الاستفسار من ادارة نزع الملكيـة واملاك الدولة والخدمات عن الاجزاء المستملكة مـن العقار المبين بموجب الاعلام الرسمي رقم ٤٤٨ المؤرخ فى ٢٨ ربيع أول ١٣٦١ هـ •
٧	٧٩/١٦٩	اعتراض شعيب ابراهيم العلي على قرار هيئة المخالفات رقم هـ م•ب/١١٠/٧٨ المؤرخ فى ١٨/٦/١٩٧٨م بصـدد عقاره الواقع فى محلة الدهلة •	يحفظ الموضوع لان صاحب العلاقة قد انهى الاجراءات المالية والاداريـة بالنسبة لعقاره المذكور •
٨	٧٩/١٧٥	طلب حمود الشريدة ، بشأن تعويضه عن الحظور التى يدعى بملكيتها في جزيرة الشويخ •	تؤجل لحين صدور القرار بشـأن التعويض عن حظائر الاسماك والمناصب•
٩	٧٩/١٩١٠	طلب ابناء سيف عيد بن رومي تثمين أرض والدهم التى هي عبارة عن أربعة حظور والواقعة فى جزيرة الشويخ (عكاز) •	تؤجل لحين صدور القـرار بشأن التعويض عن حظائر الاسماك والمناصب•
١٠	٧٩/٤٤٠	المناصب الواقعة فى جزيرة بوبيان باسم موسى بن عبد الله الراشد العبيدان بموجب الوثيقة العدسانية المؤرخة في شهر ذى القعدة سنة ١٢٩٠ هـ •	تؤجل لحين صـدور القرر بشأن التعويض عن حظائر الاسماك والمناصب•

انفض الاجتماع الساعة الثانية عشرة ظهرا

* التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدى عن الاجتماع الـ (١٩٢) للجنة الفنية المنعقد بتاريخ ٢٦ ربيع الآخر ١٣٩٩ هـ الموافق ١٩٧٩/٣/٢٥م

الحضور ـ السادة الاعضاء : ـ

فهد عبد العزيز الرزوق	**رئيس اللجنـة**
عبد اللطيف سليمان اللهيب	**مقرر اللجنـة**
حمد عبد العزيز الصقر	
سامى قاسم المشرى	
مسلم ثاني الوهيده	
يوسف علي كمـال	

تغيب عن الاجتماع بعذر السيد العضو :

جاسم مشارى الحسن

كما حضر الاجتماع السادة : ـ

حامد عبد السلام شعيب	**رئيس مهندسى البلدية**
بدر السيد عبدالوهاب الرفاعى	**نائب رئيس المهندسين لشئون المساحة والبناء**
واصل منصور عبد الرحمن	**أمين سر المجلس البلدى**
بدر العدسـانى	**عن أمانة سر المجلس البلدى**

افتتح الاجتماع الساعة التاسعة صباحا

١ ـ (٧٩/٤٣٣) طلب سكان القطعة رقم (٣) فى منطقة بيان نقل موقع مسجد القطعة من جنوب القطعة الى وسطها •

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسى البلدية مرجـع أت/١/٣/١١/٤١/٤١/٢ـ ٧٦٢ المؤرخ فى ٢١/٤/١٣٩٩ هـ الموافق ٢٠/٣/١٩٧٩ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه •

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء مخطط عام منطقة بيان ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بما يلي : ـ

أ ـ الموافقة على طلب سكان القطعة رقم (٣)فى منطقـة بيان نقل موقع مسجد القطعة من جنوب القطعة الى وسطهـا وذلك وفق ما ورد في كتاب رئيس المهندسين المذكور اعـلاه ووفق ما هو مبين على الكروكي المرفق •

ب ـ الموافقة على اعادة التخطيط المقترح لموقع كل من المدرسة الابتدائية بنات المقررة وروضـة الاطفـال ومواقف السيارات لتصبح كما هو مبين على الكروكي المرفق •

جـ ـ يلغى ما يخالف ذلك من قرارات سابقة اتخذت بهذا الشأن •

٢ ـ (٧٩/٤٢٨) طلب محمد عبد الله العثمان السماح له بتأجير جميع ادوار عقاره (مكاتب) الواقع فى منطقة حولى قطعة رقم (٧٤) قسيمة رقم (١٠) •

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجـع

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م ب/٥٩/٩/٧٩) المتخذ بتاريخ ١٩٧٩/٤/٩ والمنشور على الصفحة (٢٦) من هذا العدد •

أت/١/٣/١١/٢ ــ ٧٥٣ المؤرخ في ١٣٩٩/٤/٢٠هـ الموافق ١٩٧٩/٣/١٩ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه •

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه والبحث ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بعدم الموافقة على طلب محمد عبد الله العثمان السماح له بتأجير جميع ادوار عقاره (مكاتب) الواقع فى منطقة حولي قطعة (٧٤) قسيمة رقم (١٠) ، علما بأن القطعة رقم (٤٧) منطقة حولي سكن استثمارى بواجهات تجارية ويسمح باستغلال الدور الاول كمكاتب وباقي الادوار سكن استثمارى •

٣ ــ (٧٩/٤٣٠) استحداث طريق عام بعرض (٣٥ متـرا) فى منطقة ابو الحصانية يصل بين طريق الفحيحيل العام غربا وبلاج رقم (٦) شرقا •

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/١/٤/٢ ــ ٧٥٨ المؤرخ فى ١٣٩٩/٤/٢١ الموافق ١٩٧٩/٣/٢٠م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه •

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط المساحي رقم م/٢٨٦٠٢ب (جزء من الشريط الساحلي ب) ونسخة المخطط المساحي رقم م/٢٤١٤٩ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى باصدار صيغة استملاك بموقع الطريق المقترح استحداثه وبمساحة اجماليـة قدرهـا (١٣٥٠٠) م٢ فى منطقة ابو الحصانية ليصل بين طريق الفحيحيل العام غربا وبلاج رقم (٦) شرقا وذلك وفق ما ورد في كتاب رئيس المهندسين المذكور اعلاه وكما حدد بالاحمر المخطـط المساحي رقم م/٢٤١٤٩ •

٤ ــ (٧٩/٤٣١) طلب وزارة الكهرباء والماء تخصيص موقعين لمحطتي تحويل كهرباء رئيسيتين فى منطقة المنقف •

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/١/٣/١١/١٦/٤ ــ ٧٦٠ المؤرخ فى ١٣٩٩/٤/٢١هـ الموافق ١٩٧٩/٣/٢٠م المتعلق بالموضوع المذكور اعـلاه •

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء مخطط تكملة المنقف رقم تم/٢٥ أ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بالموافقة على طلب وزارة الكهرباء والماء تخصيص موقعين لمحطتي تحويل كهرباء رئيسيتين في منطقة المنقف وذلك وفق ما ورد فى الفقرتين (٢،١) من كتاب رئيس مهندسي البلدية المذكور اعلاه وكما بين بالاحمر على المخطـط التنظيمي رقم تم/٢٥أ ويلغى ما يخالف ذلك من قرارات سابقة اتخذت بهذا الشأن •

٥ ــ (٧٩/٤٢٧) طلب وزارة الكهرباء والماء تخصيص مسارات خطوط هوائية ضغط (١٥٠ ، ١٣٢) كيلوفولت لتغذية ثلاث معسكرات للجيش •

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/٢٩ ــ ٧٥ المـؤرخ في ١٣٩٩/٤/٢٠ هـ الموافـق ١٩٧٩/٣/١٩ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه •

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططات التنظيمية المرفقة به ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بالموافقـة على طلب وزارة الكهرباء والمـاء تخصيص مسارات خطوط هوائية ضغط ١٣٢،١٥٠ كيلو فولت لتغذية ثلاث معسكرات للجيش وذلك وفق ما ورد في الفقرات (أ ، ب ، جـ) من كتاب رئيس المهندسين المذكور اعلاه وكما بين بالاحمر على المخططات التنظيمية التالية :

ت م/٦/٢/١٥٣ ــ ٣،ت م/٦/٢/١٥٣ ــ ١أ،ت م/٦/٢/٢٠٢

٦ ــ (٧٩/٤٢١) طلب جمعية الدسمة التعاونية توسيع المقصفين الكائنين فى حديقة الحزام الاخضر داخل المدينة •

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/١/٣/١٠/١٥/١٠ ــ ٧٣١ المؤرخ فى ١٣٩٩/٤/١٨هـ الموافق ١٩٧٩/٣/١٧م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه •

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط التنظيمي رقم تم/٧/٢/٥٠ ــ ١ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بالموافقة على طلب جمعية الدسمة التعاونية توسيع المقصفين الكائنين فى حديقة الحزام الاخضر داخل المدينة ، وذلك وفق ما ورد في كتـاب رئيس المهندسين المذكور اعلاه وكما بين بالازرق على نسخة المخطط التنظيمي رقم تم/٧/٢/٥٠ ــ ١أ للتوسعة المطلوبة لكـل من المقصفين •

٧ ــ (٧٩/٤٢٠) تخصيص موقع لمحول كهرباء بالقرب من الجمعية الكويتية لرعاية المعوقين بحولى •

تقرر بالقرار رقم (م ب/٥٩/٩/٧٩) المتخذ بتاريـخ ١٩٧٩/٤/٩م اعادة الموضوع المذكور اعلاه الى اللجنة لدراسته مجددا وذلك على ضوء الطلب الى رئيس المهندسين اقتراح موقع بديل لمركز التحويل موضوع البحث •

٨ ــ (٧٩/٤٠٨) توسعة موقعي مركزى التحويل رقم ٢ ــ ١ ، ٣ ــ ٢ فى القطعة رقم (٢) من المنطقة التجارية المركزية •

تقرر بالقرار رقم (م ب/٥٩/٩/٧٩) المتخذ بتاريـخ ١٩٧٩/٤/٩م اعادة الموضوع المـذكور اعلاه الى اللجنـة لدراسته مجددا •

٩ ــ الشاليهات المزمع اقامتها من قبل شركة المشروعات السياحية فى ميناء عبد الله

تقرر بالقرار رقم (م ب/٧١/١١/٧٩) المتخذ بتـاريخ ١٩٧٩/٥/٧ تأجيل البت فى الموضوع المذكور اعلاه ريثما تتم دراسة المنطقة من قبل الجهات المختصة للتأكد من عدم تلوثها وذلك تنفيـذا لقرار مجلس الوزراء المتخـذ بجلسته رقـم (٧٩/٢٧) المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٤/٢٢ •

١٠ ـ (٧٩/٤١١) المخططات الخاصة بمجمع شركة العقارات المتحدة وشركة الفنادق الكويتية ومساعد الصالح وكذلك مجمع مصطفى السلطان العيسى ومساعد الصالح فى منطقة بنيد القار .

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أف/١/١٢ ـ ٢١٤٥ المؤرخ فى ١٢ ربيع الاخر ١٣٩٩ هـ الموافق ١١/٣/١٩٧٩ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططات المرفقة ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بالموافقة ، على ان يسمح بالنسبة المذكورة في الفقرة (أ) الواردة في كتاب رئيس المهندسين المذكور اعلاه ، أما بالنسبة لما جاء في الفقرات (ب ، جـ ، د) من الكتاب آنف الذكر والمتعلقة بالمباني بالطابق الارضي وارتدادات البناء في الطوابق المتكررة وتهوية او انارة طبيعية للادراج فيطبق عليهما قرار المجلس البلدى الخاص بالجمعيات التي تزيد مساحتها عن ١٢٠٠٠م٢ والوارد ذكرها فى كتاب رئيس المهندسين المذكور اعلاه . ×

× : نص التوصية الوارد في البند (١٠) المشار اليه اعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم (م ب/٥٩/٩/٧٩) المتخذ بتاريخ ٩/٤/١٩٧٩م .

انفض الاجتماع الساعة الواحدة والنصف ظهرا

* التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدى عن اجتماع ال (١٩٣) للجنة الفنية المنعقد بتاريخ ٤ جمادى الاولى الموافق ١/٤/١٩٧٩ م

الحضور ـ السادة الاعضاء : ـ

فهد عبد العزيز المرزوق	**رئيس اللجنة**
جاسم مشارى الحسن	
حمد عبد العزيز الصقر	
سامى قاسم المشرى	
عبد اللطيف سليمان النهيب	**مقرر اللجنة**

تغيب عن الاجتماع بعذر السيدان : ـ

مسلم ثاني الوهيده
يوسف علي كمال

كما حضر الاجتماع السادة : ـ

بدر السيد عبدالوهاب الرفاعى	**نائب رئيس المهندسين لشئون المساحة والبناء**
خالد عبد اللطيف الشايجي	**مساعد أمين سر المجلس البلدى**
بدر عبد السلام العدساني	

افتتح الاجتماع الساعة العاشرة صباحا

١ ـ (٧٩/٤٦٠) كتاب شركة عبد العزيز الزاحم للتجارة والمقاولات المؤرخ فى ١٩٧٩/٣/٢٤ م المتعلق بطلبهم فتح طريق من الرصيف المقابل للبيت فى كيفان لتسهيل عبور السيارات للبيت .

اطلعت اللجنة على كتاب الشركة المذكورة اعلاه والمتعلق بالموضوع الوارد انفا .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه والبحث ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلد ى بعدم الموافقة على الطلب موضوع البحث فتح طريق من الرصيف المقابل للبيت المذكور وذلك لوقوع البيت على طريق الرئيسي .

٢ ـ (٧٩/٤٥٣) طلب حبيبه جاسم محمد الخضارى تثمين الجزء الذى يخصها من العقار الموصوف بالقسيمة (٤أ) من المخطط رقم م/٢٧٣٥٧ الواقع ضمن القطعة (١٧) فى ابرق خيطان .

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البدية مرجع أت/٢٧٣٥٧ ـ ٢٨٤ المؤرخ في ١٣٩٩/٤/٢٥ هـ الموافق ٧٩/٣/٢٤م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط المساحي رقم م/٢٧٣٥٧ ومخطط مشروع التقسيم الخاص بالمخطط المساحي رقم م/١٠٦٤٠ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بعدم الموافقة على الطلب موضوع البحث لوقوع العقار ضمن مشروع تقسيم خاص كما ان العقار يقع في منطقة سكن استثماري لم يتأثر هذا العقار بالمرافق العامة التي استحدثت اخيرا في منطقة ابرق خيطان .

* ملاحظة نص التوصية الوارد فى البند (٢) المشار اليها اعلاه هو النص المعدل بالقرار رقم (م ب/٦٠/٩/٧٩) المتخذ بتاريخ ٩/٤/١٩٧٩ م .

٣ ـ (٧٩/٤٦٦ ، ٧٨/٥٦٠) طلب يوسف صالح الحميضى تجزئة القسيمتين رقم (٤٣ ، ٤٤) فى منطقة الشويخ الجديد الصناعية الى اربعة قسائم .

اطلعت اللجنة على كتابا رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/١/٣/١١/٥/٤ ـ ٤٢٢ ومرجع أت/١/٣/١١/٥/٥ ـ ٨٠٦ المؤرخان فى ١٣٩٨/٤/١٠ هـ الموافق ١٩٧٨/٣/١٩ م ، ١٣٩٩/٤/٢٨ هـ الموافق ١٩٧٩/٣/٢٧ م المتعلقان بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتابين المذكورين اعلاه وبحث مضمونهما على ضوء المخططات ذات العلاقة رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بعدم الموافقة على طلب صاحب العلاقة تجزئة القسيمتين رقم (٤٣ ، ٤٤) فى منطقة الشويخ الجديد الصناعية الى اربعة قسائم .

٤ ـ (٧٩/٤٤٦) طلب ورثة المرحوم ناصر عبد الهادى حماد بوجما تثمين عقارهم الواقع فى المنقف والمبين على المخطط رقم م/١٨٥٢٧ أ

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م ب/٦٠/٩/٧٩) المتخذ بتاريخ ١٩٧٩/٤/٩ م والمنشور على الصفحة (٢٦) من هذا العدد .

أت/م/١٨٥٢٧ أ ــ ٢٨٠ المؤرخ في ٢٢/٤/١٣٩٩ هـ الموافق ٣١/٣/١٩٧٩ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططين المساحيين رقم م/١٨٥٢٧ أ وم/٢٩٠٤٧ والمخططين التنظيميين رقم تم/١١/٢/٥١٠ أ ورقم تم/١١/٢/٦١٥ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بعدم الموافقة على طلب ورثة المرحوم ناصر عبد الهادى بوجما تثمين عقارهم الواقع في المنقف وهو عبارة عن قسيمة ضمن مشروع تقسيم خاص فى القطعة التنظيمية رقم (٥) فى المنقف ومن ثم يسمح لصاحب العلاقة بالبناء وفق نظام السكن الاستثمارى .

* ملاحظة : نص التوصية الوارد في البند (٤) المشار اليه أعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم(م ب/٦٠/٩/٧٩) المتخذ بتاريخ ٩/٤/١٩٧٩ م .

٥ ــ (٧٩/٤٧٠) طلب ورثة المرحوم عبد العزيز زاحم العثمان الزاحم تثمين أو السماح لهم بالتصرف بالقسائم من (١ الى ٧) من القطعة التنظيمية رقم (١٥٢) وكذلك القسائم (٢٤ ، ٢٥ ، ٣٣ ، ٣٤) من القطعة التنظيمية رقم (٢٠١) كذلك القسائم (٥٦ ، ٥٧ ، ٣٠) من القطعة التنظيمية رقم (١٥٥/١٥٤) بالسالمية

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/ق/(١٥٢) السالمية ــ ٣٠٠ المؤرخ في ٢٩/٤/١٣٩٩ هـ الموافق ٢٨/٣/١٩٧٩ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططين التنظيميين رقم تم/١٦ ، ٢٦ ورقم تم/١٦ و/٢٣ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بما يلي : ــ

أ ــ عدم الموافقة على طلب اصحاب العلاقة التصرف بقسائمهم وذلك لوقوع بعضها ضمن موقع مدرسة مقررة ووقوع بعضها ايضا ضمن موقع مخصص لحديقة ووقوع الباقي ضمن موقع مسجد مقرر .

ب ــ على اصحاب العلاقة الانتظار لحين توفر ميزانية للتثمين .

٦ ــ (٧٩/٤٧٥) طلب ورثة سالم العلي الحسينان السماح لهم بالبناء على عقارهم او تثمينة والواقع فى المرقاب والمبين على المخطط رقم م/٢٧٥٦٤ .

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/م/٢٧٥٦٤ ــ ٣٠١ المؤرخ في ١/٥/١٣٩٩ هـ الموافق ٢٩/٣/١٩٧٩م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط المساحى رقم م٢٧٥٦٤ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بتأجيل النظر فى الطلب المذكور اعلاه لحين الانتهاء من التنظيم التفصيلي للمنطقة .

٧ ــ (٧٩/٤٧٩) طلب طلق فجرى القريافى وشركاه اعفائهم من مخالفة البناء الحاصلة فى عقارهم الواقع فى منطقة المنقف صيغة رقم (١٦٩٧٦) مخطط م/٢٨٩٤٣ .

اطلعت اللجنة على كتاب مدير الادارة القانونية مرجع أق ص/٧٩/٢٤٥ جلد ٧ ــ ٣١١ المؤرخ في ٣ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ الموافق ٣١/٣/١٩٧٩ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء الاوراق المودع فى ملفق العقار رقم م ب١٨ (٩٥٠١) ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بعدم الموافقة على طلب طلق فجرى القريافى وشركاه الاعفاء من مخالفة البناء الحاصلة في عقارهم الواقع فى المنقف صيغة رقم (١٦٩٧٦) والمبين على المخطط المساحي رقم م/٢٨٩٤٣ وذلك بناء على الرأى القانوني الوارد فى الكتاب المذكور اعلاه .

٨ ــ (٧٩/٤٤٨) طلب صاحب سيد حسن بهبهاني الغاء صيغة الاستملاك رقم (١٧٦٣٠) والصادرة بالقسيمة رقم (١٢) من القطعة رقم (٧٧) فى منطقة السالمية والسماح له البناء عليها .

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/م/١٩٦١٤ ــ ٢٨٢ المؤرخ في ٢٣/٤/١٣٩٩ هـ الموافق ٢٢/٣/١٩٧٩ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط المساحي م/١٩٦١٤ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بعدم الموافقة على طلب صاحب العلاقة الغاء استملاك عقاره المذكور اعلاه من الصيغة رقم (١٧٦٣٠) وذلك لوقوع العقار ضمن موقع مخصص لدكاكين وموقف سيارات بموجب مشروع التنظيم التفصيلى للمنطقة رقم (١٧) بالسالمية الموافق عليه بالقرار رقم (م ب/٧٨/٩/٧٦) المتخذ بتاريخ ٢٧/١١/١٩٧٦ م .

٩ ــ (٧٩/٤٦٩) طلب مطلق محسن مبارك العتيبي وشريكه اعادة النظر في تخصيص القسيمة التنظيمية رقم (٣٠) من القطعة التنظيمية رقم (٥٣ ب) فى المنقف المخصصة لهما عوضا عن عقارهما المبين على المخطط رقم م/٣٠٢٠٠ .

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/م/٣٠٢٠٠ ــ ٢٩٨ ــ المؤرخ في ٢٩/٤/١٣٩٩ هـ الموافق ٢٨/٣/١٩٧٩ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط المساحي رقم م/٢٩٠٦٤ والمخطط التنظيمي رقم تم/١١/٢/٦٢٠ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بعدم الموافقة على طلب اصحاب العلاقة اعادة النظر في تخصيص القسيمة رقم (٣) من القطعة التنظيمية رقم (٥٣) ب فى المنقف المخصصة لها عوضا عن عقارهما المبين على المخطط رقم م/٣٠٢٠٠ وبالتالى عدم الموافقة على تثمين عقارهم المذكور .

١٠ ــ (٧٩/٤٨٥) طلب جمعية الدعية التعاونية تخصيص موقع لاقامة كشك مؤقت لبيع ساندويتشات الويمبي بمساحة ٤٠م٢ بمركز ضاحية الدعية .

تقرر بالقرار رقم (م‌ب/٦٠/٩/٧٩) المتخذ بتاريخ ٩/٤/١٩٧٩ اعادة الموضوع المذكور اعلاه الى اللجنة لدراسته مجددا .

١١ ــ (٧٩/٤٨٤) طلب توفيق احمد محمد الرشيد فرز القسيمة رقم (٥٦) من القطعة (٣) بالاندلس الى قسيمتين متساويتين .

تقرر بالقرار رقم (م‌ب/٦٠/٩/٧٩) المتخذ بتاريخ ٩/٤/١٩٧٩ اعادة الموضوع المذكور اعلاه الى اللجنة لدراسته مجددا على ضوء المعاملات المشابهة .

١٢ ــ (٧٩/٤٢٤) طلب مبارك عبد العزيز الحساوى اقامة مبانى مؤقتة لاستغلالها سكن عمال ومخازن وذلك على عقاره الموصوف بالمخطط المساحي رقم م/٢٨٤٨٤ والواقع فى منطقة العقيلة غربي طريق الفحيحيل .

تقرر بالقرار رقم (م‌ب/٦٠/٩/٧٩) المتخذ بتاريخ ٩/٤/١٩٧٩ اعادة الموضوع المذكور اعلاه الى اللجنة لدراسته مجددا .

١٣ ــ (٧٩/٤٥٩) مخالفات البناء الحاصلة على عقارات صدرت بها صيغ استملاك فى مناطق مختلفة .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة نزع الملكية مرجع أنم/ص/٣٣٦٩ المؤرخ فى ٢٧ ربيع الثاني ١٣٩٩ هـ الموافق ٢٦/٣/٧٩ م والمذكرات المرفقة به ، ورأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى باعتبار المساحات المبينة امام كل اسم فى الخانة الاخيرة من الكشف التالى فى حكم المرخص :

تسلسل العرض	رقم	الاسم	الموقع	القسيمة	المخطط	الصيغة	المساحة الكلية للعقار م٢	مساحة البناء غير المرخص م٢	مساحة البناء الذى اعتبر في حكم المرخص م٢
١	٤٥٩	طفلة صنيدان صنيعةالسهلي	المنقف	ــ	م/٢٥٦٣٤	١٧١٠٠	٨٥٧	٤٩٩	٢٠٠
٢	٤٥٩	مريم سليمان بن فيد وهيا عبد المحسن بن فيد ومريم سعود بن فيد	القبلة	٢١	م/٢٦١٢٤	١٦٦٠٤	١٩٦	١٤٣	١٤٣
٣	٤٥٩	حمد فجرى مطلق القريافى	المنقف	أب	م/١٣١١٨	١٦٩٧٦	١٣٠	١٨٦½ (مساحة البناء المتضرر من العقار)	١٨٦½
٤	٤٥٩	فهده سعيد براك الرشيدى	الفروانية	جزء من القسيمة ١/أ	م/٢١١٢٣أ	١٧٥٨٤	١١١	٦٤½	٦٤½

١٤ ــ (٧٩/٤٥٦) طلب خليفة محمد الشايجي الغاء استملاك عقاره الموصوف بالقسيمة رقم (١٢٣) من المخطط رقم م/١٤٩٨١ من الصيغة العامة رقم ١٤١٤٠ ومن ثم السماح له بالبناء عليه والواقع ضمن القطعة التجارية الثامنة .

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/م/١٤٩٨١ ــ ٢٩٥ المؤرخ فى ٢٧/٤/١٣٩٩ هـ الموافق ٢٦/٣/١٩٧٩ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط المساحي رقم م/١٤٩٨١ والمخطط التنظيمي رقم تم/١/١/٣/٨ ــ ٥ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بالموافقة على طلب صاحب العلاقة الغاء استملاك عقاره الموصوف بالقسيمة رقم ١٢٣ من المخطط المساحي رقم م/١٤٩٨١ من الصيغة العامة رقم ١٤١٤٠ ، ومن ثم تخصص له القسيمة المقترحة المحددة بالأزرق على أن تكون مقاربة لمساحة عقاره ، كما يسمح له بالبناء على هذه القسيمة وفق انظمة البناء المرعية في المنطقة ، وبالتالي يلغى ما يخالف ذلك من قرارات سابقة اتخذت بهذا الشأن .

١٥ ــ (٧٩/٤٦٥) طلب وكيل وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية استبدال القسيمة رقم (٦) من المخطط رقم تم/١/١/٥ ــ ١٨ المخصصة عوضا عن عقار وقف ابراهيم حسين الزنكي فى مشروع تنظيم منطقة شمال شرقى الصوابر بقسيمة اخرى جاهزة للتصرف

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس المهندسين مرجع أت/١/٣/

/١٧/٣ ــ ٨٠٥ المؤرخ في ١٣٩٩/٤/٢٨ هـ الموافق ٧٩/٣/٢٨ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط التنظيمي رقم تم/١/١/٥ ــ ١٨ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بتأكيد تخصيص القسيمة التنظيمية رقم (٦) المبينة على المخطط التنظيمي رقم تم/١/١/٥ ــ ١٨ المخصصة عوضا عن عقار وقف ابراهيم حسين الزنكي في مشروع تنظيم منطقة شمال شرقي الصوابر وذلك لتعذر تخصيص قسيمة غيرها بسبب وجود عوائق .

١٦ ــ (٧٩/٤٤١) طلب شركة التنمية العقارية استبدال عقاريها الواقعين في الشرق قرب المستشفى الاميرى والممسوحين بموجب المخططين رقم م/٧٤٤١ ، م/٧٤٤٢ بقسائم ملك الدولة .

اطلعت اللجنة على كتابي رئيس المهندسين مرجع أت/٣٧أ ــ ٣٩٩ ، أت/٣٨أ ــ ٧٦٤ المؤرخين على التوالي فى ٧٩/١/٢٩ ، ١٩٧٩/٣/٢١ والمتعلقين بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتابين المذكورين اعلاه وبحث مضمونهما على ضوء المخططين المساحيين رقم م/٧٤٤١ ، م/٧٤٤٢ ونسخة الكروكي لمشروع التنظيم المقترح لجزء من منطقة الشرق الواقع فيه المستشفى الاميرى ونسخة من كروكي يبين اقتراح شركة التنمية العقارية ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بالموافقة على طلب شركة التنمية العقارية استبدال عقاريها الموئين باللون الازرق واللون الزهرى بقسيمتي الدولة المحددتين بنفس اللون على الكروكي المجهز لمشروع التنظيم المقترح لجزء من منطقة الشرق وذلك وفق ما ورد فى كتاب رئيس المهندسين مرجع أت/٣٧أ ــ ٣٩٩ المؤرخ فى ١٩٧٩/١/٢٩ المذكور اعلاه ، وبالتالي يلغى ما يخالف ذلك من قرارات سابقة اتخذت بهذا الشأن .

١٧ ــ (٧٩/٤٦١) طلب ورثة حمود ابراهيم الجسار تثمين ارضهم الواقعة ضمن القطعة التنظيمية رقم ١٠٨ بالسالمية الصادر بها صيغة الاستملاك رقم ١٧٥٨٦ أو الغاء الصيغة المذكورة والسماح لهم بالبناء عليها .

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/م/٢٦٣٣٢ ــ ٢٩٦ المؤرخ في ١٣٩٩/٤/٢٧ هـ الموافق ١٩٧٩/٣/٢٦ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط المساحي رقم م/٢٦٣٣٢ ونسخة المخطط التنظيمي رقم تم/١٦ و/١٩ ، ٢٠ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بابقاء العقار على صيغته المعمول فيها رقم ١٧٥٨٦ وبالتالي على اصحاب العلاقة الانتظار لحين توفر ميزانية للاستملاك .

١٨ ــ (٧٩/٤٨١) طلب عبد الرزاق احمد عبد الرزاق الهنيدى البناء على القسائم رقم ٤٣أ ، ٤٣ب ، ٤٣جـ من المخطط م/٢٤٨٢٧ والواقع بمنطقة الفحيحيل التجارية .

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس المهندسين مرجع أت/١/٣ ١٨/١٠/١١ ــ ٨٣٩ المؤرخ فى ١٣٩٩/٥/٣ هـ الموافق ١٩٧٩/٣/٣١ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط المساحي رقم م/٢٤٨٢٧ ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بالموافقة على الاقتراح الوارد فى كتاب رئيس المهندسين المذكور اعلاه والمتضمن تعديل شكل العقار الاصلي بحيث يأخذ شكلا منتظما ويساوى مساحة العقار الاصلي وذلك وفق ما ورد فى كتاب رئيس المهندسين المذكور اعلاه وكما حددت القسيمة التنظيمية باللون الازرق على المخطط رقم م/٢٤٨٢٧ ، وعلى ان يكون البناء على هذه القسيمة كما هو مبين بالاخضر على نفس المخطط المذكور بحيث تبقى مساحة الـ (٥٠٪) من القسيمة المذكورة ساحات ومرافق تتصرف بها الدولة وبحيث يتماشى مع العقارات التي سبق ان ووفق عليها من قبل المجلس البلدى الملونة بالاصفر على نفس المخطط المذكور .

١٩ ــ (٧٩/٤٤٣) طلب بنك الخليج فرع جمعية السالمية التعاونية تسكير الليوان الواقع خلف البنك وذلك لتوسعة الفرع .

اطلعت اللجنة على كتاب رئيس مهندسي البلدية مرجع أت/١/٤ جـ ٧٦٧ المؤرخ في ١٣٩٩/٤/٢٢ هـ الموافق ١٩٧٩/٣/٢١ م المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه ،

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط المرفق به ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بعدم الموافقة على الطلب لمخالفته للانظمة المتبعة بهذا الشأن .

انفض الاجتماع الساعة الواحدة ظهرا

* التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدى عن الاجتماع الـ (١٦) للجنة المالية والقانونية المنعقد بتاريخ ٢٣ ربيع الاول ١٣٩٩هـ الموافق ١٩٧٩/٢/٢٠ م

الحضور ــ السادة الاعضاء : ــ

جاسم مشارى الحسن — **رئيس اللجنة**
حمد عبد العزيز الصقر — **مقرر اللجنة**
حسين علي الناصر القطان
عبد الوهاب علي المطوع
محمد عبد المحسن المخيزيم

تغيب عن الاجتماع بعذر السيد : ــ
سامي قاسم المشرى

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م ب/٧٩/٩/٦١) المتخذ بتاريخ ١٩٧٩/٤/٩ والمنشور على الصفحة (٢٧) من هذا العدد .

كما حضر الاجتماع السادة :

محمد صقر المعوشرجي	**مدير البلدية العام**
الدكتور محمد علي امام	**مدير الادارة القانونية**
خالد عبد اللطيف الشايجي	**مساعد أمين سر المجلس البلدي**
بدر عبد السلام القصاي	**عن أمانة سر المجلس البلدي**

افتتح الاجتماع الساعة العاشرة صباحا

قامت اللجنة ببحث موضوع مشروع مرسوم بلائحة انظمة السلامة للافراد والممتلكات والمرافق العامة وموارد الثروة العامة وموضوع مذكرة الادارة القانونية بالبلدية بشأن اضافة نص الى رسوم لائحة النظافة واشغالات الطرق يلزم المقاولين باستعمال حاويات لحفظ مخلفات البناء .

ولما كان لهذين الموضوعين اهمية بالغة وبحاجة الى بحث وتقييم فقد رأى المجتمعون تأجيل بحثهما الى يوم السبت ١٧ جماد اول ١٣٩٩هـ الموافق ١٤/٤/١٩٧٩م وذلك بحضور كل من السادة المدير العام والمدير المساعد للشئون المالية والادارية والمدير المساعد للشئون الصحية والمدير المساعد لشئون الاطفاء العام ومدير الادارة القانونية ومدير ادارة البناء .

وفيما يتعلق بمذكرة الادارة القانونية المذكورة اعلاه فقد رؤى بحثها ايضا في نفس الجلسة القادمة بحضور مندوب عن اتحاد المقاولين وذلك للمشاركة فى بحث هذين الموضوعين ولاعطاء السادة الاعضاء والمدعوين للاجتماع وقت كاف للاطلاع على المذكرات المرفقة ودراستها .

انفض الاجتماع الساعة الثانية عشرة ظهرا

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م ب/٦١/٩/٧٩) المتخذ بتاريخ ١٩٧٩/٤/٩ والمنشور على الصفحة (٢٧) من العدد .

اعلان رقم ٧٩/٩٤

الحاقا للاعلان رقم ٧٩/٦٤ تعلن بلدية الكويت أنه تم بناء على الفقرة (أ) من البند الاول من قرار مجلس الوزراء الموقر رقم ٧٨/٥١ بتاريخ ١٩٧٨/١٠/٢ تصنيف الدفعة الثانية من صغار المقاولين العاملين بدولة الكويت وفق امكانياتهم المادية والفنية الى اربع فئات تم تحديدها بالاستناد الى تخصيص المباني واستعمالاتها ومساحاتها حسب ما هو مبين فيما يلي :

أولا : مقاولو الفئة (أ) وهم المرخص لهم يتولى تنفيذ جميع انواع المباني والاعمال الاخرى المتعلقة بها وهم :

تطبع حسب الجدول الخاص بالفئة أ المرفق

ثانيا : مقاولو الفئة (ب) وهم المرخص لهم بتولى تنفيذ جميع اعمال الفئة (أ) باستثناء المباني التي تزيد مساحات قسائمها عن (ـ/٣٠٠٠م٢) وهم :

تطبع حسب الجدول الخاص بالفئة المرفق

ثالثا : مقاولو الفئة (جـ) وهم المرخص لهم بتولى تنفيذ جميع اعمال الفئة (ب) باستثناء المباني الاستثمارية والتجارية والاستثمارية بواجهات تجارية على الشوارع الرئيسية أو الفرعية وهم :

تطبع حسب الجدول الخاص بالفئة جـ المرفق

رابعا : مقاولو الفئة (د) وهم المسموح لهم بتنفيذ جميع انواع الترميمات والابنية الاضافية فى بيوت ذوى الدخل المحدود والسكن الخاص والتعليمات والتحاويط .

تطبع حسب الجدول الخاص بالفئة د المرفق

فيرجى من الجميع وعند التعاقد مع أى مقاول الاطلاع اولا على رخصته بمزاولة مهنة المقاولات والتقيد تقيدا تاما بالتصنيف المبين اعلاه وتقديم نسخة من العقد بعد التوقيع عليه الى البلدية (ادارة البناء ـ شعبة المقاولين) لحفظها فى ملف المقاول الموجود لديها للرجوع اليه عند الحاجة ، كما تود البلدية أن تؤكد للسادة المواطنين حرصا منها على مصلحتهم بانها ستعتبر كل تعاقد سيتم بعد تاريخ هذا الاعلان والاعلان السابق ومخالفا لما ورد فيه باطلا .

كما يرجى من السادة المقاولين المذكورة اسماؤهم بهذا الاعلان مراجعة البلدية لاستكمال اجراءات ترخيصهم .

شاكرين للجميع تعاونهم لما فيه خير الوطن والمواطنين

مدير البلدية العام

فئة أ

الرقم المتسلسل	رقم الملف	اسم المقاول
١	٧٠٤	شير خان على آقا قنبرى
٢	٦٥٣	علام الياس سمعان
٣	٥٣	موريس عبد الله برغشيه
٤	٤٢٩	سوار علي فضل الله ميرزا خانى نانجى
٥	١٠٥	على يوسف الخطيب
٦	٩١٩	حيدر مصطفى مالك
٧	٦٢٣	مهدى قلي نصر الله رئيسى
٨	١٣٣١	شركة المجموعة الاهلية للمقاولات
٩	٢٣	عيسي عبد الله المصرى
١٠	٢٦٧	هشام حمزة اللبدى
١١	٣٠٥	يوسف عبدو الشاقى
١٢	١٣٨٩	شركة المقاولات الوطنية
١٣	٨٩٦	مراد يوسف عساف وشريكه اسعد قبلان سعد

الرقم المتسلسل	رقم الملف	اسم المقاول
١٤	٧٦	شركة الامارات المتحدة للتجارة والمقاولات / حسين بكر العصفور وشريكه
١٥	١٠١٢	المهندس / محمد ابراهيم مصطفى العقيلى
١٦	١٧٠	اسماعيل محمد اسعيد
١٧	١٠٨	مصطفى محى الدين جمال الدين
١٨	١٥١	محمد سليم حج ابراهيم
١٩	٦٦٠	مؤسسة حسين مراد الانشائية
٢٠	١٥٧١	بشير وديع بو عبد الله
٢١	٣١٣	عبد الستار أمين معروف
٢٢	٢٧٨	عبد الله حسن فرج
٢٣	٢٢٥	حسين محمد على هاجر
٢٤	١٢٧٧	شركة البلاد للمقاولات
٢٥	١٥٤	مصطفى محمد رضا التجار
٢٦	٤٨١	شركة الحربى للتجارة العامة والمقاولات
٢٧	٧٩٩	محمد هندى ومنصور صياح حمزه
٢٨	١٦٦	على رشيد طويل
٢٩	١٤٤٦	شركة الحميضى والعيسى وشركاهم للتجارةوالمقاولات
٣٠	٦٢١	المكتب الفنى لصيانة وترميمات المبانى
٣١	٤٨٠	فرج عمر محمود موسي
٣٢	٢٨٨	حسين محمد أحمد الخضراوت
٣٣	٦٩١	سمعان حبيب قشقوش
٣٤	٩٨٤	يوسف لبس الطقشى
٣٥	٩٧	شركة المعهد الجديد للمواد الانشائية والمقاولات
٣٦	٢٨١	شهيد جميل عوكر
٣٧	٢٦٤	على محمد نعمه
٣٨	٧٠١	سركيس جميل عوكر
٣٩	١٣١	مروان محمد الحسود خزعل
٤٠	٦٣٣	شركة بو عركى والشويلان التجارية
٤١	٦٧	مصطفى على مصرى
٤٢	١٠١٦	مفيد جريس حنا واخوانه
٤٣	١٧٩٦	شركة محمد سالم الراشد واولاده للتجارة
٤٤	٣٤	مؤسسة عبد الهادى معرفي للتجارة والمقاولات
٤٥	١٧٧٨	المهندس / سامى جودتحسدى الخماش
٤٦	١٧٩٧	شركة الوحدة لمقاولات البناء وتجارة الأدوات الصحية
٤٧	٩٢٨	شركة السعادة الكويتية للتجارة والمقاولات العامة
٤٨	٦٩٠	عبد الكريم راضي زهيري

فئة ب

الرقم المتسلسل	رقم الملف	اسم المقاول
١	٣٥٧	ابراهيم طهماس غولى رئيسي
٢	١٧٣٤	على بن على رضا وغلوم محمد حسن
٣	٩٥٨	بديع محمد حبيب حلاق ومحمد أحمد السيد
٤	٥١٨	وصفى مصطفى ابراهيم ابو هدية
٥	١٠٧٢	طه محمد الطلفاح
٦	٥٦٢	عبدو مصطفى بيطار
٧	٤٤٥	ايرج على يار احمدى
٨	٤٨٥	جورج طاغيوس فضول
٩	١٦٥	محمد عمر حمد وش الكردى
١٠	٣٦١	نايف عبد الغفار سلام
١١	٦٣٢	مرسل تركي ابو مغضب
١٢	٧٣	اسماعيل واكد واكد
١٣	٦٧٥	يوسف عبد الرحمن صالح رحال وزايد عبد الرحمن صالح رحال
١٤	٢٨٥	حسين اسد الله ياسين
١٥	٤٣	غلام رضا علي
١٦	٨٣٢	عبده كيرلس سمعان
١٧	٧١	فلاح سعود النمران
١٨	٢٩٤	رياض على اسعيد
١٩	٨٣٠	احمد عبد الكريم سميد
٢٠	٢٠٨	علي جبريل جابر مصطفى
٢١	١٤٨١	معروف عبد الجليل عبد المجيد
٢٢	٦٩٢	ممدوح عوض صليب
٢٣	٩	عبد المحسن على حمزه
٢٤	١٧٩	سلمان حسن العظيمى
٢٥	٦٥٧	طارق بهجت سعيد مفلح
٢٦	٧٤	موسي حسن نعمه
٢٧	٤٣٠	محمد فهمى سعيد مفلح
٢٨	١٠٠٠	أحمد محمد حنيفه
٢٩	٢٠٠	عبد العال موسي وعلى عبد العال موسي
٣٠	٢١٧	عبد الحميد حسن فتح الله

الرقم المتسلسل	رقم الملف	اسم المقاول
٣١	١٧٢	مرعى مصطفى المصرى
٣٢	٨١	قاسم محمد عيسي
٣٣	٣١٩	جاد الرب احمد حسين
٣٤	٢٣٣	محسن جاد الكريم مقلد
٣٥	١٣٤	خلف احمد يوسف
٣٦	٣١	جورج انطون طعمه
٣٧	٧٥	مروان مصطفى الاعسر
٣٨	٣٣	محمد على مصطفى جناد
٣٩	١٠٨٧	عبد اللطيف عبد العزيز احمد
٤٠	٥١	وليد زكريا ضاهر
٤١	١٣٣٤	عبد الحليم سليم ابو عقل
٤٢	٩٠٥	يوسف احمد حافظ
٤٣	١٢٣٣	حسين علي عبد الباقي
٤٤	١٦٥٩	محمد مشرف جمعة غنام
٤٥	٣٥	احمد علي كمخلي واخوانه
٤٦	٦٥٤	احمد حسن رومية
٤٧	٦٠٦	فيصل عبد الله العثمان
٤٨	١٠٢٩	شركة فهد الخرينج واخوانه للمقاولات ومواد البناء
٤٩	٥٧٠	عبد الله علي عبد المحسن النصار
٥٠	٤٦	غالب جبر حسن ابو زيتون
٥١	٥٣١	شركة بيت المقاولات العامة
٥٢	١٣٦٨	عيسى توفيق شما
٥٣	٢٤٥	شركة متعب بنية متعب الخرينج واولاده للتجارة والمقاولات
٥٤	١٤٣	محمد شاهين بو شقرة
٥٥	١١٤٦	شركة هاشم الشخص للتجارة والمقاولات
٥٦	٨٢٨	محمود محمد سلمان عفانة
٥٧	٢٩١	احمد محمد خير صلوحة
٥٨	٩٦	محمد عبد الحميد حمايل
٥٩	١٦٥١	ثاني بيك موسى كريمي وصفي عطية عبد الرحمن سرحان
٦١	٣٩٥	عزت الله ضيائي نافجي
٦٢	١	نجيب جرجس كرم
٦٣	١٥٩٣	صابر احمد السبع
٦٤	٨٧١	مجعد فارع مطر المطيري
٦٥	٥٧٢	محمد توفيق اللوزة
٦٦	٧٤١	علي احمد عز الدين
٦٧	٣٤٧	فضل الله سليمان الزيلع
٦٨	١٢٦٢	وحيد سليم عبود
٦٩	١٤٨٧	محمد جهاد عقاب البرقاوي
٧٠	١٤	احمد حسين الخطيب
٧١	٥٨	عبد الجليل محمد نايف البيطار
٧٢	١٧٣٨	عباس حسين عبد القادر
٧٣	١٦٦٧	سيد عبد الحفيظ سيد زيد
٧٤	٣٦٨	منصور فضل الله الزيلع
٧٥	٣١٢	جاد دندراوى حسن
٧٦	٢٥٧	محمود عمر حمدوش الكردي
٧٧	٢٤٩	محمد جميل غدار
٧٨	٣٩	جميل وديع اسحق
٧٩	٥٩	شركة المري والهملان للمقاولات العامة
٨٠	١٣٤٤	محمد اسحق محمد سرحان
٨١	٥٩٠	أحمد مصطفى خزمة
٨٢	٦٣٤	صلاح احمد السحلي
٨٣	٥٦٠	عبد الرحيم احمد وهبة
٨٤	١٢٦	سامي عبد العال حسن
٨٥	٥٢٣	حسين علي فارس سيف الدين
٨٦	٦٤١	ناجح فرج عيد عمر
٨٧	٢٨٢	أحمد سليمان زهوي
٨٨	٦٧٧	علي عبد الحميد الطويل
٨٩	٦٤٢	خالد حسن حمود
٩٠	٩٣٠	حمدان محمد محمود زايد
٩١	١٣١٧	نور الدين سليمان مقلد
٩٢	١١٦٠	أديب سليمان مقلد
٩٣	٣٧٦	احمد حسن بلال
٩٤	٣١١	مصطفى فوزان داود مصطفى الهندي
٩٥	٤١٢	عبد الرزاق محمد عبد الله عوض
٩٦	١٥٦٩	راضي احمد محمد صبيح
٩٧	٩١	علي قاسم فارس
٩٨	٢١٥	مؤسسة الصليهم التجارية
٩٩	٣١١	ايلي جرجس صهيون
١٠٠	٧٨٥	علي قاسم منصور
١٠١	١٢٨٢	كامل سلمان ابو عباس
١٠٢	٦٤٤	محمد سليم حمود
١٠٣	٢٨٥	محمد عبد الله ذهوى
١٠٤	١٦٨١	طلال حسين متلد
١٠٥	٦٢٠	متعب عبيد راشد المطيرى
١٠٦	١٠٠٥	احمد جميل حسن مزهر

الرقم المتسلسل	رقم الملف	اسم المقاول
١٠٧	١٠٣	محمد عواد المفرج
١٠٨	٣٨٢	بطرس انطونيوس الشدياق
١٠٩	٦١٠	رحيم جلال علوي
١١٠	١٠٢٦	سهيل شاهين حجار
١١١	٤٨٢	توفيق صياح حمزة
١١٢	٧٠٦	نواف نعمان فياض
١١٣	١١٠٧	عبد الفتاح جدعان ضاهر
١١٤	٢٩٨	عادل احمد عباس
١١٥	٦٠٤	محمود محمد فياض
١١٦	١٦٨	عبد الجليل جواد ياسين
١١٧	٧٢	محمد عزيز عبد الله سرور
١١٨	١٠٤٥	جرجي ريشادو ميطر ريشا
١١٩	٨٣٣	خالد سليمان خطبا
١٢٠	٢٠٧	مرسل فرحان سابا
١٢١	٢٨٨	دياب شعبان شعبان
١٢٢	١٣٣٢	مؤسسة خالد راشد الرشدان للتجارة العامة والمقاولات
١٢٣	١٧٣١	شحادة محمد علي الطحان
١٢٤	٣٠٤	ميخائيل وديع دهبر (ابو وديع)
١٢٥	٣٩٧	شركة العارضية للتجارة والمقاولات الانشائية
١٢٦	٥٨٥	علي عباس علي صرخوه
١٢٧	١١٥	مؤسسة بحرة للمقاولات
١٢٨	٤٦٢	رمضان محمد سيد أحمد
١٢٩	١٢٤٠	شركة محمود هاشم البورنو
١٣٠	١٧٥٤	أحمد احمد السحلي
١٣١	٤٤١	درويش حسن جاموس
١٣٢	١٧٣٠	محمود احمد حافظ
١٣٣	٤١٣	براك ناصر النون
١٣٤	١٠٠٢	محمود نايف الامام
١٣٥	١٦٤٨	محمد محمود علاء الدين
١٣٦	١١٨٣	البدوي كميل رومانوس
١٣٧	٧٧٧	نجيب عيسى علي
١٣٨	٤٤٩	أحمد سعيد الزغبي
١٣٩	١٤٢١	علي حسين صادق
١٤٠	١٧٧٦	محمود احمد وهبي
١٤١	١٩٢	عبد الهادي احمد الشعار
١٤٢	١٧٦٢	عمر حيدر طعمة
١٤٣	٢٢	عمار سليمان الصفدي
١٤٤	٣٤٢	احمد عبود عبد الحميد
١٤٥	٢٤١	حسن شعبان السليمان
١٤٦	٧٨	محمد نجيب شمس الدين
١٤٧	٦٤٦	عبد العزيز احمد هلال ومحمد نعيم ابو قبع
١٤٨	١٠٨٠	رشيد محمد عثمان
١٤٩	٥٧٨	فايز سليم قماش
١٥٠	١٧٩٢	بطرس مبدى تحول

فئة ج

١	٢٦٣	شركة بناء الوطن للتجارة والمقاولات
٢	٥٧٤	نجف قلي علي أزور
٣	٧٢٩	علي محمود ياسين
٤	٩٢٧	عوض مشخص العتيبي
٥	١٥٦	شركة الشاهين للتجارة ومقاولات البناء
٦	٢٢٧	عبد القادر محسن علي
٧	٩٩	محمود عواد المفرج
٨	٩٠	عز الدين الغانم
٩	١٠٤	أحمد عواد المفرج
١٠	١٥٩٦	مؤسسة ماجدكو للتجارة العامة والمقاولات
١١	٣٠٥	مؤسسة ابن البادية لترميم وصيانة المباني الجاهزة
١٢	١٤٧٢	أحمد خليل ابراهيم عبد المنعم
١٣	١٠٩٦	وجيه جميل غانم
١٤	١٥٩٤	عبد المحسن ثجيل جازع
١٥	١٢٠١	سالم علي السنافي
١٦	٦٨٣	قاسم حسن ثابت
١٧	٣٦٠	قاسم عمر السليمان
١٨	٩٩٦	حمد مزيد مقلد
١٩	٣٦	وهيب محمد ياسين
٢٠	١٢٦٨	خداداد راه خدا أوسى
٢١	١٣٩	حمادي احمد العبد الله
٢٢	٨٣٤	المهندس محمد رفعت سالم حمزة
٢٣	٢٢٣	عفيف محمد ياسين
٢٤	٥٠٠	خليل سلامة زيتون
٢٥	١٤٣٦	عبد الله مشاري الصالح المطوع
٢٦	١٥٩٨	مؤسسة العنزي للاعمال الحديدية والمقاولات
٢٧	٤٥	أحمد نجيب شمس الدين

الرقم المتسلسل	رقم الملف	اسم المقاول
٢٨	٦٥٨	محمد عواد الشبكي
٢٩	٦٦٢	عبد الرسول احمد اسفنديار محمدكمال
٣٠	١٠٥٦	محمد سراى الزغيرة
٣١	١٦٦٨	ماشاء الله برزين
٣٢	٦٠٠	قاسم ميرزا علي
٣٣	٢٢٠	مساعد محمد علي الضامر
٣٤	١٦١	خلف الله احمد ابو الحمد مهران
٣٥	٥٤	مسفر جالي ضيف الله المطيري
٣٦	٩٢	شركةعبدالعزيز العتيبي وراجحالعصفور وشركاهم
٣٧	٧٦٧	داود فارس النداف
٣٨	٨	جوزف نقولا ابراهيم
٣٩	٢١٢	شريتح موسى العوض
٤٠	١٣٢٢	حسن حسين حمدان
٤١	١٨٠	رمزي خطيب محمد خطيب
٤٢	١٧٠٣	ياسين محسن القرواني
٤٣	٤٢٤	مشاري سامي سجاع ومدين محمد ابو مغضب
٤٤	١١٨١	خليل ضياء يوز باشي
٤٥	٣٣٦	عبد الله نجيب علوان
٤٦	٥٨٨	محمد سليمان خطبا
٤٧	١٢٦٣	أسد قاسم نصير
٤٨	١١٧١	حازم عبد اللطيف فهمي
٤٩	١٥٩	حسين علي علاء الدين وحسن علي علاء الدين
٥٠	١٤١٣	دبوس عتوب توفيق
٥١	٤٢٣	جهاد عايد مجصاص ونجم توفيق شجاع
٥٢	٣٢٤	عيسى عبد الحليم الحامد (ابو يوسف)
٥٣	١٣٦٠	منير فضل الله غانم
٥٤	١١١٣	برجس مزيد مقلد
٥٥	٢٨٢	أحمد خير سعيد برجاوي
٥٦	٦٧٩	عيسى عبد الرحمن الشعباني
٥٧	١١٣	مؤسسة سلطان محمد للمواد الانشائية والمقاولات
٥٨	٨٥٩	هزعية حسين مقلد
٥٩	١١٢	عبد الله حسن عبد الله ياسين
٦٠	٢٦٥	وجيه حسن عبد الله ياسين
٦١	٢٣٧	جدعان حسن الخطيب
٦٢	٧٢٦	صفر علي حاجي اقا ميرزا خاني نافعي
٦٣	١٦٠٩	فضل الله محمد علاء الدين
٦٤	٨٥٥	مصطفى علي ابراهيم
٦٥	١١١٩	كمال رشيد الصالح
٦٦	٦٣	حسين محمد طباجة
٦٧	٤٣٥	وجيه محمد الصفدي
٦٨	١١٥٤	نديم رزق الشعار
٦٩	١٢٠	حسين يوسف حيدر
٧٠	٤٩٥	يوسف الياس كنعان
٧١	١٦٠٠	مؤسسة اقطار الخليج للمقاولات
٧٢	٩٣٣	بابا علي خسرو ازاد بور
٧٣	٢٩١	فضل الله حسين محيي
٧٤	١٧٦	مؤسسة برج الكويت للديكور والمقاولات
٧٥	١٢٥	حسين جبر الصفدي
٧٦	١٤٢	جميل فارس فياض
٧٧	٩٦٤	عبد الله احمد عبد النبي
٧٨	٣	مطيع احمد الضعيف
٧٩	٣٧٠	حسن الزهري اسماعيل اسماعيل
٨٠	٥٤٤	حنا جرجي ثامر
٨١	٩٧٠	عبد الوهاب مصطفى جنار
٨٢	١٧٤٦	عبد الرضا محمد مدوه واولاده للمقاولات والمواد الانشائية
٨٣	٧٢٤	المهندس/أحمد حسين حمودة ابو طبل
٨٤	٦٧٨	مؤسسة فهد العتيبي للمقاولات
٨٥	٥٩٥	موسى يوسف العميري
٨٦	١٤٥	سعيد وهب وهب
٨٧	٣٣١	عدنان فضل الله نوفل
٨٨	٥٣٦	فضل الله حمد العمار
٨٩	١٨٩	السيد السيد عبد الهادي موافي
٩٠	١٠٧١	أحمد السيد أحمد النجار
٩١	١٢٤	عبد المحمد محمد حسين كلاب
٩٢	١٤١	حسن مصطفى نعوري
٩٣	٢٢٥	عقل سلمان شنان
٩٤	٩٧٢	شركة السميط وشركان للمقاولات والتجارة
٩٥	٨٨٣	ناجي حامد الجاحد
٩٦	٧٥٤	اسماعيل عبد النبي زادة
٩٧	١٣٠	خليل حبيب سماحة
٩٨	١٠٢	محمد عبد الحسين ياسين
٩٩	٨٤٨	سليمان غزالة
١٠٠	٧٣٩	ماجد حمد ماجد السمحان

الرقم المتسلسل	رقم الملف	اسم المقاول
١٠١	٤٨٨	عبد الرزاق محمد رضى النجار
١٠٢	١٧٥٨	محمد عايد القدور
١٠٣	١٧٥٢	شركة التماسك للتجارة والمقاولات
١٠٤	٧٧٦	وليد فهمي سعيد المفلح
١٠٥	٣٣٤	حسيب سليمان الرماح
١٠٦	١٧٣٥	سليم يوسف متلد
١٠٧	١٠١	رامز حسن عبد الله ياسين
١٠٨	١٢٨٠	شركة بدر وعلي العبيد للتجارة والمقاولات العامة
١٠٩	٤٩٧	حسين احمد سرحان
١١٠	٩٣٩	حسين حمد ابو حسين
١١١	١٧٤١	غازي محمد عبد الله ياسين
١١٢	٨٤١	عاشور ابراهيم متولي
١١٣	١٧٥١	سيد حسن قاسم
١١٤	٧٨٦	ابو زيد محمود حسانين
١١٥	٩٨٩	محمد احمد ابو خليل
١١٦	١١٠٠	محمد عليوي القدور
١١٧	٣٨٠	محمد علي فرحات
١١٨	١٥٨٠	مؤسسة طلالكو للتجارة العامة والمقاولات والنقليات
١١٩	٤١٩	عادل عبد الكريم قماش
١٢٠	٩٣٤	أبو العلا راشد ابو العلا
١٢١	٣٣٤	حمود شاهين نوفل
١٢٢	١٤٩٥	محمد مؤسسة عابدين للمقاولات

فئة د

الرقم المتسلسل	رقم الملف	اسم المقاول
١	٦٥	محمد فرحان عبد الرحيم
٢	١٢٤٧	شنار مبارك شنار البخيت
٣	١٣٧٧	كامل محمد علي
٤	١٣٣٥	محمد عوض العوض واحمد محمد حداد
٥	٩٣٢	أكبر محمد حسن أردكاني
٦	١٠٢٨	محمد طلب عيسى داود
٧	١٣٣٦	سعد الدين سلامة
٨	٥٠٣	محمد سعيد محمد طاهر شبلي
٩	١٦٣٠	علي عبد الله فتاحي نافجي
١٠	١٠٥٠	وضاح السيد علي
١١	٥٦٨	عبد الحميد صديق خلف الله
١٢	١٦٠٢	حسين احمد محمد عبد الحق
١٣	٧٢٥	علي أحمد العوض
١٤	٨٠٥	محمد محمود عبد الصمد
١٥	١٠٦١	محمد بديع فهمي سعيد
١٦	٥٢٠	أحمد أسد سيف
١٧	٤٩٩	مصطفى سلمان الضعيف
١٨	١١٥٧	جهاد متعب حمزة العنزي
١٩	٣٩٢	منير حجار الضعيف
٢٠	١٧٢٦	خليل عطا ابو المعاطي قطان
٢١	٢٣٣	ابراهيم محمد حجازي
٢٢	٧٠٩	اسماعيل حمد قاسم البريحي
٢٣	٥٨٣	صبحي مصطفى عرموش
٢٤	٢١٣	أحمد عبد الله عودة
٢٥	٥٢٤	مطلق شنار الزعبي
٢٦	١٤٦٠	سحمي فهد ماجد الهاجري
٢٧	١٠٥٧	كريم راسم العبد الله
٢٨	١٦٠٧	منظر محمد حرب
٢٩	١٤٧٤	محمد جبر الغيطاني
٣٠	٨٦٩	فهد علي احمد سعيد المهنا وحسين علي العثمان
٣١	١٧٣٣	موسى سيد هاشم كنعاني
٣٢	١٤٦٢	غلام حسين محمد حسين
٣٣	١٧٥٠	محمد شاهين نوفل
٣٤	٣٧٥	سليم علي شرف
٣٥	١٣١١	غريب جاد محمد
٣٦	٨٧٧	اسعاف محمود سعادات
٣٧	١٦١٤	عمر احمد سليمان
٣٨	٨٦٧	عبد الرزاق كليم الحمصي
٣٩	١٧٧٣	احمد عبد الشافي حسنين
٤٠	١٧٤٩	احمد محمد جابر
٤١	١٥٧	عباس علي اصغر
٤٢	١٧٧٤	مهجع مناور عواد
٤٣	١٧٣٦	مؤسسة الينبوع التجارية
٤٤	٨١٧	مازن اسماعيل خليل ابو الشكر
٤٥	١٤٩٤	شركة مجدل شبيب عصمان العقارية
٤٦	١٧٨٩	شركة التسامح لتجارة مقاولات مواد البنـاء
٤٧	١٧٦٤	محمد علي محمد يوسف طه
٤٨	٧٧٣	مؤسسة غلفص الهاجري
٤٩	١٧٨١	عبد الكريم عبد الجبار الرفاعي
٥٠	١٧٨٤	صالح عيد الحمود
٥١	١٧٦٥	حسن عثمان عبد الرحيم

اعلان رقم ٧٩/٩٦

يرجى من السادة التالية اسماؤهم او من ينوب عنهم مراجعة سجل الوارد والصادر بادارة البناء لاستلامهم رسائل تخصهم راجين ان يتم ذلك بالسرعه الممكنه .

مدير ادارة البناء

ابراهيم محمد سليمان
أحمد حمد سلطان المجرن
أمينة عبد اللطيف العدساني
بركات بداح المطيرى وشركاه
حمزة عباس حسين العمر
الشيخ دعيج جابر العلى الصباح وشريكه
سعد فهيد الشامرى
سليمان الصقر العثمان
شركة تيفونى العقارية
شركة اوكسجين الكويت
شمروخ طلاق الشمرى
عبد الله السيد محمد الرفاعى
عبيد الله حمد البرجس
عبد العزيز زاحم العثمان الزاحم
عبد الرحيم عبد الرضا حسن المطوع
فهد جاسم الدبوس
محمد صالح الابراهيم
مبارك عبد المحسن العنجرى
مؤسسة حمد المساعد الانشائية
مزعل على الشمرى
ابراهيم الرقم
أحمد عبد المحسن المشارى
بزه ومنيرة محمد على العمر
جابر العذبى الصباح وشريكه
حسين على هاشم
راشد ابراهيم الفليج
سليمان محمد اللهيب
شركة الملا العقارية
شركة عبد العزيز الغنام واخوانه
شمه وحجيه مساعد سالم
عبد الله السالم العتيقى
عبد الله يوسف الرومي (وكيل نوره أحمد الزوير)
عبد العزيز السعود الصباح واخوانه
عبد العزيز ابراهيم عبد العزيز الرميح
على خليفه الشاهين الغانم
فيصل بندر الدويش
ورثة/محمد أحمد محمد الغانم
مبارك عبد العزيز الحساوى
ماجد صالح الشاهين
ناصر بن هادى بو جما

أعلان رقم (٧٩/٩٧)

يرجى من حضرات المواطنين التاليه اسماؤهم أو من ينوب عنهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية فى قسم المعاملات بادارة المساحه فى البلديه مصطحبين وثائق التملك الرسميه وذلك لانهاء الاجراءات الماليه والعقاريه المتعلقه بالقسائم التى خصصت لهم ضمن مشروع اعادة تنظيم وتوزيع القطعة التنظيميه رقم (١٦) فى ابرق خيطان والتى ووفق على تنظيمها وتوزيع قسائمها بموجب قرار المجلس البلدى رقم (م ب/١٧١/١٣/٧٧) المتخذ بتاريخ ١٣ رجب ١٣٩٧ هـ الموافق ٢٩/٦/٧٧م والتى تم تقدير نتائجها الماليه بتاريخ ١٦/٤/١٩٧٩ م ، وستقوم البلديه بعد مضى ستة اشهر من تاريخه بتطبيق ما نصت عليه الماده الثالثة من القانون رقم ٤٠/٧٨ في شأن تنظيم القطع التنظيميه بحق المتأخرين ، علما بان مدة (الستة شهور) نهائيه وغير قابلة للتمديد .

الاســـــم	رقم الوثيقة	مساحة صافى العقار	مساحة القسائم المخصصة	المساحة المطلوب بيعها له
صالح فرحان خشمان	٤٠٨٤	٢م٥٠٠	٢م ٥٨٥	٢م٨٥
فالح حفيظ مناحى المطيرى	٦٥/٢٧٦٣	٢م ٥٠٠	٢م ٥٨٠	٢م ٨٠
حمود محمد عبد الله الفجى	٦٥/٣٩٣٤	٢م ١٠٣٤	٢م ١١٨٥	٢م ١٥١
محمود وعبد الله ابنى داود حاجيه ودلال باقر	٦٤/٣٧٤٩	٢م ١٠٣٦	٢م ١١٩٨	٢م ١٦٢
ابراهيم بن نصار الناصر	٥٥/٥٩٥٨	٢م ٥٨٧	٢م/٥٦١	٢م ٦٤
حسين سليمان الهديب	٦٧/٥٠٩١	٢م ٨٩٥	٢م ٩١٤	٢م ١٩
صقر عبد الهادى الضفيران وفهد محمد احمد الوهيب	٧٤/٤٤٩٨	٢م ٦٩٠	٢م ٧٠٨	٢م ١٨
فاطمة عبد الرحمن المسلم	٧١/٢٧٢٢	٢م ٥٢١	٢م ٥٩٠	٢م ٦٩

عبد العزيز ابراهيم عثمان الحسينان	٥٦/٢٢٧٥	٥١٦/٥٠ م٢	٥٩٣ م٢	٧٦/٥٠ م٢
محمد ابراهيم المزين	٥٩/٥٩٨٥	٦٩٨ م٢	٧١٠ م٢	١٢ م٢

مدير البلدية العام

اعلان رقم (٧٩/٩٧)

يرجى من حضرات المواطنين التالية اسماؤهم أو من ينوب عنهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية فى قسم المعاملات بادارة المساحة فى البلدية مصطحبين وثائق تملكهم الرسمية وذلك لانهاء الاجراءات المالية والعقارية المتعلقة بالقسائم المخصصة لهم ضمن شروع تنظيم وتقسيم جزء من القطعة ٥٣د في المنقف التى ووفق على تنظيمها بموجب قرار المجلس البلدى رقم (م ب/٧٨/٣/٣١) المتخذ بتاريخ ٢٤ صفر ١٣٩٨هـ الموافق ٧٨/٢/٢ وتم تقدير نتائجها المالية بتاريخ ١٩٧٩/٤/٢٣ هذا وستقوم البلدية بعد مضى ستة أشهر من تاريخه بتطبيق ما نصت عليه المادة الثالثة من القانون رقم ٧٨/٤٠ فى شأن تنظيم القطع التنظيمية بحق المتأخرين هذا وتؤكد للمذكورين أن مهلة (الستة أشهر) نهائية وغير قابلة للتمديد

الاسم	رقم الوثيقة	مساحة صافى العقار	مساحه القسائم المخصصة	المساحة المطلوب بيعها له	المساحة المطلوب شراؤها منه
خلف ساير مضحى الحربى (محضر اثبات ملكية رقم ٦٥/٤٢٨)		٢م٤٤٣٦	٢٤٤٤٢/٥٠ م	٢م٦ر٥٠	
طلق خليف عقاب العازمى	٧٥/٥٩٢٥	٢م٢٦١٦	٢٢٣٧/٥٠ م٢		٣٧٨/٥٠ م٢
عبيد زين حربى اللميع	٧٨/٣٩٩٩	٢م١٠٠٠	٧٣٦ م٢		٢٦٤ م٢
خالد حمود جاسم الدبوس	٦٧/٨٠١٤	٢م٢٩٥٨	٢٩٢٥ م٢		٣٣ م٢
ورثة محمد صالح الخلف الحربى (محضر اثبات لكية ٦٨/١٣٤)		٢م٩٤٢	٨٧٥ م٢		٦٧ م٢
محمد عبد المحسن سالم فرحان	٧٣/١٦٦٩	٢م٩٢٩	٨٧٥ م ٢		٥٤ م٢
هلة جميعان محمد الحربى وشريكها سعيد عبطان سعود العازمى	٧٨/٦٠	٢م ٩٢٧	٢م٨٧٥		٥٢ م٢
سعود علفج شبيرم العازمى وشريكه	٧٦/٨٣٨٤	٢م ٩٢٦	٢م ٩٩٣	٢م٦٧	
سلمان عبد الله جاسم الدبوس	٦٧/٨١٤	٢م ٩٠٩	٢م ١٠٥٢	١٤٣ م٢	
عاصى سيف فهد اللميع (محضر اثبات ملكية رقم ٧٧/١٧)		٢م ٨٣٧	٢م ٩٠٠	٦٣ م٢	
خلف ساير مضحى الحربى (محضر اثبات ملكية رقم ٦٧/٣٥٤)		٢ م ٨٠٧	٢م ٨٧٥	٢م ٦٨	
عيد خلف خليف عقاب	٧٦/٦١٢٩	٢ م ٧٨٧	٢م ٦٣٠		١٥٧ م٢
مشعل جاسى ملوح العازمى وشريكه	٧٦/٦١٢٨	٢ م ٧٧٦	٢م ٧٩٠	١٤ م٢	
عبد الله خلف ساير الحربى	٦٨/٧٢٨	٢م ٥٧٥	٢م ٥٠٠		٧٥ م٢
محمد الحمود القحيط العازمى	٦٧/٨٥٧٧	٢م ٥٦٨	٢م ٥٠٠		٢ م٦٨
سعد ومحمد ومبارك ابناء فهد مبارك المشوط	٧١/٢٩٠٤	٢م ٥٣٥	٢م ٥٨٧ر٥٠	٢م ٥٢ر٥٠	
عبد الله خلف ساير الحربى	٧٨/٧٣٦	٢م ٥٣٤	٢م ٥٠٠	٢م ٣٤	
حسن عبد الهادى أبو جما العجمى	٦٧/١٠٩٤	٢م ٥٢٧	٢م ٦٢٥	٢م ٩٨	
براز ميزر عيد ملوح العتيبى وشريكه	٧٤/٢٣٥١	٢م ٥١٥	٢م ٥٦٢ر٥٠	٢م ٤٧ر٥٠	
مطلق محسن مبارك العتيبى شريكه	٧٧/٣٩٧١	٢م ٤٦٨	٢م ٧٣٦	٢م ٢٦٨	
عبد الله محمد عبد الله الكفيف وولده	٧٦/٦٨٥٤	٢ م ٤٥٤	٢م ٥٩١	٢م ١٣٧	
نعيمة عيسى السلطان	٧٦/٨٥٦٠	٢م ٤٢٢	٢م ٥٧٦	٢م ١٥٤	
مشعل حمدى محمد الحربى واخوانه	٧٨/٣٧٥٨	٢م ٤٠٨	٢م ٥٠٠	٢م ٩٢	

مدير البلدية العام

لجنة المناقصات المركزية

محضر اجتماع لجنة المناقصات المركزية

بتاريخ ٧٩/٣/٥ الساعة الثامنة صباحا عقد اعضاء لجنة المناقصات المركزية الجلسة رقم ٧٩/١٧ بقاعة الاجتماع بمقر اللجنة .

وقد حضر الاجتماع السادة /

عبد المحسن سعود الزبن	**رئيس اللجنة**
علي عبد اللطيف الجسار	**نائب رئيس اللجنة**
ابراهيم عبد العزيز الفهوى	**عضو**
عبد العزيز محمد صالح العدساني	**عضو**
محمد عبد المحسن الصايغ	**عضو/ممثل وزارة التخطيط**
مبارك عاشور فرحان	**عضو/ممثل وزارة المالية**
محمد ضيف الله شراره	**عضو/ممثل ادارة الفتوى والتشريع**
علي حسين العيسى	**امين سر اللجنة**

وبعد الاطلاع على جدول الاعمال وبحث المسائل المدرجة قرر اتخذت اللجنة القرارات المناسبة بشأنها وفقا لما هو مدون في المحاضر المرفقة وعلى امين السر تنفيذ هذه القرارات .

١ ـ المناقصة رقم ٧٩/٧٨ ـ ١٣٤/٢/٢٢ توريد فوانيس لادارة الشوارع .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ـ

اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١ ـ مؤسسة مبارك العيار للتجارة والمقاولات	ـ/١١٣٥٥٥
٢ ـ بدر السيد هاشم الفريللى	١١٥٠٤٢/٥٠٠
٣ ـ الشركة الكويتية الالمانية للهندسة	ـ/١٤٢٨٤٥
٤ ـ شركة الطرابلسى لاعمال الحديدة والالمنيوم	ـ/٩٣٦٥٠
٥ ـ مؤسسة النوير للتجارة العامة والمقاولات	ـ/١١٦٠٠٠
٦ ـ شركة صالح جمال وشركاه	ـ/١٧٤٦٥٠
٧ ـ شركة ماجلان التجارية	ـ/٨٧٧٢٥
٨ ـ شركة بدر الخرافى للاعمال الكهربائية	ـ/١٥٨١٦٥
٩ ـ شركة النوال للتجارة والمقاولات	ـ/٤٩٨٠٠٠
١٠ ـ شركة مضيان وعبدالمجيد للتجارة والمقاولات .	ـ/١٠٢٩٨٠
١١ ـ شركة الرابية للاضاءه	ـ/٢٥٣٦٦٣
١٢ ـ شركة مضيان وعبد المجيد للتجارة والمقاولات الكهربائية .	ـ/١٠٥٤٨١
١٣ ـ شركة اولاد محمد رفيع حسين معرفى للتجارة والمقاولات .	ـ/١٥٩٣١٤
١٤ ـ شركة الفاو للتجارة والمقاولات	ـ/٩٠٩٥٠
١٥ ـ مؤسسة الاشغال والبناء	ـ/١٣٨٢٥٠
١٦ ـ مؤسسة الاشغال والبناء	ـ/١١٨٦٢٥
١٧ ـ مؤسسة الاجهزة الالكترونية	ـ/١٠٤٧٥٥
١٨ ـ شركة العامر الكهربائية المحدودة	ـ/٢٧٦٢٠٠
١٩ ـ شركة سالم محمد النصف الكهربائية	ـ/١١١٤٠٠
٢٠ ـ شركة سالم محمد النصف الكهربائية	ـ/١١٩٥٦٦
٢١ ـ مؤسسة الاشغال البناء	ـ/٩٩٢٠٠
٢٢ ـ مؤسسة الخالد التجارية	٩٦٨٩٤/٥٠٠
٢٣ ـ شركة راشد خزعل وشريكه	٩٤٣٧٨/٥٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/٧/٦٣٦) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (٢١ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٢ ـ المناقصة رقم ٤٨/٤٢٣٣ توريد مواد مسانده (كاتالست)

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ـ

اسم المتعهد	المبلغ المعروض الاجمالي فلس/دينار
١ ـ مكتب الكويت العلمي	١٧٧٤٩/٤٠٠
٢ ـ شركة احمد فهد الفهد	٢٧٥١/٠٥٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٣٧) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى شركة البترول الوطنية الكويتية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الشركة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة

٣ ـ المناقصة رقم ٩/٤٢٤٤ توريد مونوايثانول امين .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي /

اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١ ـ شركة نجيب المطوع وشركاه	٢٢٨٩٥/٢٢٠
٢ ـ سيد رجب الرفاعي	٢٦٠٦٠/٨٠٠
٣ ـ شركة بهمن وعدلونسي للتجارة والمقاولات	٢٣٢٦٠/١٢٠
٤ ـ شركة تجارة المواد الكيماوية والصناعية	٢٤٩٢٨/٦٥٦
٥ ـ شركة الثوينى التجارية	ـ/٢١٢٥٠
٦ ـ مؤسسة محمد للتجارة والمقاولات	ـ/٢٠٠٠٠
٧ ـ شركة جاسم بوشهرى وشركاه	ـ/٦١٣٢٠
٨ ـ شركة المريدى التجارية المحدودة	ـ/٢٨٢٩٠
٩ ـ شركة الخدمات البترولية	ـ/١٨٨٩٤

وبعد الاطلال على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٣٨) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى شركة البترول الوطنية الكويتية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الشركة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٤ ـ المناقصة رقم ولم/١٤٤/٢/٢٢ ـ ٧٩/٧٨ اعمال التكييف التدفئة فى المغسلة والكنتين والمطبخ بمجمع الاذاعة والتلفزيون .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ـ

اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١ ـ شركة المقاولات الكهربائية	ـ/٢٦٣٤٠
٢ ـ بدر الملا واخوانه	ـ/٢٤١٧٥
٣ ـ عبد الحميد يوسف العيسى	ـ/٢٥١٦٧
٤ ـ الشركة المتحدة للخدمات الهندسية	ـ/١٥٦٢٥
٥ ـ الشركة المصرية للتبريد وتكييف الهواء	ـ/٣٤٩٦٠
٦ ـ شركة مشارى الخالد وشركاه	ـ/٢٠٠٠٠
٧ ـ مراد يوسف بهبهاني	ـ/٤٥٦٧٩

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنةبقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٣٩) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٥ ــ المناقصة رقم ب‌ب‌هـ/٧٨٠٦ ــ ٧٩/٧٨ توريد وتركيب اجهزة ومعدات النبضات الرمزية (بي ــ سي ــ ام) .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ــ

اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١ ــ شركة النواصي للتجارة	١٢٠٠٤٨٥/٢٤٠
٢ ــ شركة مركز تنظيم المكاتب المحدودة	٦٠٣٨٤٨/٦٠٠
٣ ــ فؤاد محمد ثنيان الغانم	٧١٩٨٨٩/٦٥٠
٤ ــ شركة الشرق الاوسط للاجهزة والاتصالات السلكية .	ــ/٥٧٢١٤١
٥ ــ شركة كويت كونترولز	ــ/٨٦٧٠٠٠
٦ ــ شركة طارق عبد اللطيف محمد ثنيان الغانم المحدودة .	ــ/٥٦٠٠٠٠
٧ ــ احمد يوسف بهبهاني	ــ/٧٧٧٣٦١
٨ ــ شركة بدر الخرافي للاعمال الكهربائية	٧٦١٥٧٩/٠٤٨
٩ ــ شركة المعدات	٤٥٠٤٣٧/٣٥٧ (عرض بديل)
١٠ ــ مراد يوسف بهبهاني	ــ/١١١١٦٥١
١١ ــ مؤسسة نورى الصناعية	٤٦٢٦٠٢/٤١٥
١٢ ــ عبد المحسن بدر الخرافي	ــ/٧٢٠٥٢٠
١٣ ــ خالد صالح الغنيم	٧٥٣١٣٠/٧٠٠
١٤ ــ خالد صالح الغنيم	٦٧٤٧٢٥/٧٥٦
١٥ ــ شركة المعدات	٥٠١٧٢٠/٣٩١

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنةبقرارها رقم(٧٩/١٧/٦٤٠)احالة وثائق العطاءات المقدمة وزارةالمواصلات للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (٣٠ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٦ ــ المناقصة رقم ٩/٤٤٩٢ توريد مواسير غير ملحومة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ــ

اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١ ــ شركة اليات الخليج المحدودة	ــ/٧٠٠٠
٢ ــ شركة نجيب المطوع	ــ/١١٤٦٠
٣ ــ مؤسسة الروضان للتجارةوالمقاولات	٥٥٤٨/٥٠٠
٤ ــ شركة جاسم بوشهرى وشركاه التجارية	ــ/٨٩٠٠
٥ ــ شركة جاسم وشهرى وشركاه التجارية	ــ/١٠٧٥٠
٦ ــ شركة الخليج للمعدات البترولية والتعهدات .	ــ/١٤٤٧٣
٧ ــ شركة الصباح والموسوى التجارية	٥٩٦٨/٢٠٠
٨ ــ شركة اولاد فهد سلطان وشركاهم	٧٥٢٩/٣٢٠
٩ ــ مؤسسة نورى الصناعية	٦٩٢٢/٥٠٠ ويستبعد العرض البديل
١٠ ــ مؤسسة محمد للتجارة والمقاولات	ــ/٥٣٦٠
١١ ــ مخزن آسيا	ــ/١٦٠١٣
١٢ ــ شركة رضايات التجارية	٥٣٧٩/٤١٥

اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١٣ ــ مؤسسة موتوكيف للهندسة والمقاولات الكهربائية والميكانيكية.	ــ/١١٢٣٤
١٤ ــ مؤسسة السديم للتجارة والمقاولات	ــ/٧٠٧٠
١٥ ــ شركة الجليعة للتجارة العامة والمقاولات .	ــ/٦٥٠٠
١٦ ــ شركة القازه الوسطى التجارية المحدودة .	ــ/٧١٧٠
١٧ ــ الخدمات المتحدةللملاحةوالتجارة والمقاولات	ــ/١١٩٦٢
١٨ ــ مؤسسة حمودى التجارية	ــ/٩١٨٥
١٩ ــ مؤسسة حياة للتجارة والمقاولات	٦٩٢٤/٠٢٩
٢٠ ــ شركة الخدمات والتمويل الصناعي	ــ/٦١٤٥
٢١ ــ الشركة الكويتية لتجهيز حقول البترول .	ــ/٦٧٧٥
٢٢ ــ شركة الخدمات البترولية	٥٥٦٤/٧٢٠
٢٣ ــ بدر السيد هاشم الفريللي	٧١١٢/٥٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقراءها رقم (٧٩/١٧/٦٤١) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى شركة البترول الوطنية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الشركة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٧ ــ المناقصة رقم ٩/٤٢٩٦ توريد اجزاء للمبدلات الحرارية كاملة الصنع

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلى : ــ

اسم المتعهد	الاجمالى فلس/دينار
١ ــ شركة تجارة المواد الكيماوية والصناعية	٣٨٨٢٠/٣٢٠
٢ ــ شركة الثوينى التجارية	ــ/١٢٢٣٠
٣ ــ شركة الثوينى التجارية	ــ/٩٩٣٠
٤ ــ شركة لوازمحقول النفطالمحدودة	ــ/٤٧١٥٠
٥ ــ شركة بودى التجارية	ــ/٤٦١٦٨
٦ ــ الشركة الدولية الكيماوية	ــ/١٠١٢٢
٧ ــ مؤسسة نورى الصناعية	٦٣٣٨٣/٤٠٠
٨ ــ مؤسسة محمد للتجارةوالمقاولات	ــ/٢٢٥٩١
٩ ــ الشركةالكويتية البحريةوالتجارية	١٦٥٨٦/١٥٥
١٠ ــ مخزن آسيا	ــ/١٥١١٢
١١ ــ شركة الخدمات المتحدة للملاحة والتجارة والمقاولات	١١٥٣١/٥٢٠
١٢ ــ مؤسسة حمودى للتجارة	ــ/٨٩٥٥
١٣ ــ الشركة الكويتية لتجهيز حقول البترول	ــ/٨٩٢٠
١٤ ــ الشركة الكويتية لتجهيز حقول البترول	١٣٠٣٧/٥٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٤٢) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى شركة البترول الوطنية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الشركة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٨ ــ المناقصة رقم ٩/٤٣٢١ توريد شراطيم للمواد البترولية

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلى : ــ

اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١ ـ احمد السيد هاشم الفربللى	١٢٠٨٤/٨٢٣
٢ ـ شركة اللوازم الفنية	١٢٩٤٤/٢٨٠
٣ ـ شركة التجارة والتنفيذ الصناعي	ـ/١٣٣٦٨
٤ ـ شركة القاره الوسطى التجارية المحدودة	ـ/١٠١١٦
٥ ـ مؤسسة عبد الرحمن محمد الملا للتجارة العامة والمقاولات	ـ/١٦٨٤٨
٦ ـ مخزن آسيا	ـ/١١٤٠٠
٧ ـ شركة الثوينى التجارية	ـ/١٠٦٢٠
٨ ـ شركة أولاد فهد سلطان وشركاهم	ـ/١٠٨٦٠
٩ ـ شركة العمر للهندسة الميكانيكية	ـ/١٤٨٨٠
١٠ ـ شركة جاسم بو شهرى وشركاه التجارية المحدودة	ـ/١٣٩٨٠
١١ ـ مؤسسة نورى الصناعية	١١٤٠٨/٢٦٨
١٢ ـ شركة الخليج للمعدات البترولية	١٠٧٧٧/٨٦٠
١٣ ـ شركة نجيب المطوع وشركاه	ـ/٨٤٣٦
١٤ ـ شركة بهمن وعدلونى للتجارة والمقاولات	ـ/١١٥٧٤
١٥ ـ مؤسسة محمد للتجارة والمقاولات	ـ/١٩٢٠٠
١٦ ـ حامد محمد صالح الفارسى	ـ/١٢١٢٠
١٧ ـ شركة بودى التجارية	ـ/٨٦٨٨
١٨ ـ الشركة الكويتية البحرية والتجارية	١١٦١٤/٥٥٨
١٩ ـ مؤسسة الروضان للتجارة والمقاولات	١١٨٢٩/٧٨٠
٢٠ ـ الخدمات المتحدة للملاحة والتجارة والمقاولات	يستبعد بموجب المادة (٢٣) من القانون
٢١ ـ شركة الجليعة للتجارة والمقاولات	ـ/١٣٥٠٠
٢٢ ـ الخدمات المتحدة للملاحة والتجارة والمقاولات	١١٧٥١/٥١٦
٢٣ ـ مؤسسة حمودى للتجارة	١٢٠٩٥/٤٠٠
٢٤ ـ شركة الخدمات والتمويل الصناعى	ـ/١٠٠٢٠
٢٥ ـ شركة عربي	ـ/١٣٥٠٠
٢٦ ـ شركة مؤسسة النويصيب للتجارة	١٠٦٨٥/١٥٣

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٤٣) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى شركة البترول الوطنية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الشركة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٩ ـ المناقصة رقم مع/ك ٥ ـ ٨٠/٧٩ طباعة كتب مدرسية وزارة التربية

اطلعت اللجنة على جدول اسعار المناقصة المذكورة أعلاه، وكانت الاسعار المقدمة كما هي مبينة فى الكشف المحفوظ لدى اللجنة ، وبعد الاطلاع على الاسعار الواردة بالكشف المذكور قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٤٤) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة التربية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

١٠ ـ المناقصة رقم ولم/٢/٢٢/١٤٦ تزويد وتركيب معدات تكييف هواء لاحدى عشر مسجدا فى أماكن متفرقة من الكويت .

اطلعت اللجنة على جدول اسعار المناقصة المذكورة أعلاه ، وكانت الاسعار المقدمة كما هي مبينة فى الكشف المحفوظ لدى اللجنة ، وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة فى الكشف المذكور ، قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٤٥) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

١١ ـ المناقصة رقم مع/٨ ـ ٨٠/٧٩ توريد أثاث مكتبات

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه ، ونظرا لصعوبة تفريغها فى نفس الاجتماع لتعدد بنودها ، لذا قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٤٦) تكليف مندوب وزارة التربية بمساعدة موظفي أمانة السر للقيام بتفريغها ومن ثم عرضها على اللجنة لاتخاذ ماتراه مناسبا بشأنها .

١٢ ـ المناقصة رقم خ ع/م/٢ ... ٧٩ طباعة مطبوعات

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه ، ونظرا لصعوبة تفريغها فى نفس الاجتماع لتعدد بنودها ، لذا قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٤٧) تكليف مندوب شركة البترول الوطنية بمساعدة موظفى أمانة السر للقيام بتفريغها ومن ثم عرضها على اللجنة لاتخاذ ما تراه مناسبا بشأنها .

١٣ ـ المناقصة رقم خ ع/ق/١ ـ ٧٩ توريد قرطاسية

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه ، ونظرا لصعوبة تفريغها فى نفس الاجتماع لتعدد بنودها ، لذا قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٤٨) تكليف مندوب شركة البترول الوطنية بمساعدة موظفي امانة السر بتفريغها ومن ثم عرضها على اللجنة لاتخاذ ما تراه مناسبا بشأنها .

١٤ ـ المناقصة رقم ٢٠٨١ توريد مكائن قطع وتخريم

بحثت اللجنة كتاب شركة نفط الكويت المؤرخ ٧٩/٣/٤ والمتضمن توصية الشركة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٤٩) وعملا باحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة المذكورة اعلاه كما يلي : ـ

البند رقم (١) على السادة/ شركة بهمن وعدلونى للتجارة والمقاولات بمبلغ اجمالي قدره (ـ/٤٢٠٠ د.ك) بعد استبعاد كل من السادة/مؤسسة نورى الصناعية والسادة/شركة رضايات التجارية .

البند رقم (٢) على السادة/ بدر الملا واخوانه (أقل المناقصين سعرا) بمبلغ اجمالي قدره (ـ/١٥٠١٥ د.ك) .

١٥ ـ المناقصة رقم ولم/٢٢/م٣/١٠٧ ـ ٧٩٧/٨ تركيب وصيانة خزانات مياه فولاذية مرتفعة فى أماكن متفرقة من الكويت .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س م/٢٠٥ المؤرخ ٧٩/٢/٢٧ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه . وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٥٠) وعملا باحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة المذكورة اعلاه على السادة / شركة عبد الله السيد هاشم الفربللى (أقل المناقصين سعرا) بمبلغ اجمالى قدره (٤٥ر٩٤٨/٧٩٠ د.ك) .

١٦ ـ المناقصة رقم ب ب هـ/٧٨/٧٨٠٩ ـ ٧٩ توريد بدالات آلية

بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات رقم ٤٧٩١ المؤرخ ٧٩/٢/٢٨ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٥١) وعملا باحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة المذكورة أعلاه كما يلى : ـ

كشف ترسية المناقصة رقم (ب‌ب‌هـ/٧٩/٧٨٠٩) توريد بدالات آليـة ــ **وزارة المواصـلات**

البند	الصنف	السعر الاجمالى فلس/دينار	المناقص الفـائز	ملاحظـات
١	بدالات من ١٠٠ : ٢٠٠ خط	ــ/٨٠٢٥٦٦	شركة طارق عبد اللطيف محمد ثنيان الغانم	بعد استبعاد عطاءات السادة/ شركةعيسى وعبد على بهمن ، السادة شركة نور للتجارة والمقاولات لمخالفتهم للمواصفات .
٢	بدالات سعة ٣٠٠ خط	٢٦١٧١٥/٣٠٠	شركة المعدات	أقـل الاسـعار
٣	بدالات سعة ٥٠ خط	ــ/٣٧٢٣٦٠	مراد يوسف بهبهانى	بعد استبعاد عطاء السادة/شركة عيسى وعبد على بهمن ، شركة البحر الازرق لمخالفتهم المواصفات ولعدم تكامل العرضين .
٤	بدالات سعة ٢٥ خط	١٣٣٦٨٤/٨٠٠	شركة المعدات	بعد استبعاد عطاء شركة عيسى وعبد علي بهمن لمخالفته للمواصفات .
٥	بدالات سعة ١٠ خطوط	ــ/٣٨٢٥٤	شركة المعدات	أقل الاسـعار .

١٧ ــ المناقصة رقم ت‌م/٧ ــ ٧٨ انشاء وانجاز وصيانة محطـة بنـزين جديده على طريق الجهراء العـام

بحثت اللجنة كتاب شركة البترول الوطنية رقم ١٤ ــ ٤ ــ ٥٣٨ المؤرخ ٧٩/٢/٢٦ والمتضمن توصـية الشركة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه،وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٥٢) وعملا باحكام قانون المناقصات العامة ترسـية المناقصـة المذكورة أعـلاه على السادة/ شركة المكبر للتجـارة والمقاولات (أقل المناقصـين سـعرا) بمبلـغ اجمالى قـدره (١٩٤٣٤٩/٥٠٠ د.ك) .

١٨ ــ المناقصة رقم ٦٧٤/١ اصلاح ارضية الصهريج رقـم ٣٤ ــ ٣٤٢

بحثت اللجنة كتاب شركة البترول الوطنية المؤرخ ٧٩/٢/٢٨ والمتضمن توصية الشركة بالنسبة للمناقصة المذكورة اعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٥٣) وعملا باحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكـورة أعـلاه على السادة/ الشركة الكويتية لصناعة وصيانة وهندسة المصافى (كريمنكو) أقل المناقصين سـعرا بمبلغ اجمالى قدره (ــ/٩٧٤٠ د.ك) .

١٩ ــ المناقصة رقم م/١٩٧٩/٣ التنظيف والاشغال المتصـلة به فى الاماكن التالية : ــ

١ ــ مبنى مجمع المكاتب المؤلف من مكاتب دائرة الصيانة (الحقول والاحمدى) ومكاتب دائرة المقاييس والتفتيش ومكاتب دائـرة الهندسـة .

٢ ــ مبنى الصيانة المركزية بمنطقة البرقان

بحثت اللجنة كتاب شركة نفط الكويت المؤرخ ٧٩/٣/٤ والمتضمن توصية الوزارة بالنسـبة للمناقصة المذكورة أعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٥٤) وعملا باحكام قانون المناقصات العامة ترسـية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة/ مؤسسة تنظيفكو اقل الاسعار بمبلغ اجمالى قدره (ــ/ ٥٦٧٠٠ د.ك) .

٢٠ ــ المناقصة رقم م.ت.م/١ توريد طاولات عمليات

بحثت اللجنة كتاب وزارة الصـحة العامة رقـم ٢٧٥٣ والمؤرخ ٢١/ والمتضمن التوصية بالنسبة للمناقصة المذكـورة أعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنـة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٥٥) وعملا باحكام قانون المناقصـات العامة الغاء المناقصـة والاذن للوزارة بتوفير المواد المطلوبة بطريق الممارسة بين جميع المناقصين المتقدمين للمناقصة اما بالنسبة للبنود المطلوب توفيرها بالممارسة (٧٣/٧٢/٧٠/٤٦/٤٥) فيطلب من الوزارة ترشيح الشركات التي ترى الوزارة امكانية ممارسـتها

٢١ ــ المراسـلات

١ ــ بحثت اللجنـة كتـاب شركة صـناعات الكيماويات البترولية المرقم ٧٩ والمؤرخ ٧٩/٢/٢٧ والمتعلق بطلب الاذن لاعداد دراسة اولية للمشروع الكويتى ــ البحرينى المشترك لانشاءمصنع الامونيا أو الميثانول فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٣٠٨٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقـرارها رقـم (٧٩/١٧/٦٥٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٢ ــ بحثت اللجنة كتاب شركة البترول الوطنية الكويتية المؤرخ فى ١٩٧٩/٣/٣ والمتعلق بطلب الاذن لشراء صـواني لصمامات ذات عوامه لمصفاة ميناء عبدالله فى حدود مبلغ اجمالى قدره (٣٤٩٤٢/٩١٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قـررت اللجنة بقـرارها رقم (٧٩/١٧/٦٥٧) الموافقـة على الطلب المذكـور .

٣ ــ بحثت اللجنة كتاب شركة البترول الوطنية الكويتيـة المؤرخ فى ٧٩/٣/٣ والمتعلق بطلب الاذن لشراء صمامات ضغط واقيـة مع قطع تبديل لها لمصفاة الشـعيبة فى حدود مبلغ اجمالى (١٠٥٦٤/٩٨٩ د.ك) بطريق الممارسـة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقـرارها رقم (٧٩/١٧/٦٥٨) الموافقة علـى الطلب المذكور .

٤ ــ بحثت اللجنة كتاب شركة نفط الكويت المـؤرخ فى ٧٩/٣/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء وصلات تسييب سريعـة للطوارىء للمرسيين رقم١٥ و ١٦ فى الرصيف الشمالي فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٣٨٥٤٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقـرارها رقم (٧٩/١٧/٦٥٩) الموافقـة على الطلب المذكـور .

٥ ــ بحثت اللجنة كتاب شركة نفط الكويت المـؤرخ فى ٧٩/٣/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء كميات من قطع الغيـار لتوربينات غاز لتوربينات مشروع الغاز فى حدود مبلـغ اجمالى (ــ/٥٢٨٢٣٥ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قـررت اللجنـة بقـرارها رقم (٧٩/١٧/٦٧٠) الموافقـة على الطلب المذكـور .

٦ ــ بحثت اللجنة كتاب شركة البترول الوطنية الكويتية المؤرخ فى ٧٩/٢/٢٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ثمان وحدات تكييف هـواء لمصفاة ميناء عبدالله فى حـدود مبلغ اجمـالى قـدره (ــ/٢٩٥٣٥ د.ك) بطريق الممارسـة ، وبعـد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٧١) الموافقـة علـى الطلب المذكـور .

٧ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة التخطيط رقم ١٤٨٠ المؤرخ في ٧٩/٣/١ والمتعلق بطلب الاذن لتجهيز مركز التدريب الآلي والاحصائي من طاولات وخزائن واعداد قواطع متحركة وناقلات داخلية في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٨٠٠٠ د.ك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٧٢) الموافقة على الطلب المذكور .

٨ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ٨٠٣ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء الاصناف المدونه بالكشف المرفق بكتابكم آنف الذكر والخاصة بادارة التعليم الفني والمهني في حدود مبلغ اجمالي(ـ/٥٣٠١ د.ك) بطريق الممارسه، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٧٣) الموافقة على الطلب المذكور .

٩ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ٨٠٤ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء كشاكيل ١ ـ كشكول كتابه عربي ٨٠ ورقة عدد (١٠٥٧٥٠٠) ٢ ـ كشكول كتابه عربي ١٠٠ ورقة (٢٤٤٢٥٠٠) للسنة الدراسية ٨٠/٧٩ في حدود مبلغ اجمالي (٢٨٢٣٦٧/٥٠٠ د.ك) بطريق الممارسة . وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٧٤) الموافقة على الطلب المذكور .

١٠ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاعلام رقم ٢٤١١ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للاذاعة في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٦٢٥٧ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

١١ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ٢١٥٣ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٨ والمتعلق بطلب الاذن لشراء المادة Ammpiclox Syrup في حدود مبلغ اجمالي قدره (ـ/٩٠٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٧٦) الموافقة على الطلب المذكور .

١٢ ـ بحثت اللجنة كتاب الطيران المدني رقم ١١٠٩ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٦ والمتعلق بطلب الاذن للقيام بتركيب أجهزة التحكم البعيد لمحطة توزيع الضغط العالي لقاعة التشريفات الكبرى بالمرحلة الاولى في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٧٧٥١٠ مارك ألماني) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٧٧) الموافقة على الطلب المذكور .

١٣ ـ بحثت اللجنة كتاب الطيران المدني رقم ١١١٠ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٦ والمتعلق بطلب الاذن للقيام بتركيب أجهزة التحكم البعيد لمحطة الوفره الجديدة في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٨٤٤٠٢ مارك ألماني) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٧٨) الموافقة على الطلب المذكور .

١٤ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٢٠٤ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٧ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لوحدة التقطير (د) في محطة الشعيبة الشمالية في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٣٢٠٠٠٠ فرنك فرنسي) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٧٩) الموافقة على الطلب المذكور .

١٥ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٢١٣ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٨ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لعدادات المياه نوع (تورنت) في قسم المشاغل في حدود مبلغ اجمالي (٦٠١١/٧١٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٨٠) الموافقة على الطلب المذكور .

١٦ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ٢٠٧ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٨ والمتعلق بطلب الاذن لشراء اصناف مختلفة للمتحف العلمي في حدود مبلغ اجمالي (ـ/١٧٧١٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم(٧٩/١٧/٦٨١) الموافقة على الطلب المذكور .

١٧ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات رقم ٤٦٨٨ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٨ والمتعلق بطلب الاذن لتوريد واستبدال وترليب بطاريات واجهزة قوى لوحدتي القوى ٤٨ فولت رقم (١) ، (٢) بالمبنى المركزي بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٨٢) طرح الموضوع في مناقصة عامة .

١٨ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٢٥٣٥ المؤرخ في ٧٩/٣/٤ والمتعلق بطلب الاذن للقيام باعمال مسطحات الاسفلت لطرق مختلفة بدولة الكويت في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٣٠٠٫٠٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٨٣) الموافقة على الطلب المذكور ، على أن تجرى الممارسة في مقر اللجنة .

١٩ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ٨٢٧ المؤرخ في ٧٩/٢/٢٧ والمتعلق بطلب الاذن لشراء كساوى طلاب وطالبات المدارس لكافة المراحل الدراسية الصيفية والشتوية للسنة الدراسية ٨٠/٧٩ بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٨٤) تأجيل البت في الموضوع الى جلسة مقبلة .

٢٠ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٢٢٥ المؤرخ في ٧٩/٣/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء كيبلات للمضخات المغمورة بدائرة المياه بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٨٥) تأجيل البت في الموضوع الى جلسة مقبلة .

٢١ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٢٢٠ المؤرخ في ٧٩/٣/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء اجهزة وقاية لوحدة تقطير في محطة الشعيبة الجنوبية في حدود مبلغ اجمالي (١٢٤٠٠/٥٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٨٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٢ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٢٢٦ المؤرخ في ٧٩/٣/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء اجهزة وقاية لصيانة شبكات النقل الكهربائية في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٤٩٥٠٣ مارك الماني) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٧/٦٨٧) الموافقة على الطلب المذكور .

اختتم الاجتماع

محضر اجتماع لجنة المناقصات المركزية

بتاريخ ١٩٧٩/٣/٧ الساعة الثامنة صباحا عقد أعضاء لجنة المناقصات المركزية الجلسة رقم (٧٩/١٨) بقاعة الاجتماع بمقر اللجنة .

وقد حضر الاجتماع السادة :ـ

عبد المحسن سعود الزبن	**رئيس اللجنة**
علي عبد اللطيف الجسار	**نائب رئيس اللجنة**
ابراهيم عبد العزيز المقهوى	**عضو**
عبد العزيز محمد صالح الفدسانى	**عضو**
محمود حسن الربيعه	**عضو**
محمد عبد المحسن الصايغ	**عضو/ممثل وزارة التخطيط**
مبارك عاشور فرحان	**عضو/ممثل وزارة المالية**
محمد ضيف الله شرارة	**عضو/ممثل ادارة الفتوى والتشريع**
علي حسين العيسى	**أمين سر اللجنة**

وبعد الاطلاع على جدول الاعمال وبحث المسائل المدرجة فيه اتخذت اللجنة القرارات المناسبة بشأنها وفقا لما هو مدون في المحاضر المرفقة وعلى أمين السر تنفيذ هذه القرارات .

١ ــ المناقصة رقم ٠ أط م /ط/٣٥٩ أنشاء طرق ومجارى أمطار وخدمات اخرى لطريق الكويت السعودية بين طريق الاطراف ومركز حدود السالمى .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلى : ــ

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١	شركة الصايغ للمقاولات	ــ/٦٩٩٩٠٠٠
٢	شركة الصحراء الكبرى للمقاولات	ــ/٩٤٩٨٠٠٠
٣	محمد عبد المحسن الخرافى	ــ/٨٣٦٣٠٠٠
٤	شركة اتحاد المقاولين	٦٧٩١٢٩١/٢٠٠
٥	شركة الخليج المتحدة للانشاء	ــ/٦٤٨٠٠٠٠
٦	شركة الانشاءات والطرق (باركو)	٧٤٥٣٧١٣/٨٢٠
٧	مساعد الصالح وأولاده	٦٤٦٣٩٥٨/٥٣٤
٨	شركة الاتحاد العربى للمقاولين	ــ/٦٣٢٣٧٥٦
٩	شركة برهان الكويتية للتجارة والمقاولات	ــ/٦٦٦٠٠٠٠
١٠	شركة المنصور والعبدلى للتجارة والمقاولات	٦٦١٨١٦٩/٧٢٥
١١	شركة جنرال سنديكيت تريدنك المحدوده	٦٥٠٣٤٨٣/٤٠٠
١٢	شركة المروه للتجارة والمقاولات	ــ/٦٦٣٩٠٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينه اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٨٨) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامه للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (٣٠ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٢ ــ المناقصة رقم : ٩/١٤٢٢ توريد أنابيب فولاذية كربونية شبه ملحومة ــ شركة البترول الوطنية .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلى : ــ

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١	شركة لوازم حقول النفط المحدوده	٩٣٤٧/٤٠٠
٢	بدر السيد هاشم الغربللى	ــ/١١٨٥٠
٣	الشركة الكويتية لصناعة الانابيب المعدنية	ــ/٩١٨٠
٤	شركة القارة الوسطى التجارية	ــ/١٤٤٠٠
٥	شركة الثوينى التجارية	ــ/٩٣٧٥
٦	الشركة الشرقية للتجارة والتبريد	ــ/١٢٤٤٤
٧	مؤسسة الروضان للتجارة والمقاولات	ــ/١٣٣٤٤
٨	شركة موتوكيف الكهربائية	ــ/١١٦٤٠
٩	شركة الجليعة للتجارة والمقاولات	ــ/١٢٤٢٠
١٠	شركة جاسم بوشهرى وشركاه	ــ/١٢٨٤٠
١١	شركة جاسم بوشهرى وشركاه	ــ/١٥٦٠٠
١٢	شركة الخدمات المتحدة للملاحة	ــ/١٨٢٧٢
١٣	شركة الخليج للمعدات البترولية والتعهدات	ــ/١٠٧٤٠
١٤	شركة نجيب المطوع وشركاه	ــ/١٢٩٧٨
١٥	الشركة الكويتية لتجهيزات حقول البترول	ــ/٩٠٤٢
١٦	الشركة الدولية الكيماوية	ــ/١٢٧٣٥
١٧	شركة الحبارى للتجارة العامة والمقاولات	ــ/١٦٨٩٠
١٨	شركة السديم للتجارة والمقاولات	ــ/١٣٧٣٤
١٩	شركة اولاد فهد السلطان وشركاهم	١٣٢٥١/١٠٥
٢٠	شركة الصباح والموسوى التجارية	١١٠٠٧/٦٠٠
٢١	مؤسسة حمودى التجارية	ــ/١٢٠٠٠
٢٢	مخزن آسيا	ــ/١٣٠٣٢
٢٣	شركة عيسى وعبد علي بهمن	٨٥٤٧/١٩٠
٢٤	مؤسسة محمد للتجارة والمقاولات	ــ/٩٠٠٠
٢٥	شركة آليات الخليج المحدودة	ــ/١٢٢٧٠
٢٦	شركة رضايات التجارية	١٠١٩٢/١٤٠
٢٧	محمد يوسف النصف	ــ/٢٥٥٩٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٨٩) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى شركة البترول الكويتية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الشركة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٣ ــ المناقصة رقم : ولم/٢٢/٣/١٤٠ ــ ٧٩/٧٨ توريد لمبات زينة وأسلاك وهولدرات .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلى : ــ

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ الاجمالي فلس/دينار
١	شركة الفاو للتجارة والمقاولات	ــ/٦٦٨٣٥
٢	مؤسسة العتيقي للتجارة والمشروعات الهندسية	٩٧٠٠٧/٥٠٠
٣	شركة كليب للتجارة والتعهدات	١٤٨١٧/٧٤٠
٤	عبد العزيز يوسف بن عيسى الجناعي	ــ/٢٢٤٢٥
٥	عبد الله الحمد الصقر وأخوانه	ــ/٤٠٢٨٠
٦	شركة جاسم بوشهرى وشركاه	ــ/١٣٣٤٨٥
٧	شركة الخالد واخوانه للتجارة	ــ/٣٠٠٩٠
٨	مؤسسة المريخ التجارية	ــ/١٤٨٩٣
٩	صالح محمد العجيرى للتجارة	ــ/١٨٤٠٠
١٠	شركة الفاو للتجارة والمقاولات	ــ/٦٩٣٦٠
١١	شركة سالم محمد النصف الكهربائية	ــ/١١٢٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٩٠) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٤ ــ المناقصة رقم : مع/ك ٦ ــ ٨٠/٧٩ طباعة كتب مدرسية .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلى : ــ

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض الاجمالي فلس/دينار
١	دار القبس للصحافة	ــ/٤٩٦٧٠
٢	مطابع الرسالة	٥٤٧٧٧/٤٠٠
٣	مؤسسة دار السياسة	ــ/١٠١٠٩٣
٤	شركة المطوع والفنيني	٤٣٩١٩/٨٠٠
٥	مؤسسة مساعد بدر الساير	ــ/٣١٥٠٣
٦	دار الخليج للطباعة والنشر	٢٧٨٣٨/٧٠٠
٧	مؤسسة فهد المرزوق الصحافية	ــ/٥٨٢٠٥
٨	عبد الرحمن عبد العزيز المقهوى	ــ/٧٨١٤١
٩	شركة المطبعة العصرية	ــ/٧٩١١١
١٠	شركة الطليعة للطباعة	ــ/٢٧٩٤٧
١١	دار اليقضة للصحافة	ــ/٤٠٠٢٥
١٢	دار الوطن للصحافة	ــ/١٣٦٩٠
١٣	شركة آليات الخليج	٥٩٤٣٤/٢٠٠
١٤	دار الكويت للصحافة	ــ/٣٠٠٩٢

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٩١) أحالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة التربية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٥ ـ المناقصة رقم : وك م/١٣٢/٣/٢٢ توريد أجهزة تحكم للمصابيح الزئبقية ذات الضغط العالي (وزارة الكهرباء والماء) .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما هو مبين بالكشف المحفوظ لدى اللجنة ، وبعد الاطلاع على الاسعار قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٩٢) أحالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (٢٠ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٦ ـ المناقصة رقم : ٨/١٤٠٥ توريد مواد كيماوية

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ـ

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار	المبلغ الاجمالي فلس/دينار	ملاحظات
١	شركة المبادر	ـ /٤٦٠٠	ـ /٣٠٨٧٣٦	السعر الافرادى للكيلو
٢	شركة تجارة المواد الكيماوية	٥٩٣/٤٠٠	بدون اجمالي	السعر الافرادى للطن

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٩٣) أحالة وثائق العطاءات المقدمة الى شركة البترول الوطنية الكويتية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الشركة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة

٧ ـ المناقصة رقم : م ع/٥٠٢ التركيبات الانودية للوقاية الكاثودية لخط الانابيب المغمورة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ـ

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١	الشركة الدولية للتعهدات البحرية	ـ /٢٧٧١٥
٢	شركة عادل الحمد المحدودة للمقاولات	ـ /٤٠٨٠٠
٣	مؤسسة عبد اللطيف محمد ثنيان الغانم	ـ /٦٣٩٥٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٩٤) أحالة وثائق العطاءات المقدمة الى شركة البترول الوطنية الكويتية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الشركة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٨ ـ المناقصة رقم م ع/٨ ـ ٨٠/٧٩ توريد أثاث مكتبات .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما هو مبين بالكشف المحفوظ لدى اللجنة ، وبعد الاطلاع على الاسعار قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٩٥) أحالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة التربية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٩ ـ المناقصة رقم (ب ب هـ/٧٨١٥ ـ ٧٩/٧٨) أعمال النظافة لكافة المباني التابعة لوزارة المواصلات .

بحث اللجنة كتاب وزارة المواصلات رقم و م ص/ش ف/١٠/٤ ـ ٥١٣٠ المؤرخ في ١٩٧٩/٣/٥ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة اعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٩٦) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة المذكورة اعلاه على السادة/ شركة البحر الازرق التجارية بمبلغ اجمالى قدره (١٦٣١٨٢/٦٠٠ د. ك) اقل الاسعار .

١٠ ـ المناقصة رقم م/١٢٧/١٩٧٨ أنشاء جناح جديد فى مستشفى الاحمدى .

بحث اللجنة كتاب شركة نفط الكويت المؤرخ فى ٧٩/٣/٦ والمتضمن توصية الشركة بالنسبة للمناقصة المذكورة اعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٩٧) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة المذكورة اعلاه على السادة/شركة العثمان للتجارة والمقاولات اقل المناقصين سعرا بمبلغ اجمالى قدره (ـ/١٢٦٩٣٦ د.ك) .

١١ ـ المناقصة رقم : وك م/١٣٥/٢/٢٢ ـ ٧٩/٧٨ توريد (١٣) سيارة متنوعة .

بحث اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ش م/٢٣٥ المؤرخ فى ٧٩/٣/٥ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة اعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٩٨) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة المذكورة اعلاه كما هو مبين بالكشف المرفق .

كشف ترسية المناقصة رقم (وك م/١٣٥/٢/٢٢ ـ ٧٩/٧٨) توريد ١٣ سيارة متنوعة ـ وزارة الكهرباء والماء

البند	الصنف	الكمية	الوحدة	السعر فلس/دينار	المناقص الفائز	ملاحظات
١	سيارات جيب ٤ سلندر	٤	عدد	ـ/١٨٥٠	شركة السيارات الكويتية	بعد استبعاد عطاء السادة/مؤسسة غلفص الهاجرى لعدم تقديم مواصفات وعطاء السادة/ مؤسسة مصطفى كرم لمخالفته المواصفات .
٢	سيارات وانيت	٣	عدد	ـ/١٨٢٠	شركة يوسف احمد الغانم واولاده	بعد استبعاد عطاء السادة/مؤسسة غلفص الهاجرى لعدم تقديم مواصفات وعطائي السادة/مؤسسة محمد ناصر الساير وشركة البابطين للتجارة لمخالفتهما المواصفات .

البند	الصنف	الكمية	الوحدة	السعر فلس/دينار	المناقص الفائز	ملاحظات
٣	لوري ٣ ــ ٥ طن ٦ سلندر	٣	عدد	ـ/٣٧٠٠	شركة البابطين للتجارة والمقاولات	بعد استبعاد عطاء السادة/مؤسسة غلفص الهاجرى لعدم تقديم مواصفات .
٤	بوكس سوبربان	١	عدد	ـ/٢٩٥٠	شركة يوسف احمد الغانم	عرض وحيد قبل بالاجماع . بعد استبعاد عطاء السادة/مؤسسة غلفص الهاجرى لعدم تقديم مواصفات .
٥	بوكس ستيشن	١	عدد	ـ/٢٨٠٠	شركة يوسف احمد الغانم	بعد استبعاد عطاء السادة/مؤسسة غلفص الهاجرى لعدم تقديم مواصفات وعطاء السادة/شركة بدر الملا واخوانه لمخالفتة المواصفات .
٦	نساف	١	عدد	ـ/٣٨٠٠	شركة البابطين للتجارة والمقاولات	بعد استبعاد عطاء السادة/مؤسسة غلفص الهاجرى لعدم تقديم مواصفات .

١٢ ــ المناقصة رقم م/١١٥/١٩٧٨ تركيب وانجاز وصيانة معدات تكييف الهواء والتبريد لمنطقة ميناء عبد الله .

بحثت اللجنة كتابي شركة نفط الكويت المؤرخين ٧٩/٢/٢٠ ، ٧٩/٣/٤ والمتضمن توصية الشركة بالنسبة للمناقصة المذكورة اعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٦٩٩) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة اعلاه على العطاء الوحيد المقدم من السادة / شركة عبد الخضر عبد الرحيم بمبلغ قدره (٣٣٩٣٩٨/٨٠٠ د.ك) بعد التخفيض بعد استبعاد عطاء السادة شركة النيل للتجارة والمقاولات لعدم تقديم تفاصيل فنية .

١٣ ــ المناقصة رقم : م خ/ط/٤ ــ ٧٨ توريد اربطة جراحية جزء أول .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ٣٥٢٥ والمؤرخ ٧٩/٣/٥ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة اعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧٠٠) وعملا باحكام قانون المناقصات العامة الغاء البندين رقم (٤ ــ ٥) من المناقصة المذكورة اعلاه .

١٤ ــ المناقصة رقم : م.ت.م/١٦ توريد ادوات وأجهزة مختبر بيوكسترى .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١٩٥٠ والمؤرخ ٧٩/٢/٥ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة اعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧٠١) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة الغاء المناقصة والاذن للوزارة بتوفير المواد المطلوبة بالممارسة .

١٥ ــ المناقصة رقم : م.ت.م/١٤ توريد معدات مختبر بيولوجي

بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١٨٩٨ المؤرخ فى ٧٩/٢/٤ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة اعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧٠٢) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة الغاء المناقصة والاذن للوزارة بتوفير المواد المطلوبة بالممارسة .

المراسلات : ــ

١ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٢٣٤ المؤرخ فى ٧٩/٣/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لاجهزة الارسال ونقل المعلومات للمنشآت المائية لصيانتها فى حدود مبلغ اجمالي (٤٤٥٣٠/٢٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٠٣ ٧٩/١٨) الموافقة على الطلب المذكور .

٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٢٣٢ المؤرخ فى ٧٩/٣/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لضاغطة توربينية لقسم الصيانة والتشغيل فى حدود مبلغ اجمالى (٥١٤٦/٠٦٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧٠٤) الموافقة على الطلب المذكور .

٣ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٢٣٧ المؤرخ فى ٧٩/٣/٥ والمتعلق بطلب الاذن للقيام بأصلاح الفلاية رقم (٤) بمحطة الشعيبة الشمالية فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/٨٠٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧٠٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٤ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ٨٦٨ المؤرخ فى ٧٩/٣/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء كتب مدرسية للعام الدراسي (١٩٨٠/٧٩) في حدود مبلغ اجمالي (٢١٠١٣/٩٥٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧٠٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٥ ــ بحثت اللجنة كتاب الادارة العامة للطيران المدني رقم ١١٧٧ المؤرخ فى ٧٩/٣/٤ والمتعلق بطلب الاذن لتغيير بعض الاماكن التالفة فى سياج مطار الكويت الدولي فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/١٣٠٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧٠٧) الموافقة على الطلب المذكور .

٦ ــ بحثت اللجنة كتاب شركة نفط الكويت المؤرخ فى ٧٩/٣/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء عدد (١٥٠) صمام خزنى لضبط التدفق فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/١٥٨٥٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧٠٨) الموافقة على على الطلب المذكور .

٧ ــ بحثت اللجنة كتاب شركة نفط الكويت المؤرخ فى ٧٩/٣/٤ والمتعلق بطلب الاذن لقيام فريق متخصص من الموظفين للمساعدة فى اعداد التصاميم والرسومات الهندسية لعدد من مشاريع تزويد الطاقة الكهربائية بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧٠٩) تأجيل البت فى الموضوع الى جلسة مقبلة .

٨ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ٨٤٩ المؤرخ فى ٧٩/٣/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء عدد (١٥٠) خزانة حديدية لطالبات نظام المقررات بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧١٠) تأجيل البت فى الموضوع الى جلسة مقبلة .

٩ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ٨٥٠ المؤرخ فى ٧٩/٣/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء آلات كاتبة ومكاتب آلة كاتبة وكراسى آلة كاتبة لتجهيز ٤ قاعات بثانوية صباح السالم بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧١١) تأجيل البت فى الموضوع الى جلسة مقبلة .

١٠ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٢٣٦ المؤرخ فى ٧٩/٣/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء بطاقات لنظام التحكم الالكتروني فى محطة الدوحة فى حدود مبلغ اجمالي (٦٩١٦/٠٢٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٩/١٨/٧١٢) الموافقة على الطلب المذكور .

اختتم الاجتماع

اعلان عن مناقصة رقم : م/٣٧/١٩٧٩

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة .

استبدال خط المياه الصليبية ـ منطقة المقوع

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١٠ دينارا) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٦/١٩ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢١/٢٪ من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

سيعقد اجتماع الزامي فى الساعة التاسعة من صباح يوم ١٩٧٩/٦/٦ في قاعة المجتمع بالاحمدي وذلك لزيارة الموقع وشرح شروط ومواصفات المناقصة .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المدرجة اسماؤهم أدناه :

١ ـ الشركة الكويتية لصناعات الانابيب المعدنية .
٢ ـ الشركة الكويتية لصناعة وصيانة وهندسة المصافي (كريمنكو)
٣ ـ شركة اتحاد المقاولين .
٤ ـ شركة البداح والمصيريع للتجارة والمقاولات .
٥ ـ شركة التجهيز والبناء .
٦ ـ شركة الحمراء الكويتية .
٧ ـ شركة الخليج للمقاولات والتعهدات العامة والقومسيون .
٨ ـ شركة الدار للتجارة والمقاولات .
٩ ـ شركة المروة للتجارة والمقاولات
١٠ ـ شركة المزيدي للمقاولات
١١ ـ شركة المقاولات الوطنية
١٢ ـ شركة المقاولات والتجارة
١٣ ـ شركة الاتحاد العربي للمقاولين (يوناركو)
١٤ ـ شركة الاعمار العربية الكويتية
١٥ ـ شركة الانشاءات عبر الخليج
١٦ ـ شركة الانشاءات والطرق (باركو)
١٧ ـ شركة خزعل للانشاءات الكويتية
١٨ ـ شركة خليفة دعيج الدبوس واخوانه
١٩ ـ شركة زهور الكويت
٢٠ ـ شركة على الصايغ للمقاولات
٢١ ـ شركة قبازرد للمقاولات
٢٢ ـ شركة كوبري للمشاريع الانشائية
٢٣ ـ مساعد الصالح واولاده
٢٤ ـ مؤسسة أحمد عبد الوهاب النقيب
٢٥ ـ مؤسسة الصناعات الهندسية التجارية المتحدة
٢٦ ـ مؤسسة الراقـع
٢٧ ـ مؤسسة العدساني للمقاولات
٢٨ ـ مؤسسة الكليب للتجارة والمقاولات
٢٩ ـ مؤسسة تركي دبوس الدبوس لتجارة مواد البناء والمقاولات
٣٠ ـ مؤسسة حسن الشطي
٣١ ـ مؤسسة حسين مراد الانشائية
٣٢ ـ مؤسسة حمود الخدة
٣٣ ـ مؤسسة خالد علي الخرافي واخوانه
٣٤ ـ مؤسسة خليل محمود للتجارة والمقاولات
٣٥ ـ مؤسسة صفوان للتجارة والمقاولات
٣٦ ـ مؤسسة مبارك علي واولاده
٣٧ ـ مؤسسة اسوان الهندسية للتجارة والمقاولات
٣٨ ـ شركة كنار للتجارة والمقاولات
٣٩ ـ شركة الشرق الاوسط العالمية للمقاولات
٤٠ ـ شركة الحقل للمقاولات المحدودة
٤١ ـ عبد الله سيد هاشم الغربللي
٤٢ ـ مؤسسة نادية للتجارة العامة والمقاولات

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم : م/٣٦/١٩٧٩

تلعن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة

ادخال تحسينات على انظمة الوقاية من الحرائق فى الحقول

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١٠ دينارا) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٦/١٩ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢١/٢٪ من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

سيعقد اجتماع الزامي فى الساعة التاسعة من صباح يوم ١٩٧٩/٦/٤ في قاعة المجتمع بالاحمدي وذلك لزيارة الموقع وشرح شروط ومواصفات المناقصة .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المدرجة اسماؤهم أدناه :

١ ــ الشركة البحرية والمقاولات
٢ ــ الشركة الدولية للخزانات والانابيب
٣ ــ الشركة الكويتية لصناعات الانابيب المعدنية
٤ ــ الشركة الاحمدية للمقاولات والتجارة
٥ ــ شركة اتحاد المقاولين
٦ ــ شركة البداح والمصيريع للتجارة والمقاولات
٧ ــ شركة الحص للهندسة والنقليات المحدودة
٨ ــ شركة المقاولات والتجارة
٩ ــ شركة المزيدي للمقاولات
١٠ ــ شركة الهندسة الميكانيكية والمقاولات
١١ ــ شركة الانشاءات عبر الخليج
١٢ ــ شركة برقان للمقاولات
١٣ ــ شركة خليفة دعيج الدبوس واخوانه
١٤ ــ شركة علي الصايغ للمقاولات
١٥ ــ مؤسسة احمد عبد الوهاب النقيب
١٦ ــ مؤسسة الراقع
١٧ ــ مؤسسة الصباحية للتجارة والمقاولات
١٨ ــ مؤسسة الصناعات الهندسية التجارة المتحدة
١٩ ــ مؤسسة العدساني للمقاولات
٢٠ ــ مؤسسة الكليب للتجارة والمقاولات
٢١ ــ مؤسسة حسين مراد الانشائية
٢٢ ــ مؤسسة حمود الخدة
٢٣ ــ شركة النصور وسلامة للمقاولات
٢٤ ــ شركة كنار للتجارة والمقاولات
٢٥ ــ شركة الشهاب والقريني للتجارة والمقاولات
٢٦ ــ شركة الحقل للمقاولات المحدودة
٢٧ ــ مؤسسة نادية للتجارة العامة والمقاولات

رئيس اللجنة

اعــلان عن مناقصة رقم ٢١٢٧

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة لتوريد نظام كامل لمرفق مانع التسرب الترادفي .

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فيمواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (خمسة دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/١٥ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعــلان عن مناقصة رقم ٢١٢٦

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة : لتوريد لوحات مفاتيح كهربائية .

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فيمواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (عشرة دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/١٥ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعــلان عن مناقصة رقم ٢١٢٥

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة لتوريد محولات كهربائية .

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فيمواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (عشرة دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/١٥ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعـلان عن مناقصة رقم ٢١٢٤

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة لتوريد صمامات واقراص .

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (خمسة دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/١٥ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعـلان عن مناقصة رقم ٢١٢٣

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة لتوريد محطة توزيع فرعية .

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (خمسة دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/١٥ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعـلان عن مناقصة رقم ٢١٢٢

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة لتوريد جهاز تنقية الغاز .

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ثلاثة دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/١ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعـلان عن مناقصة رقم (٢١٢٠)

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة لتوريد أجهزة قذف واستلام .

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (خمسة دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/١ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعـلان عن مناقصة رقم ٢١١٩

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة لتوريد عوامة بحرية .

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ثلاثة دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/١ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعــلان عن مناقصة رقم (٢١١٨)

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة لتوريــد مقاييس التدفق •

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة مــن لجنــة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فيمواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلــك مقابل دفع رسم مقداره (ثلاثة دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/١ وتوضع العطــاءات في صندوق لجنــة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعــلان عن مناقصة رقم ٢١١٧

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة لتوريــد رافعة قنطرية •

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة مــن لجنــة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فيمواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلــك مقابل دفع رسم مقداره (ثلاثة دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/١ وتوضع العطــاءات في صندوق لجنــة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعــلان عن مناقصة رقم ٩/١٩٨٤

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة تصميم وتصنيع توريد عدد (٤) اوعية ضغط •

وذلك بناء على طلب شركة البترول الوطنية الكويتية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فىمواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/١٠ دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٧٩/٧/٢٤ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصــات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمــــدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢١/٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنــة

اعــلان عن مناقصة رقم ١٩٧٦ / ٩

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريــد سيارة اسعاف كاملة التجهيز •

وذلك بناء على طلب شركة البترول الوطنية الكويتية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فىمواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/٥ دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءا تهو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٧/٣ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطــاءات لمــــدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢١/٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنــة

اعــلان عن مناقصة رقم ٧٥٧/١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة التنظيف الداخلي لارضية وجدران الصهريج رقم ٣٤ ــ ٤٠١ ، وذلك بناء على طلب شركة البترول الوطنية الكويتية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة مــن لجنــة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/١٠ دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٦/١٩ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطــاءات لمــــدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢١/٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

ان هذه المناقصة مفتوحة للشركات المذكورة ادناه : ــ

١ ــ خليفة دعيج الدبوس واخوانه
٢ ــ شركة البداح والمصيريع للمقاولات
٣ ــ مؤسسة حسين مراد
٤ ــ مؤسسة عبد اللطيف ثنيان الغانم
٥ ــ مؤسسة مصطفى كرم للتجارة والمقاولات
٦ ــ مؤسسة حمود الخدة
٧ ــ مؤسسة نوري الصناعية
٨ ــ مؤسسة عبد الله عدنان
٩ ــ مؤسسة احمد غلوم رضا اشكناني
١٠ ــ مؤسسة خليل محمود للمقاولات
١١ ــ شركة المزيدي للتجارة والمقاولات
١٢ ــ شركة الصولة للتجارة والمقاولات
١٣ ــ الشركة الكويتية لصناعة وصيانة وهندسة المصافي (كريمنكو)

يرجى الاحاطة بانه سيعقد اجتماع مبدئي (الزامي) للمناقصين في مصفاة شركة البترول الوطنية الكويتية بالشعيبة وذلك في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٦/٣ للتعرف على طبيعة وموقع العمل وللحصول على أي استفسار قبل تقديم العطاءات .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم أط م/ص/٩٨ ربط شبكات المجاري المنزلية بشبكة المجاري الصحية في مناطق متفرقة بالرميثية

تعلن لجنة المناقصات المركزية نيابة عن وزارة الاشغال العامة عن اجراء مناقصة لتنفيذ الاعمال المذكورة اعلاه ، وتدعوكم للتقدم بعطائكم للقيام بتلك الاعمال وفقا للمستندات التالية :

المستند الاول ــ اصول المناقصة
المستند الثاني ــ الشروط العامة
المستند الثالث ــ المواصفات الفنية وملحقاتها

يمكن الحصول على المستندات I - III ، III ٢ III ٣ III ٤ من لجنة المناقصات المركزية خلال ساعات العمل الرسمية مقابل رسم لا يرد قدره (ــ/٦٠ دك) ستون دينارا كويتيا وذلك اعتبارا من يوم الاحد الواقع في ١٩٧٩/٥/٢٠ .

المستند (I - III) المواصفات الفنية العامة العائدة على هذا العقد والمرفقة نسخة واحدة مع وثائق هذا العطاء فانه يلزم اعادته ضمن المستندات عند تقديم العطاءات وعلى المتعهد دراسة محتويات هذا المستند وما طرأ عليها من تعديلات او اضافات وأخذ ذلك في اعتباره عند اعداد قيمة عطائه .

اما المستند (I - II) (المواد والشروط الحقوقية سبتمبر سنة ١٩٧٦) ومستند المواصفات الفنية العامة للابنية بوزارة الاشغال العامة ــ حكومة الكويت ــ يوليو ١٩٦٦ ــ اذا رغب المناقص فانه يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مهندسي ادارة الطرق والمجارى بوزارة الاشغال العامة خلال ساعات العمل الرسمية مقابل رسم لا يرد قدره (ــ/١٠ دك) عشرة دنانير كويتية للمستند الواحد . ونود ان نلفت انتباه المناقص بصورة خاصة الى انه اذا ما اختار الحصول على المستندين او لم يرغب في ذلك فسيعتبر بأنه ملم بكامل محتوياتها وبأن كافة هذه المحتويات قد أخذت بعين الاعتبار عند اعداد قيمة عطائه ولن ينظر في اية مطالبات بسبب النقص في هذه المعلومات .

١ ــ ان اخر ميعاد لتقديم العطاء هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٧٩/٦/١٧ ويرفض اى عطاء يقدم بعد هذا الميعاد .

٢ ــ ان مبلغ التأمينات الاولية هو ٥٪) خمسة بالمائة من قيمة العطاء وتظل سارية المفعول طوال مدة سريان العطاء .

٣ ــ ان مبلغ التأمينات النهائية (الكفالة) هو (١٠٪) عشرة بالمائة من قيمة العقد وتظل سارية طيلة مدة العقد .

٤ ــ ان مدة انجاز الاعمال هي (١٢٠) مائة وعشرون يوما ويعتبر تاريخ المشروع هو تاريخ بدء الاعمال .

٥ ــ ان المباشرة الفعلية بتنفيذ الاعمال يجب ان تجرى خلال مدة (٧ أيام) تبدأ من تاريخ المشروع وهذه المدة تدخل ضمن مدة انجاز الاعمال المشار اليها سابقا .

٦ ــ ان مبلغ غرامة التأخير الذى سيدفعه المتعهد الى الوزارة عن كل يوم تأخير عن المدة المحددة لتنفيذ الاعمال مبين في المستند

٧ ــ ان قيمة محجوز الضمان هو ١٠ ٪ عشرة بالمائة من قيمة الاعمال المنفذة ويجوز بقرار من الوزارة الافراج عن المبالغ المحتجزة كلها او ما تبقى منها نظير كفالة مصرفية قابلة للصرف دون قيد او شرط لحين الاستلام النهائي للاعمال .

٨ ــ ان مدة الضمان (الصيانة) هي ١٨ (ثمانية عشر شهرا) من تاريخ الاستلام المؤقت للاعمال .

٩ ــ يبقي العطاء ساري المفعول لمدة (٩٠ يوما) تسعون يوما اعتبارا من تاريخ فتح العطاء (وهو التاريخ الموافق لاخر ميعاد لتقديم العطاءات) .

١٠ ــ ان هذه المناقصة مفتوحة للمناقصين المذكورة اسمائهم ادناه : ــ

١ ـ شركة المنصور والعبدلى للتجارة والمقاولات
٢ ـ شركة برهان الكويتية
٣ ـ محمد عبد المحسن الخرافي
٤ ـ مساعد الصالح واولاده
٥ ـ شركة جنرال سنديكيت تريدنك المحدودة
٦ ـ شركة الانشاءات والطرق (باركو)
٧ ـ شركة الاتحاد العربى للمقاولين (يوناركو)
٨ ـ شركة علي الصايغ للمقاولات
٩ ـ شركة كوبرى للمشاريع الانشائية
١٠ ـ الشركة الاحمدية للمقاولات والتجارة
١١ ـ شركة المروة للتجارة والمقاولات
١٢ ـ شركة الخليج المتحدة للانشاء
١٣ ـ شركة الصحراء الكبرى للمقاولات
١٤ ـ مؤسسة العدساني للمقاولات
١٥ ـ شركة رانيه للتجارة والمقاولات

رئيس اللجنـة

اعلان عن مناقصة رقم أط م/ص/٩٥
لاجل : معدات تشغيل العبارات الكونكريتية

نيابة عن وزارة الاشغال العامة ، تعلن لجنـة المناقصـات المركزية عن اجراء مناقصة لتنفيذ الاعمال المذكورة أعـلاه ، وتدعوكم للتقدم بعطائكم للقيام بتلك الاعمال وفقا للمستندات الاتيـة : ـ

المستند الاول ـ أصول المناقصة
المستند الثانى ـ الشروط العامة
المستند الثالث ـ المواصفات الفية وملحقاتها

يمكـن الحصـول على المسـتندات ١ ، ٢ ـ ٣ ـ ٤ من مكتب لجنة المناقصات المركزية خلال ساعات العمل الرسمية مقابل مبلغ لا يرد قدره (ـ/٥٠ د.ك) خمسـون دينار كويتي وذلك اعتبارا من الاحـد الواقع فى ١٩٧٩/٥/٢٠ .

أما المستند II ـ ١ (المواد والشروط الحقوقية سبتمبر سـنة ١٩٧٦) بتعديلاتها المرفقة مع العقد والمستند III ـ ١ المواصفات الفنية العامة العائدة على هذا العقد اذا رغب المناقص فانه يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مهندسى ادارة الطرق والمجارى بوزارة الاشـغال العامة خلال ساعات العمل الرسمية مقابل مبلغ لا يرد قدره (ـ/١٠ د.ك) عشرة دنانير كويتية للمستند الواحـد ، ونود أن نلفت أنتباه المنـاقص بصورة خاصة الى أنه اذا ما أختار الحصول على هذا المستند أو لم يرغب فى ذلك فسيعتبر بأنه ملم بكامل محتوياتهمـا وبأن كافة هذه المحتويات قد أخذت بعين الاعتبار عند أعداد قيمة عطائه ولن ينظر في أية مطالبات بسبب النقص فى هـذه المعلومات .

١ ـ أن آخر ميعاد لتقديم العطاء هو الساعة الثـانية عشر ظهرا من يوم الثلاثاء الواقع في ١٩٧٩/٦/١٩ ويرفض أى عطاء يقدم بعد هذا الميعاد .

٢ ـ ان مبلغ التأمينات هو (٥٪) خمسة بالمائة مـن قيمة العطاء وتظل سـاريه المفعول طوال مدة سريان العطاء .

٣ ـ ان مبلغ التأمينات النهائية (الكفالة) هو (١٠٪) عشرة بالمائة من قيمة العقد

٤ ـ ان مدة انجاز الاعمال هى (٤٥٠ يوم) أربعمائـة وخمسون يوما ويعتبر تاريخ المشروع هو تاريخ بدء الاعمال .

٥ ـ أن المباشرة الفعلية بتنفيذ الاعمال يجب أن تجرى خلال (٣٠ يوما) ثلاثون يوما تبـدأ من تاريخ المشروع ، وهذه المدة تدخل ضمن مدة أنجاز الاعمال المشـار اليـها سـابقا .

٦ ـ ان مبلغ غرامة التأخير الذى سيدفعه المتعهد الى الوزارة عن كل يوم تأخير عن المدة المحددة لتنفيذ الاعمـال مبين فى المسـتند (III ـ ٢) .

٧ ـ أن قيمة محجوز الضمان هى (١٠٪) عشرة بالمائة من قيمة الاعمال المنفذه ،ويجوز بقرار من الوزارة الافراج عن المبالغ المحتجزه كلها أو ما تبقى منها نظير كفالة مصرفية قابلة للصرف دون قيد أو شرط لحين الاسـتلام النهائى للاعمال .

٨ ـ مدة الصيانة (سـنتان) من تاريخ الاسـتلام المؤقت للاعمـال .

٩ ـ ان مبلغ الدفعه المقدمة هو (١٥٪) خمسة عشر بالمائة من قيمة العقد تقدمها الوزارة للمتعهد طبقا لمـا جاء بالشروط الخاصة بالعقد (المستند III ـ ٢) .

١٠ ـ يبقى العطاء سارى المفعول لمـدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فتح العطاء .

١١ ـ ان هذه المناقصة مفتوحة للمناقصين بالفئات الثانية والثالثة المسـجلين لدى لجنـة المناقصـات المركزية للاعمال الميكانيكية والكهربائية .

رئيس اللجنـة

اعـلان
عن مناقصة رقم ب ب هـ/٧٨٢٦ـ ٧٩/٧٨

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريـد معـدات لمحطة الاسـتقبال

وذلك بناء على طلب وزارة المواصـلات طبقا للشروط والرسـومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنـة

المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (٢٥ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/٨ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وبمعنى أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم ولكم/٢٢/٣/١٩٩ ـ ٧٩/٧٨

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد مضخات مغمورة ضغط منخفض

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/٢٥ دينار) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٧٩/٧/٨ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم ولكم/٢٢/٢/١٩٨ ـ ٧٩/٧٨

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة أعمال طلاء خطوط شبكة انابيب البخار وشبكة المياه والغاز والوقود والهواء واى خطوط مساعدة والهياكل الحديدية الحاملة لها والحاملة للكابلات الكهربائية بمحطات الشويخ وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/٥ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٦/١٠ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٥٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم ولكم/٢٢/م٣/١٩٧ ـ ٧٩/٧٨

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة تحويل مسارى خطي الغاز قطر ٢٠ بوصة و ١٠ بوصة خارج سور المطار .

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (٢٥ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٧٩/٦/٢٦ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولة لهذا العطاء (٢١/٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة مقصورة على المتعهدين المحليين الذين لهم خبرة سابقة كبيرة فى تمديد خطوط فولاذية للغاز وعلى المتعهدين تقديم كافة الاثباتات لسابق خبرتهم فى أعمال مشابهة وسوف يرفض كل عطاء لا يشتمل على هذه البيانات .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم ولكم/٢٢/م٣/١٩٥ ـ ٧٩/٧٨

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توسعة السويتشجير ١١ كيلو فولت ولوحات التحكم والوقاية في بعض المحطات الرئيسية ٣٣/١١ كيلو فولت .

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة

المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/٥٠ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٧/٨ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢١/٢٪) وينبغى أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم ولم/١٥/١/٢٢ ــ ٧٩/٧٨

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة تركيب معدات انارة فى أماكن متفرقة من المنطقتين الجنوبية والشرقية

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (٥ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٦/١٧ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٥٪) وينبغي أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المصنفين لدى لجنة المناقصات المركزيةضمن الفئات الثانية والثالثة والرابعة للاعمال الكهربائية .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم ولم/١٤/١/٢٢ ــ ٧٩/٧٨

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة تركيب معدات انارة فى أماكن متفرقة فى المنطقتين الشمالية والغربية .

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/٥ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٦/١٧ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٥٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المصنفين لدى لجنة المناقصات المركزية ضمن الفئات : الثانية والثالثة والرابعة للاعمال الكهربائية .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم ١ ــ ٨٠/٧٩

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة استئجار سيارات

وذلك بناء على طلب بلدية الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/٣ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٦/١٢ ، وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (ــ/٣٠٠٠ د.ك) وينبغى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم مع/١٣ ــ ٨٠/٧٩

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة استئجار سيارات

وذلك بناء على طلب وزارة التربية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد

العمل الرسمة اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/٣ د٠ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٦/١٢ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم مع/ك ١١ ـ ٧٩/٨٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة طباعة كتب مدرسية

وذلك بناء على طلب وزارة التربية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/٣ د٠ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٦/١٠ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم أعش/خ/١ ـ ٧٩

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة تنظيف ميناء الشعيبة التجارى

وذلك بناء على طلب الادارة العامة لمنطقة الشعيبة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (٥ دنانير) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٧٩/٦/١٠ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٥٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم حو/م ت/٨

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد لحوم وبيض وسمك وخضار وفواكه ومواد غذائية وتموينية معلبة وطازجة

وذلك بناء على طلب الحرس الوطني طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمة اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/٥ د٠ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٦/١٢ ، وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم (ت م/٤ ـ ٧٩)

توريد البسه شتويه لعمال محطات البنزين والمستودعات

تلفت لجنة المناقصات المركزية انتباه السادة المناقصين الى أن مدة سريان العطاء هو (٦٠ يوما) وليس (٩٠ يوما) كما ورد خطأ في الاعلان المنشور فى العدد (١٢٤٦)من الجريدة الرسمية ، لذا اقتضى التنويه .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم (٢١٢١)

محطة تحلية المياه لشركة نفط الكويت

ملحق رقم (١)

تدعو لجنة المناقصات المركزية السادة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة المذكورة أعلاه ان يبادروا الى استلام الملحق الذى طرأ عليها .

رئيس اللجنة

أســتدراك

للمناقصة رقم وكم/٢٢/٣م/١٩٠-٧٩/٧٨ تبديل سور المباني لمحطة الحديقة ١١/٣٣ كيلو فولت بسـياج حـديدى

تلفت لجنة المناقصات المركزية انتباه السادةالمقاولين الذين حصلوا على وثائق المناقصة المذكورة اعلاه الى أن آخر موعد لتقديم العطاءات هو يوم الثلاثاء الموافق ٢٩/٥/٧٩ كما هو وارد فى وثائق المناقصة وليس كما ورد خطأ على صفحة غلاف المناقصــة •

لذا اقتضى التنويه •

رئيس اللجنة

اعــلان

عن أسـماء الشركات المقبـولة للاشـتراك فى مناقصـة مشروع مرافق انتـاج بنزين السـيارات لشركة نفط الكويت

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن موافقتها فى اجتماعها المنعقـد بتاريخ ١٤/٥/١٩٧٩ عن قبـول الشركات التاليـة للاشـتراك فى المشروع المذكورة أعلاه : ــ

الرقم	اسم الوكيل	اسم المقـاول
١ ــ		الشركة الافريقية العربية للاستثمار International Bechtel Inc.
٢ ــ		مؤسسة عبدالله للمقاولات والتجارة R.M. Parsons
٣ ــ		عبد العزيز عبد المحسن الراشـد Pullman Kellogg
٤ ــ		شركة كنار للتجارة والمقاولات Technipetrol
٥ ــ		شركة الثويني التجارية JGC Corporation
٦ ــ		شركة عبد العزيز محمد ثنيان الغانم Foster Wheeler Italiana
٧ ــ		شركة التوكيلات والمشاريع التجارية SNAMP rogetti Chiyoda

رئيس اللجنة

شركة ناقلات النفط الكويتية

اعــلان

عقد مجلس ادارة الشركة اجتماعا يوم الاثنين الموافـق ٢٣/٤/١٩٧٩ وقد تم فيه انتخاب رئيس مجلس ادارة الشركة ونائب الرئيس لمدة سنة على النحو التالى :

السيد/فؤاد محمد ثنيان الغانم رئيسا لمجلس الادارة
السيد/سعود جاسم النشمى نائبا للرئيس

وزارة الاعــلام

اعــلان

تعلن وزارة الاعلام عن طرح ماكينتي اترتيب وحفر كليشيهات من البلاستيك « سكراب » بمطبعة الحكومة عن طريق المزايدة بالظرف المختوم •

فعلى الراغبين فى الشراء مراجعة قسم الايرادات بادارة الشئون المالية بمبنى مجمع الاعلام ــ الدور السابع ــ خلال ساعات الدوام الرسمى لاستلام نسخة من شروط هذه المزايدة مقابل رسم وقدره (دينار كويتي واحد) غير قابل للرد •

علما أن اخر موعد لقبول العروض هو نهاية الدوام الرسمى ليوم الخميس الموافق ٣١/٥/١٩٧٩ •

بلدية الكويت

اعلان رقم ٧٩/٨٢

عن بيع السيارات السكراب المصادرة الموجودة فى منطقة الصليبية فى المزايدة رقم ٧٩/٧٨/٤

تدعو بلديــة الكويت الى تقديم عطاءات في المزايدة رقم ٧٩/٧٨/٣ عن بيع السيارات السكراب المصادرة الموجودة فى منطقة الصليبية •

وذلك عن طريــق المزايدة بالظروف المختوم وبا لشروط المبينة بوثائق المزايدة والمتعهدون (أفرادا كانوا أو شركات) المقيدون بالسجل التجارى والمسجلون لدى غرفة تجارة وصناعة الكويت لعام ١٩٧٩ يمكنهــم الحصول على وثائق المزايدة من مكتب السيد مدير الشئون المالية بمبنى البلدية فى أى وقت خلال ساعات الدوم الرسمي اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٢٩/٤/ ١٩٧٩وذلك مقابل دينار واحد يدفع الى صندوق البلدية ، وههذا المبلغ غير قابل للردبأي حال من الاحوال •

يبلغ التأمين الاولى مبلغ ــ/١٠٠٠ دينار (فقط الف دينار كويتي لاغير) تودع مظاريف العطاءات في الصندوق الخاص المحفوظ بمكتب السيد مدير المالية بمبنى البلدية قبط الساعــة الحادية عشرة من صباح يوم الثلاثاء لموافق ٢٩/٥/١٩٧٩ وكل عطاء يصل بعد هذا الميعاد لايلتفت اليه ، وللبلدية الحق فى قبول أو رفضأى عطاء دون ابداء الاسباب •

مدير البلدية العــام

وزارة الإسكان

لجنة توزيع البيوت الحكومية

محضر اجتماع اللجنة جلسة رقم ٧٩/١٥ ليوم الاحد ٢٥ جمادى الاولى/٩٩ هـ الموافق ٧٩/٤/٢٢ م

اجتمعت لجنة توزيع البيوت الحكومية بمقر اجتماعات الوزارة • فى تمام الساعة الرابعة مساء الاحد ٢٥/ جمادى الاولى /١٣٩٩هـ ــ الموافق ٢٢/٤/١٩٧٩م بحضور السادة : ــ

١ ــ عبد الوهاب أحمد محمد وكيل الوزارة رئيسا •
٢ ــ خالد صالح عبد اللطيف العوضى وكيل الوزارة المساعد نائبا للرئيس
٣ ــ محمد جاسم الدبوس عضوا
٤ ــ عبد العزيز عبد الله القطيفى عضوا
٥ ــ أحمد سيد عابد الموسوى عضوا
٦ ــ محمد حمد البراك عضوا
٧ ــ جاسم ابراهيم المضف عضوا
٨ ــ عبد الله مبارك المناعي عضوا
٩ ــ علي صالح الفضالة عضوا
واعتذر عن الحضور السيد / محمد صالح الحميضي عضو اللجنة •

هذا ، ولاستكمال العدد القانوني لصحة الاجتماع ، فقد أعلن السيد / رئيس اللجنة افتتاحها للنظر في جدول الاعمال المطروح عليها •

أولا : التصديق على محضر اجتماع اللجنة جلسة رقم ٧٩/١٤ ليوم الاحد ١٨/جمادى الاولى /١٣٩٩ هـ الموافق ١٩٧٩/٤/١٥م •

وبعد تلاوته : تقرر التصديق عليه •

ثانيا : النظر فى بنود الاعمال الآتية : ــ

البند الاول

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٦/٨٥٤ بتاريخ ٦٦/٣/١٤ المقدم من السيدة / سعدة رشيد خليفة الصليلي ــ جنسية رقم ٥١٠٧٢ ــ باعتبارها تشكل أسرة مع ابنيها : (خلف ، سارة) من المرحوم / نحيطر سعيد الصليلي • وبعد الاطلاع على حالتهم السكنية فى البيت الشعبي رقم ٢١ قطعة ٤ الجهراء المؤجر على السيدة / سعدة رشيد • وعلى شهادة حصر الوراثة رقم ٣٠٤ بتاريخ ٧٣/٤/٢٩ عن المرحوم / نحيطر •

تقرر

١ ــ الموافقة على تخصيص بيت فى الجهراء باسم السيدة / سعدة رشيد خليفة الصليلي ــ جنسية رقم ٥١٠٧٢ ــ وأبنائها : (نغيمش ، خلف ، سارة) أبناء المرحوم / نحيطر سعيد الصليلي •

٢ ــ بقاء السيد / خليف نحيطر على طلبه لعام / ١٩٧١ وينظر في أحقيته عند ورود أولوية •

٣ ــ لا يرخص للسيد / نغيمش والسيد / خلف بفتح طلب سكن مستقبلا •

٤ ــ اخطار إدارة شئون القصر بوزارة العدل •

٥ ــ تسليم البيت الشعبي عند استلام البيت المخصص لهم •

ملف رقم ٦٦/٨٥٤

البند الثاني

تقرر تأجيل نظر طلب البيت رقم ٦٧/٦٧١ بتاريخ ٦٧/٥/١٥ المقدم من السيدة / سكينة عبد الله حسين ــ جنسية رقم ٣٨٤٢٩ ــ وذلك لحين ضم ملفات طلب البيت المقدم من ابنيها / عبد الكريم ، شيخان وملف البيت المخصص لابنها / عبد الحميد عبد الواحد الشيخان ، ويعاد العرض على اللجنة • ملف ٦٧/٦٧١

البند الثالث

استعرضت اللجنة طلب السيدة / مريم غلام محمد رضا غلوم ــ جنسية رقم ٨٢٥٢٢ ــ اعادة تسجيل طلب البيت رقم ٧٦/١٥٩٣ بتاريخ ٧٦/١١/١٧ المسجل باسم والدتها / زينب محمد أمين باسمها ووالدتها بتاريخ تقدم الاولى بفتح ملف طلب بيت بتاريخ ٧٣/٤/١ •

وبعد الاطلاع على مستندات طلب فتح ملف سكن بتاريخ ٧٣/٤/٢١ المقدم من الآنسة / مريم غلام محمد رضا باعتبارها وحيدة • وعلى طلب البيت رقم ٧٦/١٥٩٣ المقدم من والدتها / وبيان أسرتها المشكلة منها وابنتيها : (مريم ، ليلى) وأبناء الارملة الاخرى للمرحوم / غلام محمد رضا وهم : طيبة ، محمد جواد •

تقرر

١ ــ عدم الموافقة على طلب / مريم محمد رضا غلوم باعتماد أولوية الطلب اعتبارا من ١٩٧٣ •

٢ ــ يظل الطلب رقم ٧٦/١٥٩٣ المقدم من السيدة / زينب محمد أمين وابنائها ، ومن ضمنهم مريم ، قائما ويأخذ دوره فى التوزيع • ملف رقم ٧٦/١٥٩٣ + مذكرة ٦٣

البند الرابع

استعرضت اللجنة طلب فتح ملف بيت بتاريخ ٧٩/٢/١٩ المقدم من السيدة / هاجر شعبان حبيب محمد خلفان ــ جنسية رقم ٦٢٧٠٢ ــ باعتبارها تشكل أسرة مع أبنائها : (نجمة ، جابر ، صباح) من المرحوم / أحمد علي حسين القلاف ــ

جنسية رقم ٧١٩٣٧ ــ • وبعد الاطلاع على شهادة حصر الوراثة رقم ١٢١ بتاريخ ٧٨/٥/٢٤ ، بانحصار ارثه فى والدته / حصة حسن صالح القلاف ،وأرملته وأبنائه المذكورين فيما تقدم •

وعلى حالتهم السكنية فى بيت كيفان رقم ١/١٦٤/قطعة ٤ كيفان المعاد تخصيصه باسم المرحوم / خال حياته ــ احمد علي حسين القلاف وأخيه / منصور وأبنائة مع الترخيص لوالدتهم / مريم محمد عيسى المرى بحق السكن فيه • بموجب قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٦/٦٣ بتاريخ ٧٦/١١/٧ والمتضمن ايضا الترخيص للمرحوم ــ حال حياته ــ أحمد على حسين القلاف المتقدم بطلب بيت حكومي ، ولدى ورود أولويته يستبعد من قرار التخصيص •

تقرر

١ ــ الموافقة على فتح ملف طلب بيت بتاريخ ٧٩/٢/٢٩ باسم السيدة / هاجر شعبان حبيب محمد خلفان جنسية رقم ٦٢٧٠٢ ــ وأبنائها : (نجمة ، جابر ، صباح) من المرحوم / أحمد على حسين القلاف ويدرج في كشف الايتام •

٢ ــ اعادة تسجيل تخصيص البيت رقم ١/١٦٤ قطعة ٤ كيفان باسم السيد / منصور على حسين القلاف وأبنائة : (نادية ، حسين ، بدر ، نداء ، وليد ، على) وأبناء أخيه / نجمة جابر ، صباح ــ أبناء المرحوم / أحمد على حسين القلاف ــ ووالدتهم / هاجر شعبان حبيب محمد خلفان ، مع الترخيص للسيدة / مريم محمد عيسى المرى بحق السكن •

٣ ــ لدى ورود أولوية طلب البيت المقدم من السيدة / هاجر وأبنائها من المرحوم / أحمد على حسين القلاف ــ يستبعدون من قرار تخصيص البيت رقم ١/١٦٤ قطعة ٤ كيفان •

٤ ــ اخطار ادارة شئون القصر بوزارة العدل •

ملف رقم ٥٦٣٥جـ + مذكرة رقم ٩٤٩

البند الخامس

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٨/٢٠٢٤ بتاريخ ٦٨/٦/٢٢ المقدم من السيدة / كريمة داود سليمان محمد الحزامى ــ جنسية رقم ٦٧٠٤٩ ــ باعتبارها تشكل أسرة مع ابنتيها : (عزيزة ، نوال) من مطلقها السيد / سعود سعد محسن الزهمول ، ثلاثة أبناء من آخر •

وبعد الاطلاع على حالتهم السكنية فى البيت المستملك رقم ٢٠٠ بمنطقة حولي •

تقرر

١ ــ الموافقة على تخصيص بيت فى منطقة عين بغزى بصفة ايجار باسم السيدة / كريمة داود سليمان محمد الحزامى ــ جنسية رقم ٦٧٠٤٨ ــ وابنتيها : (عزيزة ، نوال) من السيد / سعود سعد محسن الزهمول شريطة تسليم البيت المستملك •

٢ ــ اخطار ادارة الطلبات للتيقن من عدم تقدم السيد / سعود سعد محسن الزهمول بطلب سكن وفى حالة تقدمه يوقف قرار تخصيص بيت عين بغزى بصفة ايجار • ويعاد العرض على اللجنة •

٣ ــ اخطار ادارة أملاك الدولة والخدمات •

ملف رقم ٦٨/٢٠٢٤

البند السابع

تدارست اللجنة وقائع الاتفاق بين السيدة / مريم ابراهيم على البلوشى ــ جنسية رقم ١٥٧٨٩ ــ المخصص لها البيت رقم ٧٨٣ قطعة ١ الصباحية والسيد / مهدى فالح امبيريك الرشيدى ــ جنسية رقم ٥٥٢٨٧ ــ والمخصص له بيت في المنقف لدى توزيعها بموجب طلبه ٦٦/٢٢١٨ • ولما كان مؤدى اتفاقهما هو تبادلهما للبيت المخصص للسيدة / مريم بالبيت الذى سيتسلمه السيد / مهدى • وسكن الاخير فى بيت الصباحية على النحو الواضح تفصيلا بالاتفاق العرفى بينهما •

ولمحافظة السيدة / مريم لشروط نظام الاسكان بعدم اتخاذ اجراءات أو نقل حقوق لآخر محلها البيت الحكومى المخصص بالاضافة الى سكنه بذات أسرة المنتفع دون غيرهم •

تقرر

١ ــ الغاء قرار تخصيص البيت رقم ٧٨٣ قطعة ١ الصباحية المخصص باسم السيدة / مريم ابراهيم على البلوشي بدلا من البيت رقم ٢٠٧ قطعة ١ الرميثية • واتخاذ الاجراءات القانونية لاسترداده

٢ ــ بقاء السيد / مهدى فالح امبيريك الرشيدى على قرار تخصيص بيت له فى المنقف •

٣ ــ لدى تخصيص البيت رقم ٧٨٣ قطعة ١ الصباحية لآخر يلتزم بسداد الاقساط المتبقية من قيمة القرض العقارى •

٤ ــ اخطار بنك التسليف والادخار •

ملفان : ٥٤٦٨/جـ + ٦٦/٢٢١٨

البند الثامن

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٧/٥٤٧ بتاريخ ٦٧/٥/٣ المقدم من السيدة / زينب عبد الله علي أكبر ــ جنسية رقم ٤٥٠٤٤ ــ • وبعد الاطلاع على بيان أسرتها وحالتها السكنية في بيت مستملك بالشرق رقم ١٦٨٩ ــ •

تقرر

١ ــ الغاء طلب البيت رقم ٦٧/٥٤٧ بتاريخ ٦٧/٥/٣ المسجل باسم السيدة / زينب عبد الله علي أكبر •

٢ ــ تأجير بيت عربى فى الصليبية باسم السيدة / زينب عبد الله على أكبر ، شريطة تسليمها البيت المستملك للبلدية •

٣ ــ اخطار ادارة أملاك الدولة والخدمات •

ملف رقم ٦٧/٥٤٧

البند التاسع

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٦/٢٥٣٤ بتاريخ ٦٦/١٠/١٠ المقدم من السيدة / محاسن خليل زيتون ــ جنسية رقم ٤٨٩١٦ ــ باعتبارها تشكل أسرة مع أبنائها من مطلقها / أحمد مهدى عبد الله البصرى وهم : (هناء ، صلاح ، خالد ، سناء ، وفاء) • وبعد الاطلاع على حالتها السكنية فى البيت المستملك رقم ٧٠١ بالنقرة • وعلى طلب البيت رقم ٧٤/٥٧٣ بتاريخ ٧٤/٥/٤ المقدم من السيد / أحمد مهدى عبد الله البصرى • وعلى بيان أسرته الحالية •

تقرر

١ ــ تخصيص بيت فى منطقة عين بغزى باسم السيدة / محاسن خليل زيتون ــ جنسية رقم ٤٨٩١٦ ــ وأبنائها : (هانى هناء ، صلاح ، خالد ، سناء ، وفاء) من السيد / أحمد مهدى عبد الله البصرى ــ جنسية رقم ٢٨٩٦٧ ــ • شريطة تسليم البيت المستملك وعدم فتح ملف طلب بيت لابنها / هاني •

٢ ــ بقاء السيد / أحمد مهدى على طلبه واستبعاد أبنائه من مطلقته من بيان أسرته في الطلب رقم ٧٤/٥٧٣ بتاريخ ٧٤/٥/٤ •

٣ ــ اخطار ادارة املاك الدولة والخدمات •

ملف رقم ٦٦/٢٥٣٤ + ٧٤/٥٧٣

البند العاشر

استعرضت اللجنة طلب السيد / علي صفر علي غلوم ــ جنسية رقم ٩٥٧٦٧ ــ اشراكة مع الدته السيدة / مدينة حسن بارون علي دار ــ جنسية رقم ١١٥٢٤ ــ فى تخصيص بيت بموجب الطلب المقدم منها رقم ٦٧/١٨٢٧ بتاريخ ٦٧/٩/٥ •

وبعد الاطلاع على بيان أسرتها الحالي واقرارها بموافقتها على اشراك ابنها/علي معها في قرار التخصيص • وعلى حالتهم السكنية بالايجار فى الرميثية •

تقرر

١ ــ اعادة تسجيل طلب البيت رقم ٦٧/١٨٢٧ بتاريخ ٦٧/٩/٥ باسم السيدة / مدينة حسن باورن علي دار ــ جنسية رقم ١١٥٢٤ ــ وأبنها على صفر علي غلوم ــ جنسية رقم ٩٥٧٦٧ ــ وزوجته / آمنة أسد علي جاسم العامرى •

٢ ــ يخصص باسم الواردين في الفقرة الاولى بيت فى منطقة بيان • شريطة عدم تقدم السيد / علي صفر بطلب سكن مستقبلا • ملفان : ٦٧/١٨٢٧ + ٥٣٦٧ جـ

البند الحادى عشر

تدارست اللجنة وقائع قرارها المتخذ بجلستها رقم ٧٩/٢ بتاريخ ٧٩/١/١٤ المتضمن اعادة تسجيل تخصيص البيت رقم ٤٩٢ قطعة ٢ الرقة باسم السيدة / جوزة حمدان محمد وابنيها : (سعد ، عبد الرحمن) مع بقاء طلب الاخير رقم ٧١/١٧٢٨ قائما وينظر فى أحقيته لدى ورود أولويته •

وبعد الاطلاع على الحالة السكنية لهم وشاغلي بيت الرقة •

تقرر

١ ــ تأكيد قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٩/٢ بتاريخ ٧٩/١/١٤ بتخصيص البيت رقم ٤٩٢ ، قطعة ٢ الرقة باسم السيدة / جوزة حمدان محمد وولديها: (سعد ، عبد الرحمن) من المرحوم / سعيد بخيت فرج المطيرى ــ شريطة سداد جميع الاقساط المستحقة على البيت ، مع بقاء طلب البيت رقم ٧١/١٧٢٨ باسم السيد / عبد الرحمن وينظر فى أحقيته لدى ورود أولوية طلبه •

٢ ــ فسخ عقد ايجار البيت الشعبي بميناء عبد الله المؤجر على السيد / عبد الرحمن لتوفر الرعاية السكنية له فى الرقة •

٣ ــ اخطار مراقبة المتابعة لتنفيذ البند الثاني والتيقن من شاغلي بيت الرقة من المخصص لهم •

ملف رقم ١٥٢٤٦ جـ

البند الثاني عشر

تدارست اللجنة وقائع قرارها المتخذ بجلستها رقم ٧٥/٢٦ بتاريخ ٧٥/١٢/٢١ باقتصار تخصيص البيت رقم ٤٦ قطعة ٨ القادسية باسم المرحوم / حمد علي راشد العمانى ــ جنسية رقم ٧١٧٥ ــ حال حياته ــ السابق تخصيصه بالجلسة رقم ٦٠/٤٥ بتاريخ ٦٠/٣/٢٠ •

وبعد الاطلاع على شهادة حصر الوراثة رقم ١٨٥ بتاريخ ٧٩/٣/٣ بانحصار ارثه في والدته ، واخويه : (محمد، احمد)•

وعلى طلب البيت المؤرخ ٦٨/٣/٢٩ المقدم من أخيه / محمد •

وعلى طلب البيت رقم ٧٣/١٣٧ المقدم من أخيه / احمد •

وعلى بيان أسرة أخويه •

وعلى بيان ساكني البيت المشار اليه وهم : والدته وحفيدها / جاسم محمد المتقدم بطلب البيت رقم ٧٧/١١٨٤ •

تقرر

١ ــ الموافقة على اعادة تسجيل تخصيص البيت رقم ٤٦ قطعة ٨ القادسية باسم السيدة / نورة راشد الشرهان ــ جنسية رقم ٤٣٠٣٨ ــ وحفيدها / جاسم محمد علي راشد العمانى ــ جنسية رقم ٩٢٩٧٩ ــ شريطة اقرار عمه / احمد بذلك •

٢ ــ الغاء طلب البيت رقم ٧٧/١١٨٤ المقدم من السيد / جاسم ، ودمج مستنداته بملف البيت الجاهز •
ملف رقم ١٨٤٥ جـ ــ ٧٧/١١٨٤ •

البند الثالث عشر

استعرضت اللجنــة طلب السيد / يوسف عبد الله عبد اللطيف ، اعادة النظر فى قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٩/٣ بتاريخ ٧٩/١/٢١ المتضمن اعادة تسجيل تخصيص البيت رقم ١٠٦ قطعة ٦٦ ، الفروانية باســم السيدة / مريم ابراهيم عبد الواحد وابنتها / منى احمد علي محميد ، يوسف عبد الله عبد اللطيف مع الغاء طلبه رقم ٦٨/٢٨٥٠ ولما كان مؤدى طلب السيد / يوسف بقاء طلبه • وبعد الاطلاع على بيان الاسرة لدى التخصيص

تقــرر

١ ــ عدم الموافقة على بقاء طلب البيت رقم ٨٦/٢٨٥٠ وتأكيد الغائه ودمجه بمستندات ملف البيت رقم ٣٣٥٢ جـ •

٢ ــ تأكيد قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقــم ٧٩/٣ بتاريخ ٧٩/١/٢١ ملفان : ٦٨/٢٨٥٠ + ٣٣٥٢ جـ

البند الرابع عشر

تدارست اللجنة وقائع القرار المؤرخ ٦٩/٦/٢ بتخصيص البيت رقم ٥٩ قطعة ١ العمرية باسم المرحوم / جاسم محمد جاسم حميد ــ جنسية رقم ٢٢٢٧٦ ــ حال حياته ــ بدلا من البيت رقم ١٤ قطعة٤ الصليبخات وبعد الاطلاع على شهادة حصر الوراثة رقم ٢٣٥ بتاريخ ٧٨/٣/١٦ •

وعلى حالة افراد اسرته السكنيــة والاجتماعية • ولتملك ارملته / فاطمة لبيت فى الرميثية •

وعلى الوثيقة رقم ٦٥/٥٤٣٠ المتشابهة مع اسم المرحوم / جاسم •

وعلى قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٨/٢١ بتاريخ ٧٨/٥/٢٨ بفتح ملف طلب بدون ايصال باسم / نجيب ، ناصر مراحب ، ايمان ، حنان ــ ابناء المرحوم ووالدتهم • وعلى مستندات الملف •

تقــرر

١ ــ اعادة تسجيل تخصيص البيت رقم ٥٩ قطعة ١ العمرية باسم السيدة / مريم سالم الحناوى ــ جنسية رقم ١٣٣٥٦٧ ــ وابنائها : (سلمان ، مساعد ، عماد ، محمد ، تهاني ، سارة ، امانى) ومن غيرها / نجيب ، ناصر ، مراحب ، ايمان ، حنان ــ ابناء المرحوم / جاسم محمد جاسم حميد • ويرخص لارملته / حريبة جاسم محمد ووالدته / رقيــة عبد النبي حمد السبع بحق السكن •

٢ ــ تأكيد قرار اللجنــة المتخذ بجلستها رقم ٧٨/٢١ ٧٨/٥/٢٨ بفتح ملف طلب بيت من فئة الايتام اعتبارا من ٧٨/٥/٢٨ باسم / نجيب ، ناصر ، مراحب ، ايمان ، حنان ــ أيتام المرحوم / جاسم محمد جاسم حميد ، ولدى ورود اولويهتم يستبعدون من قرار تخصيص بيت العمرية ويرخص لوالدتهم / حريبة جاسم محمد بالسكن معهم •

٣ ــ استبعاد السيدة / فاطمة محمد العبد الله لتملكها •

٤ ــ اخطار ادارة شئون القصر بوزارة العدل •

ملفان : ١١٠٩٩جـ + مذكرة ٨٤٧

البند الخامس عشر

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٧٦/١٧٨١ بتاريخ ٧٦/١٢/٢١ المقدم من أيتام المرحوم / صنيتان عطا الله زيد المطيرى ، وهم أرملته وابنائه : (عطا الله ، غالية ، دليل ، عيدة ، فلاح) •

وبعد الاطلاع علىحالة أفراداسرته السكنية والاجتماعية•

تقــرر

١ ــ الموافقة على تخصيص بيت فى منطقة عين بغزى باسم : (عطا الله ، غالية ، دليل ، عيدة ، فلاح) أبناء المرحوم / صنيتان عطا الله زيد المطيرى ــ جنسية رقم ٥٢٣٨١ ــ ويرخص لوالدتهم / طفلة زيد مزيد بحق السكن • شريطة عدم مطالبة الابن / عطا الله بطلب سكن منفردا •

٢ ــ اخطار ادارة شئون القصر بوزارة العدل •

ملف رقم ٧٦/١٧٨١ •

البند السادس عشر

تدارست اللجنة اقتصار تسجيل تخصيص البيتين رقمي ١/١٨٩ ، ٢/١٨٩ قطعة ٤ كيفان بأسماء المستحقين من أسرة المرحوم / محمود شوقى عبد الله الايوبى • وبعد الاطلاع على الملف رقم ٩٢٠ جـ الخاص بالبيتين المشار اليهما والمخصصين للمرحوم بموجب القرارين المتخذين بالجلستين رقمى ٢/٥٩ ، ٥٧/٦٠ • وشهادة حصر الوراثة رقم ١٩٨/٦٦ بوفاته •

وطلبى البيتين رقمي ٤٣٠/٧٥ ، ٢٥٦/٧٦ المقدمين من ولديه : (عبد الحق ، محمد نجيب) •

ولزواج السيدات : (أسماء ، ظمياء ، مرضية ، وماوية ، ليلى ، ريا) بنات المرحوم •

ولتقدم ابنه / تزار بطلب قرض عقارى بالاضافة الى سكنه في بيت ملك زوجته • ولحصول ابنه / صلاح على بيت دخل محدود • ولحصول / صفوان على قرض وقسيمة • ولقناعة اللجنة •

تقــرر

أولا : الموافقة على اقتصار تسجيل تخصيص البيتين رقمي ١/١٨٩ ، ٢/١٨٩ قطعة ٤ كيفان ، بأسماء المستحقين

من أسرة المخصص له المرحوم / محمود شوقى عبد اللــه الايوبى ــ وهم / أرملته المواطنة عائشة سالم الرجيب وابنائه منها / عبد الله ، عبد الناصر ، ابتهال ، غيداء ، عبد الحق ، محمد نجيب ، ومن غيرها / مضر ، واستبعاد باقي الابنــاء للاسباب الموضحة •

ثانيا : يظل طلبا البيتين المقدمين من / عبد الحق ومحمد نجيب ، ولدى المرحوم قائمين، وعند ورود أولويتهما فى التوزيع ينظر فى مدى استبعادهما من قرار تخصيص البيتين

ارقام الملفات : ٩٢٠جـ + ٧٥/٤٣٠ + ٧٦/٢٥٦

البند السابع عشر

استعرضت اللجنة اقتصار تسجيل تخصيص البيت رقم ٧٣٥ قطعة ١ الصباحية بأسماء المستحقين من أسرة المرحوم / محمد عبد الله علي البغلي • وبعد الاطلاع على الملف رقم ٨٧٤٨جـ الخاص بالبيت المثار اليه المخصص للمرحوم / بموجب القرار المتخذ بالجلسة رقم ٦٩/٨٤ •

وشهادة حصر الوراثة رقم ٧٨/١٠٦ بوفاته • ولانحصار ارثه في أرملته السيدة / مريم طاهر البغلي •

ولما كان للسيدة المذكورة أبنا مــن زوج سابق يقيم فى نفس البيت • وبناء على رغبته • ولقناعة اللجنة •

تقــرر

١ ــ الموافقة على اقتصار تسجيل تخصيص البيت رقم ٧٣٥ قطعة ١ الصباحية المخصص للمرحوم / محمد عبد الله علي البغلي باسم أرملته المواطنة / مريم طاهر البغلى وابنها المواطن / محمد علي احمد البغلى ــ وزوجته ــ جنسية رقم ٤٨٦٢٢ ــ شريطة عدم مطالبة الابن بالرعاية السكنية مستقبلا •

٢ ــ اخطار البلدية وبنك التسليف والادخار بمضمون القــرار • ملفان رقما : ٨٧٤٨جـ + ٣٩٧٩جـ

البند الثامن عشر

استعرضت اللجنة اقتصار تسجيل طلب البيت المقدم من المرحوم / نزال عواد برمان الصليلي وتخصيص بيت لهم ، وكذلك الالتماس المقدم من ابنه / مزيد • وبعد الاطلاع على ملف الطلب رقم ٦٧/٢٠١٦ المقدم مــن المرحوم بتــاريخ ٦٧/١١/٢١ • وشهادة حصر الوراثة رقم ٧٩/١١٥ بوفاته •

ولتقدم اولاده / مزيد ، غريب ، زيد ــ بطلبات بيوت •

وبناء على طلب الابن / مزيد • ولقناعة اللجنة •

تقــرر

١ ــ اعــادة تسجيل الطلب رقــم ٦٧/٢٠١٦ بأسماء المستحقين من أسرة مقدمه المرحوم / نزال عواد برمان وهم أرملته / حبيبة هديب طلب وولديه منها : (مزيد ، عيدة) مع الغاء طلب الابن / مزيد ودمج مستنداته بالملف المشار اليه ، شريطة عدم مطالبته بالاولوية مستقبلا •

٢ ــ الموافقة على تخصيص بيت بالجهراء للمواطنين المذكورين بالفقرة السابقة • شريطة تسليم البيتين الشعبيين اللذين يسكنونهما بدون نواقص •

٣ ــ بقاء الطلبين رقمي ٧٠/٧١ ، ٧٢/١٤٤٨ المقدمين من / غريب ، زيد ــ ولدى المرحوم / قائمين يأخذان دورهما في التوزيع •

٤ ــ اخطار البلدية وبنك التسليف والادخار بمضمون القرار •

ارقام الملفات : (٦٧/٢٠١٦ + ٧٠/١٧٩٢ + ٧٠/٧١ + ٧٢/١٤٤٨)

البند التاسع عشر

تدارست اللجنة اقتصار تسجيل تخصيص البيت رقم ٩٨ قطعة ١ الرميثية بأسماء المستحقين من أسرة المرحوم / غلوم عباس صفر • وبعد الاطلاع على الملف رقم ٤٦٤٨ جـ الخاص بالبيت المشار اليه والمخصص للمرحوم بموجب القرار المتخذ بالجلسة رقم ٦٦/٩ • وشهادة حصر الوراثة رقــم ٧٧/٢٢٦ بوفاته •

ولزواج ابنتيه / فضة ، سارة • ولوفاة ارملته / فاطمة حسين مهدلي •

ولتقدم حفيده / حبيب حمزة عباس ملا علي محمد بطلب بيت • وبناء على رغبته التنازل عن طلبه واشراكه مع أرملة جده في قرار تخصيص البيت المشار اليه • وبناء على اقرارها المرفق بالموافقة • ولقناعة اللجنة •

تقــرر

١ ــ الموافقة على اقتصار تسجيل تخصيص البيت رقم ٩٨ قطعة ١ الرميثية باسم السيدة / هاجر علي حيدر أرملة المخصص له المرحوم / غلوم عباس صفر بالاشتراك مع / حفيده ، المواطن / حبيب حمزة عباس ملا علي محمد وزوجته / جنسية رقم ٩١٢٣٢ ــ مع الغاء طلبه ودمج مستنداته بملف البيت • شريطة عدم المطالبة مستقبلا بأولوية طلبه الملغى •

٢ ــ اخطار البلدية وبنك التسليف والادخار بمضمون القرار • ارقام الملفات : ٤٦٤٨جـ + ٧٤/١١٤١ + ٦٥٤٥غ

البند العشرون

استعرضت اللجنة الخلاف القائم بين المواطن / عبد الله فالح ارتيبان ومطلقته / منيرة براك هاشل حول البيت رقــم ١٥٥ قطعة ١ الرابية • وبعد الاطلاع على الملف رقم ٩٢٢٣ جـ الخاص بالبيت المشار اليه ، المخصص للمذكور بموجب القرار

المعتمد بتاريخ ٧١/٨/٢٣ بدلا من البيت رقم ١١٣ قطعة ١ بنفس المنطقة • والقرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٧/٥ باعادة تسجيل تخصيصه باسم المذكور وابنائه (نورة ، سعود ، حصة ، نواف ، دلال ، مها) من مطلقته المذكورة • وتنفيذ تعهده المرفق بالملف •

والقرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٨/٣٠ باعادة تسجيل تخصيص البيت باسم المذكور وابنائه ومطلقته منيرة براك هاشل العجمي • وبناء على اقراره المرفق • ولقناعة اللجنة •

تقرر

تؤكد اللجنة ما جاء بقرارها المتخذ بجلستها رقم ٧٨/٣٠ باعادة تسجيل تخصيص البيت رقم ١٥٥ قطعة ١ الرابية باسم المواطن / عبد الله فالح ارتيبان العجمي ــ جنسية رقم ٣١٨٠٢ ــ ومطلقته منيرة براك هاشل العجمى وابنائه منها : (نورة ، سعود ، حصة ، نواف ، دلال ، مها) على أن تقيم المطلقة وابنائها في المبنى الرئيسي ويقيم المذكور واسرته الثانية فى مباني الملحق التي أقامها • رقم الملف ٩٢٢٣ ج

البند الحادى والعشرون

استعرضت اللجنة التماس فتح ملف طلب بيت للمواطن / عبد الله احمد نعمة وزوجته •

وبعد الاطلاع على •

الالتماس المقدم منهما بتاريخ ١٩٧٨/٤/٢٤ •

وكتاب ادارة نزع الملكية رقم ٧٨/٤١٤٢ وما تضمنه من سابقة تثمين عقار بمبلغ : (٢٢٤٧٩/٧٥٠ د•ك •) اثنان وعشرون الفا واربعمائة وتسعة وسبعون دينارا وسبعمائة خمسون فلسا ــ باسم زجته السيدة / شيخة راشد جمعة وأختها فاطمة •

وتقديرا لظروفه • ولقناعة اللجنة •

تقرر

الموافقة على فتح ملف طلب بيت عادى اعتبارا من ٧٨/٤/٢٤ للمواطن/عبد الله أحمد نعمة وزوجتهالسيدة/شيخة راشد جمعة • مذكرة رقم ٨١٠

البند الثاني والعشرون

تقرر تأجيل نظر اعادة قيد الطلب الملغى رقم ٦٣/١٣٢٩ المقدم من المواطن / مرزوق بجاد خالد نصر المطيرى لحين صدور النظام الجديد للاسكان مع تأكيد قرار الغاء الطلب لامتلاكه عقارا تم تثمينه • رقم الملف ٧٥١ غ

البند الثالث والعشرون

يؤجل ويعاد عرضه في الجلسة القادمة •
ملفات أرقام ٦٦/١٥٨١ + ٣٣٥٨/غ + ١٢٩٣٠/ع

البند الرابع والعشرون

استعرضت اللجنة طلب السيد/فهاد هادى عايد العجمى ــ جنسية رقم ٤٤٥٣٥ تغيير المنطقة المخصص له بيت فيها بدلا من الاحمدى و •

وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧/٤ بتاريخ ١٩٧٩/١/١٨ المتضمن تخصيص بيت بمنطقة الاحمدى له ولزوجته مع تسليم البيت الشعبى بدون نواقص

وبعد الاطلاع على بيان اسرته وعلى افادة التسجيل العقارى رقم ٧٠/٥٤٦ المتشابهة مع اسمه •

تقرر

١ ــ الموافقة على تغيير المنطقة المخصص فيها بيت من الاحمدى الى عين بغزى بحيث يخصص للسيد فهد هادى عايد العجمي ــ جنسية رقم ٤٤٥٣٥ وزوجته بيت فى منطقة عين بغزى بصفة ايجار وعند احضاره ما يثبت لحاق ابنائه المدارس ، يعاد عرض الملف على اللجنة للنظر فى تثبيت التخصيص شريطة تسليم البيت الشعبى رقم ٤٦٤ ضاحية س منطقة ميناء عبد الله •

٢ ــ اخطار مراقبة المتابعة • ملف رقم ٦٧/١٣٤٠

البند الخامس والعشرون

استعرضت اللجنة طلب السيد / سالم على الضميني الرشيدى ــ جنسية رقم ٣٦٩٠١ ــ اعتماد اولوية الطلب رقم ٦٦/٧٦٣ بتاريخ ١٩٦٥/١٢/٢٧ بدلا من ١٩٦٦/١/١٩ تاريخ احالته للبحث الاجتماعى مع اعادة قيد الطلب الملغى تحت رقم ٥٦١٧/ الغاء •

وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧/٢١ بتاريخ ٧٧/٣/٢٧ بالغاء طلبه لعدم استكمال معاملته • وعلى بيان اسرته التي قوامها هو وزوجته •

وعلى الوثيقة رقم ٧٣/٣٥١٦ بتملك زوجته لبيت في جليب الشيوخ مساحة ٢م٢٠٨ •

وعلى حالته السكنية فى بيت مستملك بالفروانية ولتحقق الرعاية السكنية على النحو المقدم •

تقرر

عدم الموافقة على اعادة قيد طلب البيت الملغى تحت رقم ٥٦١٧/ الغاء لتحقيق الرعاية السكنية للسيد / سالم على الضميني الرشيدى من خلال البيت الذى تملكه زوجته فى جليب الشيوخ • ملف رقم ٥٦١٧/ الغاء

البند السادس والعشرون

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٧٥/١١٥٧ بتاريخ ٧٥/٨/٣ المسجل باسم السيدة / سلمى فهد مليح الشمرى

ـ جنسية رقم ١١٦٢٧٩ ـ وابنائها وهم ـ فيصل ، مطر ، موضي ، ومن غيرها لطيفة ابناء المرحوم / عبد العزيز مطر الشمرى مع اعتباره من فئة الايتام وبقاء طلب فيصل قائما ينظر فى مدى احقيته للرعاية السكنية لدى ورود اولوية طلبه رقم ٧٧/٧٦٦ •

وبعد الاطلاع على القرار رقم ٩٢ ش بتاريخ ٧٨/١٢/١١ باخلاء البيت الحكومى للايجار رقم ١٧ ضاحية د منطقة ميناء عبد الله لعدم سكنى المؤجر عليهم وهم اسرة المرحوم / عبد العزيز مطر الشمرى وتأجيره على الغير •

وعلى الحالة السكنية للسيد / فيصل بسكنه البيت المستملك بخيطان وعلى التماسه تأجير البيت الحكومى للايجار عليه •

تقرر

١ ـ تأكيد القرار رقم ٩٢/ش بتاريخ ٧٨/١٢/١١ فيما تضمنه من اخلاء البيت الحكومى للايجار رقم ١٧ ضاحية د منطقة ميناء عبد الله •

٢ ـ الموافقة على تخصيص بيت بمنطقة الاحمدى باسم السيدة / سلمى مليح الشمرى ـ جنسية رقم ١١٦٢٧٩ ـ وابنائها ـ فيصل ، مطر ، موضى ، ومن غيرها لطيفة ـ ابناء المرحوم / عبد العزيز مطر الشمرى ، شريطة تسليمهم البيت المستملك بخيطان •

٣ ـ بقاء طلب البيت رقم ٧٧/٧٦٦ المقدم من السيد / فيصل عبد العزيز مطر الشمرى قائما ، وعند ورود اولويته ينظر فى رفع اسمه من قرار التخصيص •

ملف رقم ٧٥/١١٥٧ + ٧٧/٧٦٦

البند السابع والعشرون

استعرضت اللجنة طلب السيد / صالح مهزع ذعار الديحانى ـ جنسية رقم ٤٧٧٣٤ ـ تخصيص بيت اضافى لكثرة عدد افراد اسرته •

وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٢/٤٥ بتاريخ ٧٢/١٠/٤ بتخصيص البيت رقم ٤٠ قطعة ١ الرقة اليه ولسابقة شموله بالرعاية السكنية •

تقرر

عدم الموافقة على تخصيص بيت اضافى للسيد / صالح مهزع ذعار الديحانى وتأكيد قرار اللجنة المتخذ تحت رقم ٧٢/٤٥ جلسة رقم ٧٣/٦٦ بتاريخ ٧٣/١٢/١٢ •

ملف رقم ١٤٧٢٤ جـ + ٧٦/٤٩٤

البند الثامن والعشرون

تدارست اللجنة وقائع قرارها المتخذ بجلستها رقم ٥٩/٢٣ بتاريخ ٥٩/١٠/١٧ بتخصيص البيت رقم ١٩ قطعة ٨ الفيحاء باسم السيد / صالح ابراهيم القطيفى ـ جنسية رقم ١٧٩ وزوجته فاطمه طلاع القديرى ـ جواز سفر رقم ٦٣٢٩٩ •

وبعد الاطلاع على بيان اسرته المسجلة بالملف •

وعلى المستندات المودعة ـ وكتاب ادارة نزع الملكية رقم ٣٣٠٢ بتاريخ ٧٩/٣/٢٢ •

وعلى بيان الوثائق باسم زوجته ـ ولما كانت الوثائق والتشميات تالية لتاريخ تخصيص البيت اليه

تقرر

١ ـ الموافقة على انخاذ اجراءات نقل ملكية البيت رقم ١٩ قطعة ٨ الفيحاء باسم السيد / صالح ابراهيم القطيفى ـ جنسية رقم ١٧٩خ وزوجته فاطمة القديرى ـ جواز سفر رقم ٦٣٢٩٩ ـ

٢ ـ اخطار البلدية بسابقة شمول المذكورين في الفقرة الاولى بالرعاية السكنية •

ملف رقم ١٢٤٥/جـ

البند التاسع والعشرون

استعرضت اللجنة طلب السيد / مبارك طعمه صالح ملوح الخالدى فتح ملف طلب بيت له •

وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ ٧٨/١٢/٢٤ المنتهى الى عدم الموافقة على طلبه لتملكه عدة عقارات وتخصيص قسيمة له من البلدية بناء على استملاك سابق •

وبعد الاطلاع على بيان اسرته•

وعلى كتاب البلدية رقم ١٧١٨ بتاريخ ١٩٧٦/٢/٢٢ •

وعلى الوثيقة رقم ٧١/٢٥٣ واقرار تنازله لاخيه •

وحالته السكنية فى بيت بجليب الشيوخ مساحته ٧٥٠م٢ هو واخيه •

تقرر

علم الموافقة على فتح ملف طلب بيت باسم السيد / مبارك طعمه ملوح الخالدى • والغاء قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٨/٤٠ بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٤ • مذكرة رقم ٣٦٤

البند الثلاثون

تقرر تأجيل نظر طلب السيد / غصاب عبد الله خالد رميض العجمي اعادة قيد طلبه الملغى تحت رقم ٦٤٥٢/الغاء وذلك لحين صدور نظام الاسكان المقترح • ملف رقم ٦٤٥٢/الغاء

البند الحادى والثلاثون

استعرضت اللجنة طلب السيد / سعود جابر مهوس الشمرى ـ جنسية رقم ٣٦٢٠٨ ـ اعادة قيد طلبه الملغى تحت رقم ٥٤٤٥/الغاء بموجب قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٧/٢٢ بتاريخ ٧٧/٤/٣ •

وبعد الاطلاع على حالته السكنية فى بيت ملك مشترك مع اخيه على جابر فى جليب الشيوخ محل القسيمة رقم ١٠٧ قطعة ٤ مساحة ٢م٧٥٠ •

وعلى كتاب بنك التسليف والادخار رقم ٢٠٨٧٦ بتاريخ ٧٦/٩/١٦ بحصوله على قرض عقارى هو واخيه • ولسابقة شمولة بالرعاية السكنية •

تقـرر

عدم الموافقة على اعادة قيد طلب البيت الملغى تحت رقم ٥٤٤٥/الغاء ، وتأكيد قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٧/١٠ بتاريخ ٧٧/٢/٦ • ملف رقم ٥٤٤٥ / الغاء

البند الثاني والثلاثون

تقرر تأجيل نظر الالتماس المقدم من المواطن / حمود سلطان عريج المطيرى ــ جنسية رقم ٤١٢٠٠ ــ لحين صدور النظام المقترح للاسكان • ملف رقم ٦٨/٤٤٢

البند الثالث والثلاثون

تأجيل النظر في تخصيص بيت للمواطن / محمد شبيب محمد العجمى ــ جنسية رقم ٣١٤٤٠ ــ لحين تقدمه بما يثبت اقامته الدائمة في البلاد • رقم الملف ٦٦/٢٢٨١

البند الرابع والثلاثون

استعرضت اللجنة طلب تغيير المنطقة المخصص بيتا فيها للمواطن / ناصر بادى عايش العتيبي من عين بغزى الى بيان •

وبعد الاطلاع على : ــ

ملف الطلب رقم ٦٦/٢٧٦٥ المقدم من المذكور بتاريخ ٦٦/٨/٢٠ و•

والقرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٨/٤٠ وما تضمنه من تخصيص بيت له ولزوجته فى منطقة عين بغزى بصفة ايجار لحين تقدمه بما يثبت اقامته الدائمة بالبلاد •

والتماسة المعروض • ولعدم التزامه بتنفيذ الشرط المطلوب ولعدم قناعة اللجنة بمطلبه •

تقـرر

عدم الموافقة على تغيير المنطقة المخصص بيتا فيها للمواطن / ناصر بادى عايض العتيبى وزوجته جنسية رقم ٣٢٨٢٣ وتأكيد القرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٨/٤٠ بتخصيص بيت لهما بصفة ايجار بمنطقة عين بغزى لحين تقدمه بما يثبت اقامته الدائمه بالبلاد • رقم الملف ٦٦/٢٧٦٥

البند الخامس والثلاثون

استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت للمواطن / محمد عبد الرحمن محمد صرام •

وبعد الاطلاع على :ــ

الملف رقم ٦٧/١٧٧٤ المقدم مـن المذكـور بتاريـخ ١٩٦٧/٥/٣٠ •

وحيث تبين لدى اللجنة انه يقيم واسرته فى بيت بالقادسية لزوجته فيه حق النصف • ولعدم وجود مشكلة سكنية لديه في الوقت الحالى •

تقـرر

عدم الموافقة على تخصيص بيت للمواطـن / محمـد عبد الرحمن محمد صرام ــ جنسية رقم ١٢٥٣ ــ ويؤجل النظر في موضوعة لعدم وجود مشكلة سكنية لدية فى الوقت الحالي •
رقم الملف ٦٧/١٧٧٤

البند السادس والثلاثون

استعرضت اللجنة طلبى تخصيص بيتين لكلا من المواطن / علي احمد كياى وابنه محمد •

وبعد الاطلاع على : ــ

ملف الطلب رقم ٦٧/١١٤٤ المقدم من المواطن المذكور بتاريخ ٦٧/٨/٢٧ •

وملف الطلب رقم ٦٨/٢٤٥٩ المقدم من ابنه محمد بتاريخ ١٩٦٨/٤/٢١ •

ولعدم سابقة شمول أى منهما بالرعاية السكنية ولورود اولوية الطلب الاول في التوزيع وفقا لاقدميته ولقناعة اللجنة •

تقـرر

١ ــ اعادة تسجيل الطلب رقم ٦٧/١١٤٤ باسم مقدمـه المواطن على أحمد كياى ــ جنسية رقم ٦٢٤٧٠ ــ وزوجتيـه وولديه / حسين ونجلاء تخصيص بيت لهم بمنطقة عين بغزى •

٢ ــ توصى اللجنة بتخصيص بيت بنفس المنطقة للمواطن/ محمد علي احمد كياى وزوجته ــ جنسية رقم ٦٢٤٦٩ ــ لجمع شمل اسرته مع اسرة والده • على أن يسلما البيت المستملـك الذى يسكنونه بالشرق •

٣ ــ اخطار ادارة املاك الدولة والخدمات بمضمون القرار •
ملفات : ٦٧/١١٤٤ + ٦٨/٢٤٥٩

البند السابع والثلاثون

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٦/٦٣٧ بتاريـخ ١٩٦٦/٥/١ المسجل بموجب قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٧/٩ باسم السيدة / نصره سالم مخلف وابنها زامل دحام عذبي زامل السعيدى مع تعديل عقد ايجار البيت الشعبي رقم ٢٨٨ ضاحية ٢ الجهراء باسمهما •

ولورود أولوية الطلب رقم ٦٦/٦٣٧

تقـرر

١ ـ تخصيص بيت فى منطقة الجهراء باسم السيدة / نصره سالم مخلف ـ جنسية رقم ١١٠٦٦٦ ـ وابنها / زامل دحام عذبي زامل السعيدى ـ جنسية رقم ١٠٥٥٩٧ وزوجته ، شريطة تسليم البيت الشعبى .

٢ ـ اخطار مراقبة المتابعة . ملف رقم ٦٦/٦٣٧

البند الثامن والثلاثون

استعرضت اللجنة التماس اعادة قيد الطلب الملغى رقم ٦٥/٣٠٩٩ وتخصيص بيت لمقدمه المواطن / عياد محسن عياد ليلى المطيرى .

وبعد الاطلاع على : ـ

ملف الطلب المشار اليه والمقدم من المذكور بتاريخ ٦٥/١١/٢٢ والملغى بناء على طلبه بموجب القرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٨/٣ .

وكتاب ادارة تزع الملكية رقم ٧٩/١١٧٠ بوجود تثمين باسمه قيمته ـ /٤٦٧٥٠ ستة واربعون الفا وسبعمائة وخمسون دينارا .

ولما كانت هذه القيمة تجاوز النصاب المقرر حاليا . ولعدم قناعة اللجنة .

تقـرر

عدم الموافقة على تخصيص بيت للمواطن / عياد محسن عياد ليلى المطيرى ـ جنسية رقم ٤٩٩٠١ ـ وتأكيد القرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٨/٣ بالغاء طلبه من سجلات الوزارة وينظر في موضوعه عند صدور نظام الاسكان المقترح .

ملف رقم ٦٠٦٤/غ

البند التاسع والثلاثون

تقرر تأجيل نظر طلب اعادة قيد الطلب الملغى تحت رقم ٦٤٤٢/ الغاء بموجب قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٨/٢٩ بتاريخ ١٩٧٨/٧/٢٣ وذلك لحين صدور النظام المقترح مع مراجعة السجلات العقارية عن وجود ممتلكات باسمه وزوجته وصور الوثائق ان وجدت . ملف رقم ٦٤٤٢/ الغاء

البند الاربعون

تدراست اللجنة وقائع طلب البيت رقم ٦٨/١٤٠٥ بتاريخ ٦٨/١/٤ المسجل باسم السيد / عساف جزاع مصارع الحباشي الحسيني ـ جنسية رقم ٥٤٣٨٨ ـ . وبعد الاطلاع على بيان أسرته لدى تقدمه بالطلب المشكلة منه ووالده ووالدته وأخوته . وعلى حالته السكنية فى البيت الشعبي رقم ٥٦٧ ضاحية ٢ الجهراء وعلى حالة والديه واخوته .

تقـرر

١ ـ اعادة تسجيل طلب البيت رقم ٦٨/١٤٠٥ بتاريخ ٦٨/١/٤ باسم / جزاع مصارع الحباشي الحسيني ـ جنسية رقم ٥١٢٦٦ ـ وأبنائه : عساف ، حسنة ، محمد ـ ووالدتهم / سارة حسين جار الله ، وينظر فيه لدى ورود أولويتهم .

٢ ـ اعادة تسجيل البيت الشعبى رقم ٥٦٧ ضاحية ٢ الجهراء باسم الواردين في الفقرة الاولى .

٣ ـ اخطار مراقبة المتابعة . ملف رقم ٦٨/١٤٠٥

البند الحادى والاربعون

استعرضت اللجنةالتماس السيد / عبد الرحمن عبد العزيز ابراهيم الحسينان ـ جنسية رقم ٢٧٥٠٤ ـ اعادة قيد طلبه الملغى تحت رقم ٦٤٣٠/الغاء برقمه وأولويته السابقين وهما ٦٦/٦٣٠ بتاريخ ٦٦/١٠/٧ والسابق الغاؤه بقرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٨/٢٥ بتاريخ ٧٨/٦/٢٥ لعدم استكماله . وبعد الاطلاع على طلب القرض العقارى المقدم منه رقم١٠٨٩٥/ع بتاريخ ٧٩/٢/١٥ . وعلى افادة التسجيل العقارى بشأن الوثائق ارقام : (٦٧/٣١٩٦ ، ٧٦/٢٨٧٣ ، ٧٦/٦٩٦٩) بشأن بيعه قسيمة في سلوى وحقه فى الربع مشاعا فى بيت خيطان مساحته ١٨٧م٢ ولقناعة اللجنة بظروفه ، انتهت الى : ـ

تقـرر

١ ـ التوصية باعادة قيد طلب البيت الملغى تحت رقم ٦٤٣٠/غ برقمه وأولويته السابقين وهما : ـ ٦٦/٦٣٠ بتاريخ ٦٦/١٠/٧ واعادة تسجيله باسم السيد / عبد الرحمن عبد العزيز ابراهيم الحسينان ـ جنسية رقم ٢٧٥٠٤ ـ وزوجته/ شيخة عبد العزيز الكوس .

٢ ـ يخصص باسم الواردين فى الفقرة الاولى بيت فى منطقة عين بغزى . ملف رقم ٦٤٣٠/الغاء

البند الثاني والاربعون

استعرضت اللجنة طلب القرض العقارى رقم ١٥٠٧٥ بتاريخ ٧٦/٥/٢ المقدم من السيد / سلطان عبد الله سلطان جوهر ـ جنسية رقم ٦٣٤٣٧ ـ . وبعد الاطلاع على ملف البيت رقم ١ قطعة ٤ الدسمة ،الصادر بشأنه وثيقة تملك باسم زوجته/ رقية محمد شايع ابراهيم محل الوثيقة رقم ٧٤/١٠٧٧ وعلى ج بيان أسرتها التى من بينها زوجها / سلطان عبد الله سلطان .

وعلى الوثيقة رقم ٧٤/٨٦٨٣ ببيع زوجته لبناية في الصليبخات .

وعلى الوثيقة رقم ٧٥/٦٢٧٣ ببيعها أيضا لنصيبها وهو السدس مشاعا فى بيت بأبرق خيطان والوثيقة رقم ٧٤/١٩٧٧ ببيع بيت الدسمة . ولسابقة استنفاذه وأسرته للرعاية السكنية على النحو المتقدم .

تقـرر

الغـاء طلب القرض العقارى رقم ١٥٠٧٥/ع بتاريخ ٧٦/٥/٢ لسابقة استنفاذه وأسرته للرعاية السكنية •

ملف : ١٥٠٧٥/ع + ٨٦٨ج

البند الثالث والاربعون

استعرضت اللجنة طلبات البيوت التالية : ــ

ولورود أولوياتها فى التوزيع وفقا لتاريخ تقديم كل منها • ولعدم سابقة شمول مقدميها بالرعاية السكنية •

تقـرر

أولا : الموافقة على تخصيص بيت في منطقة الاحمدى لكل من المواطنين الآتية اسمائهم • شريطة تنفيذ الملاحظات المبينة قرين كل منهم : ــ

مسلسل الاسم	رقم الجنسية	رقم الطلب	تاريخ تقديمه
١ ــ عبد الله فهد مبارك البركي وزوجته وأولاده جميعا شريطة تسليمة البيتين الشعبيين المؤجرين عليه •	٤٧٥٢١	٦٧/١٢١٧	٦٧/٩/٣٠
٢ ــ فهاد حمد مانع العجمي وزوجته •	٥٩٨١٣	٦٧/١٤٣٩	٦٧/٩/٢٥
٣ ــ علي محمدالهزاع وزوجته مع اخطار شركة النفط بشأن البيت المسلم اليه •	٣٤٣٤٤	٦٨/١٦٦	٦٨/٤/٢٢
٤ ــ ذعار مطلق ذاعر المطيرى وزوجته	٤٤٢٣٧	٦٨/٦٢٧	٦٨/١/١٥
٥ ــ زيد دخيل سالم المرى وزوجتيه واولاده شريطة تسليم البيت الشعبي •	٤٨٧٨٤	٦٧/٥٣٥	٦٧/٩/١
٦ ــ راشد عبيد خالد دهش الدوسرى وزوجتيه شريطة تسليمة البيتين الشعبيين بميناء عبد الله •	٥٦٦٥٠	٦٧/٥٢٨	٦٧/١٠/٩
٧ ــ حميدان حمد عابد الرشيدى وزوجاته الثلاث شريطة تسليمه البيت الشعبي بميناء عبد الله •	٦٧٢٣٤	٦٨/٤٤٥	٦٨/١/١٨
٨ ــ ناصر محمد سعد عبد الله العجمي وزوجته	٦٣١٣٠	٦٨/٢٦٨٣	٦٨/١/١٥
٩ ــ فالح محمد عبدالله الميع وزوجته شريطة تسليمة البيت الشعبى	٥٩٧٢١	٦٨/١٩٤٣	٦٨/١/١٥
١٠ ــ مبرك خصيوى زيد العازمي وزوجته شريطة تسليمة الشعبي	٥٤٧١٠	٦٧/١٩١٩	٦٧/١٠/١١
١١ ــ محسن سعد عبد الله غانم العجمي وزوجته شريطة تسليمة البيت الشعبي •	٦٢٦١١	٦٧/١٩٢٦	٦٧/١٠/٩
١٢ ــ محمد حمد شقيرى وزوجته	٦٠٤٠٧	٦٧/١٦٩٨	٦٧/١١/٢٦
١٣ ــ محمد سلطان منيف العجمى وزوجتيه	٣٨٢١٣	٦٨/٢٥٤٣	٦٨/١/٣١
١٤ ــ غصين هادى غصين الدوسرى وزوجتيه شريطة تسليمة البيتين الشعبيين بميناء عبد الله •	٦٢٧٣٩	٦٧/١٣٠٨	٦٧/١١/٦
١٥ ــ محمد قبلان حتروش العريف وزوجته وابنتيه شريطة تسليمه البيت الشعبي •	٥٠٠١٦	٦٧/١٩٧٣	٦٧/٨/١٤

ثانيا : اخطار مراقبة المتابعة •

ثالثا : اخطار البلدية وبنك التسليف والادخار •

ارقام الملفات / موضحة بالقرار

البند الرابع والاربعون

استعرضت اللجنة طلبات البيوت التالية :

ولورود أولوياتها وفقا لتاريخ تقديم كل منها • ولعدم سابقة شمول أى من مقدميها بالرعاية السكنية وبناء علـى رغباتهم •

تقـرر

أولا : الموافقة على تخصيص بيت بمنطقة الجهراء لكل من المواطنين الآتية أسمائهم • شريطة تنفيذ الملاحظات الواردة قرين كل منهم :

مسلسل الاسم	الجنسية	رقم الطلب	تاريخ تقديمه
١ ــ غازى نزال سهو شداد الشمرى وزوجته شريطة تسليمة البيت الشعبى بالجهراء .	٥٨٤٨٣	٦٧/١٢٩٥	٦٧/٤/١٢
٢ ــ خليفة برقان مخلف الرميح وزوجته	٤٦٦٤٩	٦٧/ ٣٩١	٦٧/٥/٣
٣ ــ حربى رمضان محمد الشمرى وزوجتيه شريطة تسليمة البيتين الشعبيين بالجهراء .	٦١٠٧٨	٦٧/ ٢٦٠	٦٧/٤/١
٤ ــ محمد مقيت عايض العجمي وزوجته شريطة تسليمه البيت الشعبي بالجهراء	٦٠٤٠٤	٦٧/١٦٨٦	٦٧/٧/١٩
٥ ــ محمد عبد الله ملوح طليحان الظفيرى وزوجتيه شريطة تسليمه البيتين الشعبيين بالجهراء .	٥٨١٠٠	٦٧/١٧٠٣	٦٧/٨/٢٣
٦ ــ مبارك فجحان سعد الهرشاني وزوجتيه شريطة تسليمه البيت الشعبي بالجهراء	٤٦٥٠٠	٦٧/١٦٩٩	٦٧/٧/٢٧
٧ ــ عوض ضويحي سالم العنزى وزوجته شريطة تسليمه البيت الشعبي بالجهراء .	٥٣٦٦٠	٦٧/ ٩٩٥	٦٧/٧/٢٦
٨ ــ عبد الله طلب نحو الهرشانى وزوجتيه وجميع أبنائة شريطة تسليمه البيين الشعبيين بالجهراء .	٥٩٣٨٠	٦٧/١٠٠٧	٦٧/٧/٣١
٩ ــ عبد الله مطر سهو شداد الشمرى وزوجته شريطة تسليمه البيت الشعبي بالجهراء .	٥٧٠٦٨	٦٧/١٠٠٨	٦٧/٤/٣
١٠ ــ عبد الله مبارك عبد الله العجمي وزوجته شريطة تسليمه البيت المستملك بمنطقة الجهراء .	٥٢٩٠١	٦٧/١٠١٩	٦٧/٧/١٣
١١ ــ فدعوس نزال فدعوس الهرشانى وزوجتيه شريطة تسليمه البيتين الشعبيين بالجهراء .	٤٥٧٩٣	٦٦/١٩٦٥	٦٦/٧/١٢
١٢ ــ حلوش سعد فالح الصانع وزوجته وأولاده شريطة تسليمه البيت الشعبي بالجهراء وتقدمه بما يثبت اقامته الدائمة بالبـــلاد .	٤٩٨٩٣	٦٦/٣١٢	٦٦/١/١٨
١٣ ــ على فرج سمحان السليمانى وزوجته واولاده شريطة تسليمه البيت الشعبى بالجهراء .	٥١١٣٧	٦٥/٢٠٣٧	٦٥/١١/١٣
١٤ ــ خميس ردينى محسن الشمرى وزوجتيه شريطة تسليمه البيتين الشعبيين بالجهراء .	٣٧١٥٢	٦٦/٢٩٩٣	٦٦/٧/٦
١٥ــ مزيد انويديس زيد شقير الحسينى وزوجته شريطة تسليمه البيت الشعبى بالجهراء	٥٦٩٣٨	٦٦/٢٤٠٢	٦٦/٧/٧
١٦ ــ راشد كميخ رتعان المطيرى ووزجته شريطة تسليمه البيت الشعبى بالجهراء	٥٥٤٠٩	٦٦/ ٦٩٨	٦٦/٧/٧
١٧ ــ محمد عمير خلف الحسينى وزوجته شريطة تسليمه البيت المستملك بالجهراء وتقدمه بمـا يثبت اقامته الدائمة بالبلاد .	٣٤٨٣٩	٦٦/٢٣٩٣	٦٦/٥/٢٤
١٨ ــ فهد حمود حبيب المطيرى وزوجته	٥١٤٩٨	٦٦/١٩٥٧	٦٦/١١/١٦
١٩ ــ فهد محمد سعد ذياب وزوجته شريطة تسليمه البيت الشعبى بالجهراء	٥٥٩٤	٦٦/١٩٣٢	٦٦/١١/٥
٢٠ ــ سميح خلف طريف السعيدى وزوجته شريطة تسليمه البيت الشعبى بالجهراء	٥٥١٧٢	٦٦/ ٨٦٩	٦٦/٥/١١

مسلسل	الاســـم	رقم الجنسية	رقم الطلب	تاريخ تقديمه
٢١ ــ	صالح مبارك صالح العجمي وزوجتيــه وجميع أبنائه شريطة تسليمه البيتين الشعبين بالجهراء	٤٥٢٨٠	٦٦/١١١٧	٦٦/١٠/٢٩
٢٢ ــ	صالح على صالح المطيرى وزوجته شريطة تسليمه البيت الشعبى بالجهراء	٤٤٧٠٤	٦٧/ ٨٧٦	٦٧/٧/١٩
٢٣ ــ	هادى محمد مشارى الحجرف وزوجتيه شريطة تسليمه البيتين الشعبين بالجهراء	٣٢١٦٣	٦٧/٢٠٨٤	٦٧/٧/٢

ثانيا : اخطار مراقبة المتابعة •

ثالثا : اخطار البلدية وبنك التسليف والادخار •

هذا ، ولانتهاء نظر بنود الاعمال المطروحة على اللجنة حيث انتهت من نظرها في تمام الساعة الثامنة مساء الاربعاء ٢٧ جمادل الاولى ١٣٩٩ هـ الموافق ٢٥ ابريل ١٩٧٩ م • على أن تعود للاجتماع في تمام الساعة الرابعة مساء الاحــد ٢ جمادى الاخرة الموافق ١٩٧٩/٤/٢٩م •

وكيل الوزارة / رئيس اللجنة

يعتمد
وزيــر الاسكان

اعـــلان

يرجى من المواطن/سراج محمد عشق سعيد العجمي ، المؤجر عليه البيت الحكومي رقم ٢٩٥ ضاحية أ منطقة ميناء عبد الله ــ مراجعة المكتب الفني (القضايا) بوزارة الاسكان أثناء الدوام الرسمي خلال اسبوع من تاريخ اذاعة هذا الاعلان ونشره لامور تتعلق بالبيت المؤجر عليه •

وفي حالة تخلفكم عن مراجعة الوزارة خلال المهلة المحددة ستقوم الوزارة باتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة فى غيبتكم •

وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية

اعلان رقم ٩

عن بيع مخلفات ومواد متنوعة

تعلن وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية عن رغبتها في بيع مخلفات ومواد متنوعة وذلك بطريق البيع بالمزاد العلنى وذلك يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٦/٣ في تمام الساعة التاسعة صباحا بمخازن الوزارة الكائنة باستراحة الحجاج بالشــويخ على الطريق الدائرى الرابع، ومن يرغب فى الشراء فعليه الحضور للمعاينة فى المكان المذكور •

الهيئة العامة للإسكان

أعــلان

بخصوص المناقصة رقم هـ ع أ/م/٥١ ــ ٧٩/٧٨

بخصوص المناقصة رقم هـ ع أ/م/٥١/٧٨/٧٩ والخاصة بانشاء وانجاز وصيانة مركز ضاحية رئيسى نموذج (٤) فى منطقة الجهراء (ب) والمعلن عنها فى الجريدة الرسمية « الكويت اليوم » العدد رقم ١٢٣٦ بتاريخ ١٩٧٩/٣/١١ ، لقد تقرر تأجيل موعد تقديم العطاءات ليكون الساعة الثانية عشرة ظهــرا من يوم الاثنين الموافق ١٩٧٩/٦/٤ بدلا من الموعد المحدد سابقا •

المدير العام

وزارة المالية

ادارة أملاك الدولة والخدمات

اعــلان

بناء على طلب وزارة الصحة العامة تعلن ادارة امــلاك الدولة والخدمات عن حاجتها الى استئجار مجمع سكني فى المنطقة العاشرة لسكن اطباء وفنيي وزارة الصحة العامة على ان لا تقل عدد شقق المجمع عن (١٤٠) شقة ، ويكون جاهزا للتسليم في شهر يوليو ١٩٧٩ ، فعلى الراغبين في تأجير بيوتهم تقديــم عروضهم الى ادارة املاك الدولة والخدمات الكائنة فى بناية شركة المواصلات الكويتية في المرقاب خلال ساعات الدوام الرسمي ، على ان يتضمن العرض قيمة الايجارة المطلوبة •

اعــلان

تعلن ادارة املاك الدولة والخدمات عن حاجتها الــى استئجار بيوت سكنية فى مختلف مناطق الكويت ، اعتبارا من ١٩٧٩/٧/١ ، على ان تكون هذه البيوت جاهزة للتسليم بما فى ذلك التيار الكهربائي ، فعلى الراغبين فى تأجير بيوتهم تقديم عروضهم الى ادارة املاك الدولة والخدمات الكائنة فى بناية شركة المواصلات الكويتية في المرقاب ، خلال ساعات الدوام الرسمي •

وزارة التجارة والصناعة

مراقبة التسجيل التجاري

قسم السجل التجاري

كشف بالتعديل او التغيير أو سبب المحو فى البيانات المدونة فى السجل التجاري

رقم القيد الاصلى في السجل	الاسم التجارى السابق قيده	موضوع التعديل او التغيير	تاريخ التاشير
٦٤	شركة عقارات الكويت ش.م.ك	اصبح الاسم التجاري للفرع (المرزوق سوق مركزي .	١٩٧٩/٣/٥ .
٣٧٣	شركة الحاج غلام محمد فتح الدين واولاده تضامنية	تغير الاسم والعنوان واصبح (شركة اولاد الحاج غلام محمد التجارية/محمد رفيق حاج غلام محمد فتح الدين ومحمد رشيد حاج غلام محمد فتح الدين .	٧٩/٣/١٤
٩٧٧	شركة عبد الرضا مدوه واولاده ت.ب	تغير الاغراض واصبحت المواد الانشائية والمقاولات العامة والتجارة العامة وصيانة المعدات البحرية والمركبات الميكانيكية .	٧٩/٤/٢٥
١٠٣٤	شركة عبد الرحمن البشر وزيد الكاظمى ت.ب	تغير العنوان واصبح/شارع فهد السالم ملك عبد العزيز الراشد عمارة الراشد .	٧٩/٤/١٩
١٩٧٩	شركة الصباح للتجارة والمقاولات المحدودةذ.م.م	تغير رأس المال وزيد الى ٦٠٠٠٠٠ د.ك (ستمائة الف دينار) .	٧٩/٣/٣١
٢٩٦٣	شركة منيف وعلى عبد العزيز الخضيرى ذ.م.م	تغيرت الاغراض واصبحت تجارة عامة وصرافة وديكور ومباني ومقاولاتعامة	٧٩/٣/١٥
٣٤٢٩	شركة الاجهزة الفنية المحدودة ذ.م.م	تعدلت اغراض الشركة واصبحت تجارة وتصليح الاجهزة الالكترونية والادوات الكهربائية وقطع الغيار الاستيراد والتصدير واعمال القومسيون والوكالات التجارة العامة ما عدا العقارات والكماليات والاواني المنزلية والادوات لمنزلية والهدايا المقاولات الكهربائية .	٧٩/٢/ ٧
٤٣٧٦	الشركة الكويتية للحفريات ش.م.ك مقفلة.	زيد رأس المال واصبح ٣٥٠٠٠٠ د.ك (ثلاثمائة وخمسون الف دينار .	٧٩/٣/ ٤
٤٣٧٧	شركة اللباد الكويتية مساهمة مقفلة	تغير الاسم والعنوان وزيد رأس المال واصبح/شركة الصناعات الانشائية الكويتية ش.م.ك مقفلة/٥٠٠٠٠٠ د.ك (خمسمائة الف دينار .	٧٩/٤/ ٤
٤٤٠٢	عبد الرحمن مشعان الخضير	تغير الاسم والعنوان وزيد رأس المال واصبح السوق التجارى بلوك ٣ ملك المذكور والعمل تجارة عامة / مؤسسة المشعان للتجارة العامة .	٧٩/٤/١٤
٤٨٥٢	شركة خزعل للانشاءات الكويتية تضامنية .	زيد رأس المال اصبح/١٠٠٠٠٠ د.ك) عشرة اك دينار .	١٩٧٩/٣/١٠ .
٥٢٥٥	شركة المنير للتجارة ذ.م.م .	زيد رأس المال واصبح (٣٠٠٠٠٠ د.ك) ثلاثون الف دينار .	١٩٧٩/٤/ ٣
٦٢٨٢	شركة المعدات ذ.م.م .	زيد رأس المال واصبح (٤٢٠٠٠٠ د.ك) اربعمائة وعشرون الف دينار .	٧٩/٤/١٤
٧٦٤٥	شركة الكويت للتامين مساهمة كويتية .	زيد رأس المال (٥/٢٥٠/٠٠٠ د.ك خمسة مليون ومائتين وخمسون الف دينار .	٧٩/٣/٢٠
٧٧٠٦	البنك التجارى الكويتي مساهمة كويتية	زيد رأس المال واصبح١٨١٤٤٠٠٠ د.ك (ثمانية عشرة مليون دينار ومائة واربعة واربعون الف دينار .)	٧٩/٣/ ٤
٨٤٩٠	بنك الكويت الوطني ش.م.ك .	زيد رأس المال واصبح ١٩٤٦٥ د.ك (تسعة عشرة الف واربعمائة وخمسة وستون دينار .	٧٩/٣/١٢
٩٣٩٠	شركة الخليج للتامين ش.م.ك .	زيد رأس المال واصبح ٤١٤٧١٠٠ د.ك (اربعة مليون ومائة وسبعة وأربعون الف ومائة دينار .)	٧٩/٣/١٢
٩٤٥٤	شركة مؤسسة الاجهزة الالكترونية ذ.م.م .	معرض الخطوة الانيقة للاحذية تغير الاسم التجارى .	٧٩/٢/ ٤
٩٨٣٧	شركة احمد محمد اليوحة السميط ومحمدورحمة الانصاري ذ.م.م .	تغير الاسم والعنوان وزيد رأس المال واصبح/شركة اليوحة والانصاري/ احمد محمد أليوحة السميط ومحمد رحمة الانصاري وزيد رأس المال الى ١٠٠٠٠٠ د.ك (مائة الف دينار ..)	٧٩/٤/١٨
١٢٩٦٤	الشرقية الشرقية للتجارة والتبريد ذ.م.م	بموجب عقد تعديل ذ.م.م ٣٦٨/هـ جلد ١ ٧٩/٢/١٩ جرى التاشير في السجل التجارى بخروج الشريكين زكريا خليل دولة وسليم سامي بشارة بعد ان باعا نصيبهما فى الشركة الى خالد حمود الروضان واسحاق سليم الحبشة واصبح اسم وعنوان الشركة الشرقية للتجارة وألتبريد خالد حمود الروضان وشريكه والاغراض المقاولات الميكانيكية والكهربائية والانشائية وزيد رأس المال ٤٨٠٠٠ د.ك (ثمانية واربعون الف دينار .)	٧٩/٢/٢٧
١٣١٦٤	معرض التهاني للاقمشة ذ.م.م .	بموجب عقد تعديل ١٥٦٩/و جلد٣ بتاريخ ٧٨/٦/٤ تغير الاسم واصبح شركة معرض التهاني للاقمشة/خليفة العيوة ومحمد الفاتح محمود الراضي ذ.م.م	٧٩/٤/ ١
١٣٨٢٨	شركة ايفل التجارية ت.ب	اضيف للاغراض الفديوتيب والكاسيت واجهزة التلفزيون والسينما وتجارتها الى اغراض الشركة وبناء على طلب صاحب القيد الغي الاسم التجاري وأصبح الاوتار الذهبية للفرع الكائن فى السالمية شارع البحرين .	٧٩/٤/١٠
١٤١٢١	الشركة الكويتية لصناعات الانابيب المعدنية مساهمة كويتية .	زيد رأس المال الى / ٦٤٤٠٠٠٠ د.ك (ستة ملايين وأربعمائة واربعون الف دينار .)	١٩٧٩/٣/١١ .
١٤٣٢٦	شركة الخدمات لتاجير الالات والمعدات ذ.م.م	تغير الاسم والعنوان الى / شركة الخدمات الفنية المحدودة / عبد الله عبد الغفار علي رضا وشركاه ذ.م.م	١٩٧٩/٢/٢٧

في السجل رقم القيد الاصلي	الاسم التجاري السابق قيده	موضـــــوع التعديل أو التغيير	تاريخ التاشير
١٥٥١٩	شركة سعيد وغرباني المحدودة ذ.م.م .	بموجب عقد تعديل ٢٣٣/د جلد ١ فى ٧٩/١/٣١ جرى التاشير واصبحت الادارة للشريكين مجتمعين او منفردين واغراض الشركة استيراد وتصدير وقطع غيار مختلفة خفيفة وثقيلة استيراد وتصدير الات للاعمال الهندسية المدنية القيام بجميع انواع الحفريات التي تتطلبها اعمال الشركة .	٧٩/٣/ ٤
١٦٠٦٥	شركة قتيبة ومحمد الفانم ذ.م.م .	جرى تعديل اغراض الشركة الى الاستيراد والتصدير اعمال المقاولات تجارة الاثاث واعمال الديكور . تجارة المجوهرات ..	٧٩/٣/٢٥
١٦٢٥٧	شركة مركز الشراشف والفوط توصية بسيطة .	جرى تعديل الاغراض والاسم التجاري والعنوان واصبح الفرع/صالون ٢٥ فبراير سيدات / شارع السور ملك دعيج الصباح قرب وزارة الخارجية .	٧٩/٣/٣١
١٥٥٥٣	شركة مركز الديكور ذ.م.م .	جرى التاشير بزيادة رأس المال الى ٩٠٠٠٠ د.ك (تسعون الف دينار . بموجب عقد تعديل ٥٩٩/هـ جلد ١ فى ٧٧/٣/١ جرى التاشير بانسحاب الشريك يوسف نوري عبيده بعد أن باع نصيبه فى الشركة الى الشريكين الاخرين وبموجب عقد تعديل ٤٨٣/د/جلد ١ فى ٧٩/٣/١٠ جرى التاشير بزيادة رأس المال الـى ٢٥٠٠٠٠ د.ك (مائتان وخمسون الف دينار .)	٧٩/٣/١٧
١٤٦٨١	شركة حديدكو للتجارة والمقاولات ذ.م.م .	بموجب عقد تعديل ٢٢٧/د جلد ١ فى ٧٥/٢/١٢ جرى التاشير بانضمام صقر عبد الوهاب عبد العزيز القطامي شريكا بالشركة واصبح اسم وعنوان الشركة شركة حديدكو للتجارة والمقاولات/ناصر عبد الوهاب عبد العزيز القطامي وشركاه . وبموجب عقد تعديل ٢٧٤/ز/جلد ١ في ٧٧/٣/١ جرى التاشير بزيادة رأس المال الى ١٠٠٠٠٠٠ مليون دينار . وبموجب عقد تعديل ٤٨٤/د/جلد ١ فى ٧٩/٣/١١ جرى التاشير بزيادة رأس المال الى ١٥٠٠٠٠٠ د.ك مليون وخمسمائة الف دينار.	٧٩/٣/١٧
١٦٢٦٨	شركة الساير ورحال التجارية ذ.م.م .	بموجب عقد تعديل ٤٢/ج/جلد ١ ذ.م.م في ٧٩/٣/٢٠ جرى التاشيـر بانسحاب الشريك مساعد العبد الله الساير بعد ان تنازل من نصيبه فى الشركة الى عبد الوهاب عبد الهادي صالح النجار واصبح اسم وعنوان الشركة شركـة الجيل الجديد للملابس /عبد الوهاب عبد الهادي صالح النجار وشركاه واصبح رأس المال ٥٠٠٠٠ د.ك خمسون الف دينار .	٧٩/٤/٢٢
١٦٤١٣	شركة الفانم للملاحة ذ.م.م	بموجب عقد تعديل ٤٦/ز/جلد ١ فى ٧٩/٣/١٩ جرى التاشير بتعديـل الاسم التجارى الى شركة الفانم باربر للملاحة ذ.م.م واعيد توزيع رأس المال البالغ ١٠٠٠٠٠ د.ك مائة الف دينار ..	٧٩/٣/٢٥
٢٠٥٢٢	الشركة المتحدة للخدمات الهندسية ذ.م.م .	بموجب عقد تعديل ٧٣٨/ب جلد ٢ فى ٧٩/٤/١٧ جرى التاشير فى بزيادة رأس المال الى ٣٠٠٠٠٠ د.ك (ثلاثمائة الف دينار .)	٧٩/٤/١٤
٢٠٥٥١	شركة اجنادين ذ.م.م .	بموجب عقد تعديل ٥٤٩/ب جلد ٢ فى ٧٩/٣/٢٢ جرى التاشير بخروج الشريكين هشام نصف سليمان النصف ويوسف حمد عبد المحسن العتيقي بعد ان باعا نصيبهما فى الشركة الى محمد صالح ناصر محمد الخنة وطلعت علي اسعد وسيف الدين احمد سيف الدين كنعان وزيد رأس المال الى ١٠٠٠٠٠ د.ك (مائة الف دينار) واصبح اسم وعنوان الشركة / شركة اجنادين للمقاولات والتجارة/محمد صالح الخنة وشركاه ذ.م.م .	١٩٧٩/٤/١
٢١٩١٧	المكتب الاستشاري للمقاولات والتسويق العربي ذ.م.م .	بموجب عقد تعديل ٦٤٢/د/جلد ٢ فى ٧٩/٣/٢٨ جرى التاشير بان اصبح الادارة للشريكين سامي علي رجب وخالد عبد المنعم مشهور مجتمعين أو منفردين على ان يتفرغ خالد عبد المنعم مشهور للادارة الشركة بصفته مديرا عاما لها ..	٧٩/٤/٨
٢٢١٤٦	شركة احمد محمد الرشيد وشركاه ذ.م.م .	بموجب عقد تعديل ٤٨٤/ب جلد ١ في ٧٩/٣/١٤ جرى التاشير باعادة توزيع رأس المال البالغ ٣٠٠٠٠ د.ك (ثلاثون الف دينار .) واصبح اسم وعنوان الشركة/شركة احمد محمد الرشيد وشركاه والادارة للشريك/حميد احمد محمد الرشيد ..	٧٩/٣/١٧
٢٢٢٧٦	الشركة الكويتية للهندسة والتشـــغيل والادارة مساهمة كويتية مقفلة .	بموجب عقد تعديل من محضر الجمعية العمومية جرى زيادة رأس المـال الى ٣٠٠٠٠٠ د.ك (ثلاثمائة الف دينار)	٧٩/٣/١٩
٢٢٧٤٤	شركة الدسمة للوازم المطبعية ذ.م.م .	بموجب عقد تعديل ٣٠٥/و/ جلد ١ فى ٧٦/٨/١٦ جرى التاشير في السجل التجارى بخروج الشريك / داود سليمان حمدان رأس المال الى ١٠٠٠٠ د.ك (عشرة الاف دينار) الادارة للشريك سامي عبد الله احمد عبد الغفار وبموجب عقد تعديل ٧٧/ب/جلد ١ فى ٧٩/١/١٠ خرج الشريك حسين محمد عبد الرزاق وحل محله يونس مصطفى يونس واصبح اسم وعنوان الشركة/شركة الدسمـة للوازم المطبعية المحدودة عبد العظيم تقي عسكر وشركاه ذ.م.م ..	٧٩/٣/١٢

وزارة العدل

اعلان حكم جزائى

اصدرت محكمة الجنح بجلستها المنعقدة فى ١٩٧٩/١/٤ في الجنحة ٧٨/٤٤١٨ (٧٧/١٨ ميناء سعود) • المتهم فيها :

١ ـ ضاوى فهد ضاوى السهلى ـ سعودى الجنسية •

٢ ـ سعود مبارك بركى السهلى ـ سعودى الجنسية •

ويعملان بالحرس الوطنى بالخفجى ـ اللواء الرابع والعشرين ـ السرية الاولى ـ ويسكنان ذات مقر عملهما •

حكما غيابيا يقضى : ١ ـ بحبس المتهم الاول شهرا واحدا مع الشغل والنفاذ عن التهمة المنسوبة اليه • ٢ ـ بحبس المتهم الثانى عشرين يوما عن التهمة المسندة اليه ـ ومصادرة السيارة رقم ٤٩٩٦٣٩ نقل السعودية والمحجوزة بتاريخ ٧٧/٩/٣ بمخفر ميناء سعود • وبابعاد المتهمين عن البلاد •

تطبيقا للمواد ٥٠ بدلالة م ٤٧ ، م٢٤ ، م١ من قانون الاقامة للاول و م٢٤ ، ١ من قانون الاقامة للثانى •

والنيابة العامة ـ تعلن المحكوم عليهما بهذا الحكم وتأمرهما بالحضور الى قسم التنفيذ الجنائى •

وتكلف جميع جهات الامن لضبطهما واحضارهما وتحذر كل من يخفيهما حتى لا يتعرض للمساءلة الجزائية •

النائب العام

اعلان حكم جزائى

اصدرت محكمة الجنح بجلستها فى ١٩٧٨/١٠/٤ فى ٧٨/٣٢٣٠ (٧٨/١١٧ مباحث) المتهم فيها / نجم احمد فهيد الدوسرى ـ سعودى الجنسية ـ لم يستدل عليه ـ حكما غيابيا يقضى بحبس المتهم ثلاثة شهور مع الشغل والنفاذ وأمرت بمصادرة السيارة رقم ٦٠٥٢٨ نقل خاص وبابعاده عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة •

تطبيقا للمواد ١ ، ٤ ، ٢٤ قانون الاقامة والنيابة العامة تعلن المحكوم عليه بهذا الحكم وتأمره بالحضور الى قسم التنفيذ الجنائي وتكلف جميع جهات الامن لضبطه واحضاره وتحذر كل من يخفيه حتى لا يتعرض للمساءلة الجزائية •

النائب العام

اعلان عن حصر وراثة

تقدم لدى المحكمة الكلية الاحوال الشخصية المدعو/ محمد علي عبد الله علندا بتاريخ ١٩٧٩/٤/٣٠م وطلب اعلام حصر وراثة الخاص بالمرحوم / احمد حمد لمحيا « كويتي الجنسية » قيد طلبه بدفتر طلبات الوفاة والوراثة تحت رقم « ٣٦٧ » واحضر معه شاهدين هما حمد صالح الحمد الوشمي وابراهيم عبد الله ناصر العنجرى اللذين شهدا بان المرحوم / احمد حمد لمحيا فى المنزل ـ العديلية ـ بتاريخ١٩٧٩/٢/١٧ م من غير ذى فرض او عصبه • ووصية واجبة لاولاد بنته هيه المتوفية قبله (ليس لها زوج) وهم/محمد وحصة ونوره اولاد علي عبد الله علندا البلغ (ولهم الثلث فقط) والباقي يعود الى بيت المال • سجلت شهادتهما بدفتر الشهادة للوراثة جلد ٥٣ بتاريخ ٣ جماد ثان ١٣٩٩ هـ الموافق ١٩٧٩/٤/٣٠م تحت رقم (٣٦١) •

والمحكمة تعلن ذلك لمدة سبعة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية فمن له اى اعتراض على ما ذكر فليتقدم لدى المحكمة الكلية ـ قسم المواريث ـ مبديا اسباب اعتراضه وبعد مضي المدة المشار اليها ستتخذ الاجراءات المتبعة بهذا الخصوص ، وللبيان نعلن •

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ٧٩/٢٠

عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

يدعي السيد/مرزوق جريد بن صالح العازمي تملكه للارض المشيد عليها بناء الكائنه فى السالمية وحدودها كالاتي حسبما جاء بكتاب ادارة البلدية المؤرخ فى ١٩٧٩/٥/٢ م : ـ

الحد الشمالي : عقار علي العبد الوهاب واولاده ويبدأ من الشرق الى الغرب بطول اربعه وعشرين مترا وسبعةسنتيمترات ثم يتجه شمالا بطول سبعة امتار وعشرين سنتيمترا ثم غربا بطول اثنين وعشرين مترا وخمسين سنتيمترا •

الحد الجنوبي : عقار منيره بنت العبد الهادى الدواى بطول خمسين مترا وخمسين سنتيمترا ثم يتجه شمالا بطول عشرين سنتيمترا ثم غربا بطول ثمانية سنتيمترات •

الحد الشرقي : الطريق وطوله سبعة عشر مترا وستون سنتيمترا •

الحد الغربي : عقار راشد عبد الغفور وطوله ثلاثة عشر مترا واثنان وستون سنتيمترا •

وذلك عن طريق ملكيته لها بموجب الوثيقة الشرعية رقم ٥٠٢ تاريخ ١٥ فبراير ١٩٦٢ م وما زاد بوضع اليد المدة الطويلة بصفة ظاهرة هادئه مستمرة بدون نزاع من احد

من له اعتراض على هذا الادعاء فليتقدم الى المحكمة الكلية ـ قسم اثبات الملكية العقارية ـ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية والا فقد اصبح له الحق فى طلب تسجيلها باسمه •

وللبيان نعلن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعــلان بيع عقار بالمزاد العلني

انه فى يــوم الثلاثاء ٩١٧٩/٦/٢٦ ، نفاذا للحكم رقم ١٩٧٧/٣١٠٤ تجارى كلي ، موضوع القضية رقم ١٩٧٨/٣ بيوع ، لصالح ابراهيم يوسف بخيت الرقم « ضد » سعاد مشارى هلال المطيرى ، والدعوى رقم ١٩٧٧/١١ بيوع ، لصالح عيسى عبد الله الموسوى ــ ضد ــ سعاد مشارى هلال المطــيرى • والدعوى رقم ١٩٧٨/١٨ لصالح شركة عيسى وعبد علي بهمن ــ ضد ــ سعاد مشارى هلال المطيرى •

تعلن وزارة العدل ــ دائرة البيوع/بالمحكمة الكلية ــ عن بيع العقار التالية اوصافه بعد بالمزاد العلنى ، في تمام الساعة ٨ر٣٠ صباح التاريخ المبين اعلاه بمقر دائرة البيوع بالطابــق الثاني قاعة رقم « ٣٣ » بمبني المحكمة الكلية ، على ان تبدأ المزايدة بسعر اساسي قدره ١٣٥٠٠٠ دينارا ــ فقط مائة وخمسة وثلاثون الف دينار ، والمصاريف وقدرها ثلاثون دينارا •

اوصاف العقار :

العقار المبين الحدود والمعالم بمحضر الحجــز المــؤرخ ١٩٧٨/١/٢٣ ــ وعقد البيع المسجل تحت رقم ٣٠٧١ بتاريخ ١٩٦٦/٤/٢٣ ــ والعقار عبارة عن بناية تتكون من ثلاثة طوابق بالقسيمة رقم ٧ من مشروع التقسيم ضمن المخطط م/١٧٥٠٩ حولي ، تقاطع شارع بغداد مع شارع هارون الرشيد • هــذا وبجلسة ١٩٧٩/٣/٢٠ قرر السيد وكيل المحكمة قاضي البيوع بانقاص الثمن بنسبة العشر •

ويجب على من يرسو عليه المزاد ان يودع حال انعقــاد جلسة البيع عشر الثمن الذى رسا به المزاد والمصروفات ، وان يودع باقي الثمن خزينة المحكمة الكلية خلال الشهــر التالى لصيرورة البيع نهائيا •

وكيل المحكمة الكلية
المستشار

اعــلان بيع عقار بالمزاد العلني

انه فى يوم الثلاثاء ١٩٧٩/٦/٢٦ نفاذا للحكم ١٩٧٧/٢٦٢ مدني كلي ، موضوع الدعوى رقم ١٩٧٨/١١ بيوع ، لصالح ١ ــ بندر يوسف بندر ٢ ــ يعقوب يوسف بندر ٣ ــ حليمه محمد يوسف بندر « ضد » مريم عمران محمد •

تعلن وزارة العدل ــ المحكمة الكلية / دائرة البيوع ــ عن بيع العقار التالية اوصافه بعد بالمزاد العلني ، وذلك فى تمام الساعة ٨ر٣٠ صباح التاريخ المبين اعلاه بمقر دائــرة البيوع بالطابق الثاني ــ قاعة ٣٣ بمبنى المحكمة الكلية على ان تبدأ المزايدة بسعر اساسي قدره اربعون الف دينار ، بالاضافة الى مصاريف الاجراءات • هذا وقد قــرر السيد وكيل المحكمة قاضي البيوع انقاص الثمن الاساسي بنسبة العشر •

اوصاف العقار :

حصة المرحوم محمد يوسف بندر مورث طرفي الخصومة وقدرها النصف فى العقار الواقع بمنطقة ابرق خيطان ، والمبين الحدود والمعالم في الوثيقة المسجلة تحت رقم ٥٢٦٤ بتاريــخ ١٩٦٦/٦/٢٩ والموصوف بالقسيمة رقم ٢/أ من المخطط رقم م/١٩٠٥٢ خيطان ، ويقع بالجزء الجنوبي من المخطط رقــم م/٢٠٣٠٦ •

ويجب على من يرسو عليه المزاد ان يودع حال انعقاد جلسة البيع عشر الثمن الذى رسا به المزاد والمصروفات ، وان يودع باقى الثمن خزينة المحكمة الكلية خلال الشهر التالــي لصيرورة البيع نهائيا •

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعــلان بيع عقار بالمزاد العلني

انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٦/١٩ نفاذا للحكم رقم ١٩٧٧/٥٤٩ مدني كلي/١ موضوع الدعوى رقــم ١٩٧٩/٤ بيوع ــ لصالح موضى سعد عبد العزيز السلطان ــ ضد ــ اولاد المرحوم سعد عبد العزيز السلطان وهم : عبد العزيز ، فهد ، لولوه ، وفاطمة •

تعلن وزارة العدل ــ دائرة البيوع/بالمحكمة الكلية ــ عن بيع العقار التالية أوصافه بعد بالمزاد العلني ، وذلك فى تمام الساعة ٨ر٣٠ صباح التاريخ المبين اعلاه ، بمقر دائرة البيوع بالطابق الثاني ــ قاعة رقم ٣٣ بمبنى المحكمة الكلية ، على ان تبدأ المزايدة بثمن اساسي قدره سبعون الف دينار والمصاريف وقدرها ثلاثون دينارا •

اوصاف العقار :

العقار الكائن بمنطقة الفيحاء ــ قطعة ٦ قسيمة ٧ ، المبين الحدود والمعالم بالوثيقة رقم ٣٤٢٤ المسجلة فى ١٩٧٨/٤/٢٢ المملوك لطرفى النزاع بالوثيقة المذكورة •

ويجب على من يرسو عليه المزاد ان يودع حال انعقاد جلسة البيع عشر الثمن الذى رسا به المزاد والمصروفات ، وان يودع باقى الثمن خزينة المحكمة الكلية خلال الشهر التالي لصيرورة البيع نهائيــا •

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ٧٩/٢١

عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

تقدم الى المحكمة الكلية ــ قسم اثبات الملكية العقارية ــ مندوب وزارة الأوقاف والشئون الاسلاميه طالبا اثبات ملكية جهة وقف ملا صالح للارض المشيد على جزء منها بناء الكائنه فى الشرق وحدودها كالاتي حسبما جاء بكتاب ادارة البلدية المؤرخ فى ١٩٧٩/٥/٢ م : ــ

الحد الشمال الشرقي : عقار وزارة الاوقاف والشئــون الاسلاميه عن وقف ملا صالح سابقا والحكومه حاليا بخط منكسر وطوله اربعون مترا وخمسة عشر سنتيمترا .

الحد الشمال الغربي : عقار ورثة عبد الله الملا سابقــا والحكومه حاليا وطوله تسعة امتار وثمانون سنتيمترا .

الحد الجنوب الشرقي : الطريق الفاصل بينه وبين عقــار ابراهيم المحمد النصر الله وطوله تسعة امتار وسبعه وستون سنتيمترا .

الحد الجنوب الغربي : الطريق الفاصل بينه وبين عقار كل من عبد الجليل السيد حسين السيد محمد سابقا والحكومــه حاليا وعقار عبد الرحمن حمد عوفات سابقا والحكومة حاليا وطوله اربعون مترا وثلاثة سنتيمترات .

وذلك عن طريق ملكية الواقف لها بوضع اليد المده الطويله بصفة ظاهرة هادئه مستمرة بدون نزاع من احد .

من له اعتراض على هذا الادعاء فليتقدم الى المحكمــة الكلية ــ قسم اثبات الملكيه العقاريه ــ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسميه والا فقد اصبح لجهة الوقف المذكوره الحق فى طلب تسجيلها باسمها . وللبيان نعلــن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ٧٩/٢٢

عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

تقدم الى المحكمة الكليه ــ قسم اثبات الملكيه العقاريه ــ مندوب وزارة الاوقاف والشؤون الاسلاميه طالبا اثبات ملكية جهة وقف مسجد القصمه للارض المشيد عليها بناء الكائنه فى المرقاب وحدودها كالاتي حسبما جاء بكتاب ادارة البلدية المؤرخ في ١٩٧٩/٥/٢ م : ــ

الحد الشمال الشرقي : عقار وقف صالحه بنت عبيد بن عبد الله وبناتها سابقا والحكومه حاليا وطوله عشرون مترا وسبعة سنتيمترات .

الحد الشمال الغربي : الطريق الفاصل بينها وبين عقار كل من سعد عبد الله العبيد سابقا والحكومه حاليا وعقار ورثــة طلب سعود ومحسن الصانع سابقا والحكومه حاليا وطوله اثنا عشر مترا وستون سنتيمترا .

الحد الجنوب الشرقي : عقار كل من صالح حمد الوسمي سابقا والحكومة حاليا وعقار فاطمه حمد الخميس وشركائها سابقا والحكومة حاليا وعقار وزارة الاوقف والشؤون الاسلامية سابقا والحكومة حاليا وطوله اربعة عشر مترا وخمسة وسبعون سنتيمترا .

الحد الجنوب الغربي : مسجد القصمة وطوله تسعة عشر مترا واثنان وتسعون سنتيمترا .

وذلك عن طريق ملكية الواقف لها بوضع اليد المده الطويلة بصفه ظاهرة هادئه مستمره بدون نزاع من احد .

من له اعتراض على هذا الادعاء فليتقدم الى المحكمة الكلية ــ قسم اثبات الملكيه العقاريه ــ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه والا فقد اصبح الحق لجهة الوقف المذكوره تسجيلها باسمها . وللبيان نعلــن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ٢٤ / ٧٩

عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

يدعي ورثة المرحوم صيهود بن مبارك تملكهم للارض الكائنه في الصفيات وحدودها كالاتي حسبما جاء بكتاب ادارة البلديه المؤرخ في ٧٩/٥/١٤ : ــ

الحد الشمالي : الطريق الفاصل بينها وبين عقار ورثة نصف سليمان النصف وطوله واحد وعشرون مترا وسبعه وثمانــون سنتيمترا .

الحد الجنوبي : الطريق الفاصل بينها وبين عقار قناص سعود محمد النمران وطوله واحد وعشرون مترا وسبعه وثمانون سنتيمترا .

الحد الشرقي : الطريق الفاصل بينها وبين عقار كل مــن عباس اغا علي محمد رضا وعقار يوسف على اسماعيل جمــال وطوله خمسة واربعون مترا واثنان وسبعون سنتيمترا .

الحد الغربي : ساحه ملك الدوله وطوله خمسة واربعون مترا واثنان وسبعون سنتيمترا .

وذلك عن طريق ملكيتهم لها بالميراث من مورثهم المرحوم صيهود بن مبارك المالك لها بالهبه من الشيخ خالد الاحمد الصباح بموجب سند بدل فاقد مؤرخ فى ٦ صفر ١٣٨٢ هـ الموافق ٨ جولاى ١٩٦٢ م والشيخ خالد الصباح ملكها بوضع اليد وجملة وضع يد الجميع (خلفا عن سلف) المده الطويلة بصفة ظاهرة هادئة مستمرة بدون نزاع من احد .

من له اعتراض على هذا الادعاء فليتقدم الى المحكمــة الكلية ــ قسم اثبات الملكيه العقاريه ــ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسميه والا فقد اصبح لهم الحق فى طلب تسجيلها باسمهم . وللبيان نعلــــن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/١٨٤٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٦/٥ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا ومابعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بالشويخ قرب زجاج البسام/مقابل شركة الحمراء الكويتية : ــ

ــ منقولات مستودع يحتوى على صناديق خرطوش بولندى وبنادق هوائيه /،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٩/٥/٢ ، والعائدة للمحكوم عليه/محمد الخالد العبد الله ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٨/٦٠٨٦ ت وفاء لمبلغ ١١٥١٤٨/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح/ جاسم محمد جعفر .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ــ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعــلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/١٨٤٦

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثــاء الموافق ١٩٧٩/٦/٥ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعــة التاسعة صباحا وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بنفس مكــان الحجز الكائن بحولى شارع تونس/بجوار ريكس للغاز : ــ

ــ منقولات معرض المحكوم عليها/شركة العندليــب التجارية ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٩/٥/٦ ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضــدها فى القضية رقم ٧٧/٤١١ وفاء لمبلغ ٢٢٢٩/٧٥٠ د.ك حكم به لصالح/مؤسسة الاجهزة الالكترونية .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ــ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/١٨٤٧

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم السبــت الموافق ١٩٧٩/٦/٩ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعــة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنــي بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقــم / ٢٤٢٥٩٤ كويت خصوصى نــوع / شفروليه شيفل طراز ٧٦ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٩/٤/٢٣ ، والعائدة للمحكوم عليه / وحيد عبد الكريم زعل ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٨/١٨٦٠ وفاء لمبلغ ١٨٠٦/٥٤٥ د.ك حكم به لصالح / شركة يوسف احمد الغانم .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ــ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/١٨٤٨

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم السبــت الموافق ١٩٧٩/٦/٩ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعــة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنــي بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم / ٢٢٢٣٢١ كويت خصوصى نوع / نوفا طراز ٧٥ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٩/٤/٢٢ ، والعائدة للمحكوم عليه / يوسف محمد يوسف ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٩/٣٩٩ وفاءا لمبلغ ٧٢٥/٧٠٠ د.ك حكم به لصالح / شركة يوسف احمد الغانم واولاده

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ــ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/١٨٤٩

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم السبــت الموافق ١٩٧٩/٦/٩ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعــة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنــي بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم / ٢٧٠٧٣١ كويت خصــوصى نــوع أولدزموبيل طراز ٧٤ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجــز التنفيذى المؤرخ ١٩٧٩/٤/٢٨ ، والعائدة للمحكوم عليــه / سالم محبوب المرزوق ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٨/٤٩١٧ وفاء لمبلغ ١١٣٢/٥٠٠ د.ك شركــة المسيلة التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ــ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/١٨٥٠

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم السبــت الموافق ١٩٧٩/٦/٩ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعــة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنــي بسوق حراج السيارات : ــ

ـ سيارة رقم/٨٠٠٥ كويت خصوصى نوع تشارجر طراز ٧٣ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٩/٤/٣٠ ، والعائدة للمحكوم عليه / اكرم محمود سعيد الكور ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٨/٦٠٤٠ وفاء لمبلغ ٨٩٥/٨٥٠ د٠ك حكم به لصالح / شركة المسيلة التجارية ٠

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ـ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمى ٠

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/١٨٥١

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم السبت الموافق ١٩٧٩/٦/٩ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ـ

سيارة رقم/٢٧١٥٤٢ كويت حصوصى نوع /بلايموث طراز ٧٧ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٩/٤/٢٨ ، والعائدة للمحكوم عليه نصيف جاسم حسين ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٨/٧٠٩٠ وفاء لمبلغ ١٥٧٩/٤٠٠ د٠ك حكم به لصالح / شركة بدر الملا واخوانه ٠

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ـ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمى ٠

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/١٨٥٢

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم السبت الموافق ١٩٧٩/٦/٩ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ـ

ـ سيارة رقم/ ٢٥٣٦٥٣ كويت خصوصى نوع /بلايموث طراز ٧٦ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٩/٤/٢٨ ، والعائدة للمحكوم عليه / علي حسن محمد حسن علي ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٨/٥٣٦٢ وفاء لمبلغ ١٤٠٦/٣٠٠ د٠ك حكم به لصالح / شركة المسيلة التجارية ٠

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ـ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمى ٠

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/١٨٥٣

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم السبت الموافق ١٩٧٩/٦/٩ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ـ

سيارة رقم/٣١٨٠٨ كويت نقل عام نوع/هينونساف طراز ٧٧ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٩/٤/٢٨ ، والعائدة للمحكوم عليه / يحيى محمد صالح الشلالي ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٨/٥٥٢٣ وفاء لمبلغ ٤٨٨٨/٩٢٥ د٠ك حكم به لصالح شركة على احمد الشواف واخوانه ٠

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ـ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمى ٠

مدير ادارة التنفيذ

اعلان عن متوفين الرقم وع‌ت/١٨٥٩

تعلن ادارةالتنفيذ بوزارة العدلعن‌وفاة الاشخاص‌الموضحة أسماؤهم أدناه ـ فيرجى التكرم من جميع وزارات الدولة ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ممن له الحق او عليه دين للمذكورين ادناه مراجعة قسم التركات بالادارة أثناء الدوام الرسمي وذلك خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة وبمضى هذه المدة تكون الادارة غير مسئولة عن اى تصرف بالتركة للمستحقين لها ٠

اسم المتوفين	رقم الملف	الجنسية
١ ـ محمد باقر حسن	٧٩/٢٤٥ت	ـــ
٢ ـ عمر سالم البسارى	٧٩/٢٤٦ت	يمني جنوبى
٣ ـ فهيد محمد سالم العجمي	٧٩/٢٤٧ت	كويتي
٤ ـ درويش على حسين ابو غيطه	٧٩/٢٤٨ت	اردني
٥ ـ نومه ياسين طه	٧٩/٢٤٩ت	عراقية
٦ ـ سليم احمد عمر شبيب	٧٩/٢٥٠ت	اردنى
٧ ـ فاطمة هندى سلمان	٧٩/٢٥١ت	كويتية
٨ ـ علي جمعة القديرى	٧٩/٢٥٢ت	كويتي
٩ ـ صبحي عازر تادرس	٧٩/٢٥٣ت	مصرى
١٠ ـ محمد موسى حميده	٧٩/٢٥٤ت	اردني
١١ ـ مباره فلاح مبارك	٧٩/٢٥٥ت	ـــ
١٢ ـ مبارك سيف الصانع	٧٩/٢٥٦ت	ـــ
١٣ ـ ناصر جمعة سالم	٧٩/٢٥٧ت	كويتي
١٤ ـ احمد عبد الله الحميم	٢٧٩/٢٥٨ت	سعودى
١٥ ـ مرسلينا برناتى	٧٩/٢٥٩ت	هندية
١٦ ـ آرام خشاد وريان	٧٩/٢٦٠ت	ســورى

١٧ ــ مصطفى علي احمد العرايشي	٧٩/٢٦١ت	اردني
١٨ ــ سلطان علي محمد	٧٩/٢٦٢ت	كويتي
١٩ ــ صالح محمد المرى	٧٩/٢٦٣ت	ــــ
٢٠ ــ فهد نايف الدبوس	٧٩/٢٦٤ت	ــــ
٢١ ــ محمد فتحي محمود محمد	٧٩/٢٦٥ت	اردني
٢٢ ــ هاشم دارم حاجم	٧٩/٢٦٦ت	ــــ
٢٣ ــ محمد طفيل محمد دين	٧٩/٢٦٧ت	ــــ
٢٤ ــ رباب محمد رضا	٧٩/٢٦٨ت	كويتية
٢٥ ــ ابراهيم الحاج نجيب	٧٩/٢٦٩ت	اردني

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/١٩٠٣

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٦/٢٤ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم / ٣٠٠١٥٩ كويت خصوصى نوع / سكايلاين طراز ٧٤ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٩/٥/١٣ ، والعائدة للمحكوم عليه / اكبر غلام حسين ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٩/٢٣ وفاءا لمبلغ ٣٠٦/٤٧٥ د.ك حكم به لصالح / عبد الله مناجى جويعد السبيعى .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ــ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/١٩٠٤

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٩/٦/٩ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم / ٢١٣٤٦٢ كويت خصوصى نوع / بونتياك طراز ٧٥ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٩/٤/٢٦ ، والعائدة للمحكوم عليه / سلطان سليمان محمد الحديب ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٨/٥٧٤ وفاءا لمبلغ ٣٦٠/٠٤٠ د.ك حكم به لصالح / شركة يوسف احمد الغانم واولاده .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ــ ادارة التنفيذ) أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

ادارة التسجيل العقارى والتوثيق

اعلان رقم ٧٩/٣٩

بناء على قرار نزع الملكية رقم (٧٤/٩) بتاريخ ١٩٧٤/٧/٢٨ ، فقد تم نزع ملكية العقار الموصوف بالقسيمة رقم (٢) وبقية القسيمتين رقم (٣ ، ٤) من المخطط رقم م/١٣٩٢٠ للمنفعة العامة والواقع فى الجهراء والبالغة مساحته (٨٣٥) م٢ ، وذلك بموجب الصيغة رقم (٧٠٨٦) والحدود طبقا للمخطط المذكور ، وثمن هذا العقار بمبلغ قدره (١٠٠٢٠) د.ك .

هذا وقد نشر القرار المشار اليه بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) في العددين رقم (٩٩٢) بتاريخ ١٩٧٤/٨/٤ ، ورقم (٩٩٣) بتاريخ ١٩٧٤/٨/١١ ، واتخذت الاجراءات القانونية المنصوص عليها فى القانون رقم (٦٤/٣٣) في شأن نزع الملكية للمنفعة العامة ، وسجل العقار المذكور باسم الحكومة في مواجهة المالك الظاهر/مبارك عبد العزيز الحساوى ، على أن يودع مقابل التثمين ادارة التنفيذ بوزارة العدل على ذمة من تثبت ملكيته بشرط تقديم المستندات المؤيدة للملكيه .

لذا ــ يرجى ممن يهمه الامر التقدم الى ادارة التنفيذ ــ وزارة العدل ــ مع كافة المستندات المثبتة لملكيته لاتخاذ اللازم نحو صرف مقابل التثمين .

وكيل الوزارة المساعد
لشئون التسجيل العقارى والتوثيق

اعلان

يرجى من السادة/على وعبداللطيف ابنى/حسن على الصراف والسيد/دغيم محمد الرشيدى مصطحبا معه الوثيقة رقم (٧٠/٢١٦٩) مراجعة ادارة التسجيل العقارى والتوثيق (مراقبة السجل العام) وذلك للاهمية .

وكيل الوزارة المساعد
لشئون التسجيل العقارى والتوثيق

إدارة شئون القصّر

اعلان رقم ٧٩/١١٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/فالح فهاد فراج الضفيري حارس سابقا « متقاعد » بوزارة الداخلية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو اية علاقة أخرى ، الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعـلان رقـم ٧٩/١١٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/خليفة حمد راشد العسعوسي موظف متقاعد سابقا بـوزارة الاوقـاف والشؤون الاسلامية ومن سكان النزهة .

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميـع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو اية علاقة أخرى ، الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيـــان نعلـن ،، **مدير ادارة شئون القصر**

اعـلان رقـم ٧٩/١١٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/حبيب حسن عباس نوخذه سابقا بشركة نفط الكويت ومن سكان الاحمدي .

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميـع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو اية علاقة أخرى ، الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيـــان نعلـن ،، **مدير ادارة شئون القصر**

اعـلان رقـم ٧٩/١١٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/سليمـان عبد الله احمد الصقر موظف متقاعد سابقا بوزارة الشئـون الاجتماعية والعمل ومن سكان الشامية .

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميـع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو اية علاقة أخرى ، الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيـــان نعلـن ،، **مدير ادارة شئون القصر**

اعـلان رقـم ٧٩/١١٦

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/ناصر محمد ثفنان جديع العجمي حارس حدود متقاعد سابقا بوزارة الداخلية ومن سكان الصباحية .

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميـع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو اية علاقة أخرى ، الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيـــان نعلـن ،، **مدير ادارة شئون القصر**

اعـلان رقـم ٧٩/١١٧

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عباس حسين يوسف مستخدم متقاعد سابقا بالمؤسسة العامة للموانىء ومن سكان الدعية .

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميـع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو اية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيـــان نعلـن ،، **مدير ادارة شئون القصر**

اعلان رقـم ٧٩/١١٨

يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه مراجعة ادارة شؤون القصر ـ قسم التركة اثناء الدوام الرسمى لامور تهمهم وهـم : ـ

١ ـ سعيد سالم الغيران
٢ ـ سالم باطح ضميد الجميلى
٣ ـ مرزوق مطلق كرويل الظفيرى
٤ ـ سعود محمد مطر
٥ ـ مطلق حمود صويانا المطيرى
٦ ـ عيد زعال عكروش
٧ ـ غازى سحمي حجاب
٨ ـ عيد هليل عودة البذالى
٩ ـ فلاح علي الصواغ
١٠ ـ محمد علي عبد الله
١١ ـ مطلق محمد سهيان
١٢ ـ مبارك محارب الجميلي
١٣ ـ فايز محمود عبد الله
١٤ ـ سعيد سالم زعيلان السليمانى
١٥ ـ سالم مطلق حمدان
١٦ ـ نافل بن عبد الهادى
١٧ ـ كاظم جبـر

مدير ادارة شئون القصر

اعلان رقـم ٧٩/١١٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / ناصر فالح متعب الهاجرى حارس سابقا بوزارة الداخلية ومن سـكان الصباحية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٢٠

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبد الله عامر علي العجمى حارس سابقا بوزارة الداخلية ومن سكان ميناء عبد الله .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،، **مدير ادارة شئون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٢١

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / حمود على متعب الشمرى موظف سابقا بجامعــة الكويت ومن سكان الرقــة .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعــلان رقم ١٢٢ / ٧٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / حسن محمد البقشى من سكان المنصورية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلــن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعــلان رقم ٧٩/١٢٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / ناصر فيصل عاشور موظف سابقا بوزارة الاعلام وكان يسكن الصليبخات .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٢٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / شليوى عودة محيميد العنزى حارس سابقا بوزارة التربية وكان يســكن الجهــراء .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلن **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٢٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / فلاح سالم عيد القعابي تاجر سابقا وكان يسكن الرميثية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٢٦

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / علي مراد مبارك الشطي موظف سابقا بوزارة الكهرباء والماء وكان يسكن الرميثية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلن **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٢٧

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/ محمد يوسف محمد حسين حارس سابقا بوزارة الصحة العامة وكان يسكن الرقــة .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٢٨

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمد خالد القريني المطيرى ، موظف سابقا بوزارة الشؤون الاجتماعيــة والعمل ، ومن سكان الصليبخات .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن **مدير ادارة شئون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٢٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبد الرزاق حسن موسى المحمد علي موظف متقاعد سابقا فى وزارة الكهرباء والماء وكان يسكن الرميثية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن **مدير ادارة شئون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٣٠

يرجى من السادة المذكورين ادناه مراجعة ادارة شؤون القصر ــ قسم المعاملات العقارية ــ اثناء الدوام الرسمى ، وذلك لانجاز معاملاتهم وهم :

١ ــ محمد احمد الثنيب

٢ ــ فراج مسند الشراري

٣ ــ محمد عبد العظيم محمد الاربش

٤ ــ عيد زامل مهنا العجمى

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقــم ٧٩/١٣١

تعلن ادارة شئون القصر عن وفاة المرحوم / عبد الله محمد حسين قايندى ومن سكان فيلكا .

لذا ، يرجى مــن جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،، **مدير ادارة شئون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٣٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / ثامر سرور فرحان العتيبى ، من سكان الوفرة .

لذا ، يرجى مــن جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلن . **مدير ادارة شــؤون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٣٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبد العزيز ابراهيم الحمود ، من سكان الصباحية .

لذا ، يرجى مــن جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٣٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم عبداللطيف العبد اللطيف الدعى ، مراقب بوزارة الاشغال العامة سابقا ، ومن سكان كيفان .

لذا ، يرجى مــن جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــا نعلـــن ،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٣٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عبد الكريم خالد احمد الحمود ، موظف متقاعد سابقا بوزارة التربية ، ومن سكان العمرية .

لذا ، يرجى مــن جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٣٦

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمد سعد الربيعان ، ومن سكان القادسية .

لذا ، يرجى مــن جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شئون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٣٧

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمد شنيف مفرج الاصفر حارس سابقا بوزارة التربية وكان يسكن السالمية.

لذا ، يرجى مــن جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شئون القصر**

اعلان رقــم ٧٩/١٣٨

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / احمد علي جاسم الهولي موظف سابقا بوزارة الاشغال العامة سابقا ، وكان يسكن الروضة .

لذا ، يرجى مــن جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،،،

مدير ادارة شئون القصر

اعلان رقم ٧٩/١٣٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبد الله ابراهيم العمر ، موظف سابقا بوزارة التربيــة ، ومن ســكان كيفـــان .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــا نعلـــن ،،،

مدير ادارة شئون القصر

اعلان رقم ٧٩/١٤٠

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / داود احمد المحمد المرزوق ، موظف سابقا بوزارة الاشغال العامة ، ومن سكان الفيحاء .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٧٩/١٤١

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / موسى عبد الله يوسف العبد الرزاق ، موظف سابقا بوزارة الصحة العامة ، ومن سكان اليرموك .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٧٩/١٤٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / شافى شبيب الدليبح العجمي ، تاجر سابقا ، ومن سكان المنقف .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٧٩/١٤٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / الدسم جريد طشه الرشيدى ، حارس سابقا بوزارة الداخلية ، ومن سكان خيطــان .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــا نعلـــن ،،،

مدير ادارة شئون القصر

اعلان رقم ٧٩/١٤٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفــاة المرحوم / خالــد عبد الله المشعل ، تاجر سابقا ، ومن سكان كيفان .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،، **مدير ادارة شئون القصر**

اعلان رقم ٧٩/١٤٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبد الله عبد العزيز الشعلان ، حارس سابقا بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ، ومن سكان الصليبخات .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،،

مدير ادارة شئون القصر

اعلان رقم ٧٩/١٤٦

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / منصور محمد المنصور ، موظف سابقا بوزارة الاشغال العامة ، ومن سكان الفحيحيل .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــــن ،،

مدير ادارة شئون القصر

اعلان رقم ٧٩/١٤٧

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / احمد حسين ملك ، تاجر سابقا ، ومن سكان النزهة .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــــن ،،

مدير ادارة شئون القصر

اعلان رقم ٧٩/١٤٨

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / بجاد راشد زيد المطيرى ، حارس سابقا بالادارة العامة لمنطقة الشعيبة ، ومن سكان الرقة .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلن **مدير ادارة شئون القصر**

اعلان رقم ٧٩/١٤٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبد الله محمد عبد الله ، حارس سابقا بوزارة الصحة العامة ، ومــن سكان خيطان .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٧٩/١٥٠

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / مطلق جرفان خميس ثنى السهلي ، من سكان العقيلة .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٧٩/١٥١

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / راشد سعد صغير العجمى ، مستخدم سابقا بوزارة التربية ، ومن ســكان الصباحيــة .

لذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــــن ،،

مدير ادارة شئون القصر

وزارة الصحة العامة

وقائع اجتماع لجنة التراخيص الطبية رقم ٥/٧٩ المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٤/١١

عقدت لجنة التراخيص الطبية اجتماعها رقم ٥/٧٩ المنعقدة فى تمام الساعة الحادية عشر من صباح يـوم الاربعاء الموافق ١١/٤/٧٩ بحضور كل من : ــ

الدكتور/نائل النقيب	**وكيل وزارة الصحة**	**رئيسا**
الدكتور/مصطفى عبد التواب	**مدير ادارة المستشفيات**	**عضوا**
الدكتور/محمد الهامى احمد	**رئيس قسم اخدمات الطبية الاهلية**	**عضوا**
الصيدلي/محمد مطر البلوشي	**مفتش الصيدليات الاهلية**	
السيد/عبد الحميد باقـر	**مديـر الشـئون القـانونية والتحقيقـات عضـوا ومستشارا قانونيا**	
السيد / خليل ابراهيم الشطى	**أمين سر قسم الخدمـات الطبيـة الاهلية**	**سكرتيرا**

اتخذت اللجنة القرارات التالية :

١ ــ ايقاف الصيدلى حمدى عبد الهادى بصيدلية القاهرة عن العمل لمدة شهر وذلك لقيامه ببيع عينات مجانية مخالفا بذلك تعميم وكيل الوزارة رقم ٩/٧١ •

٢ ــ ايقاف الصيدلى/خليل حسن عتيبنى بصيدلية الهناء عن العمل اسبوعين وذلك لغلقه الصيدليه ليله الخفارة مخالفا بذلك القرار الوزارى رقم ٩٩/٧٢ •

٣ ــ ايقاف الصيدلى / سليم محمد الطحان بصيدلية القدس عن العمل لمدة اسبوع وذلك لعدم وجود سجل مهدئات بالصيدلية مخالفا بذلك القرار الوزارى رقم ١٠٠٣/٧٢ •

٤ ــ لفت نظر كل من :

الدكتور/ناظم الغبرا ، الدكتور/محمد عبد الجليل وذلك لمخالفتهما الاصول الطبية وتعليمات الوزارة بشأن التصوير بالاشعة في حالة الحمل •

٥ ــ الغاء ترخيص كل من :

أ ــ الدكتورة / ماريا كلنت الحسن ــ طبيبة مقيمة وذلك لتركها العمل بمستشفى الراشد •

ب ــ الصيدلى/فاروق محمد النشار بصيدلية الخليج وذلك لتعيينه بالوزارة •

جـ ــ السيد/فاروق حسن عفيفى ــ صانع اسنان وذلك لتعينه بالوزارة •

د ــ الانسة / ساراما جاكوب ــ م• محللة مختبر وذلك لتعينها بالوزارة •

هـ ــ السيد / هدايت جلال ــ م• محلل مختبر وذلك لتركه العمل بمختبر الناصر •

و ــ الانسه/ماریاما توفيليل ــ محلله مختبر وذلك لتركها العمل بعيادة الدكتور/على خالوها •

ز ــ الدكتور / هاشم احمد محمد البرزنشي ــ طبيب مقيم وذلك لوفاته •

ح ــ الدكتور / عوني مصطفى الشافعى ــ طبيب مقيم لتركه العمل بمستشفى المواساه •

وكيل وزارة الصحة

وقائع اجتماع لجنـة التراخيص الطبية رقـم ٦/٧٩ المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٥/١

عقدت لجنة التراخيص الطبية اجتماعها رقم ٦/٧٩ في تمام الساعة الثامنة والنصف من صباح يوم الثلاثـاء الموافـق ١/٥/٧٩ بحضور كل من :

الدكتور/نائل النقيب	وكيل وزارة الصحة العامة	رئيسا
الدكتور/مصطفي عبد التواب	مدير ادارة المستشفيات	**عضوا**
الدكتور/محمد الهامى احمد	رئيس قسم الخدمات الطبيـة الاهلية	**عضوا**
الصيدلى/محمد مطر البلوشي	مفتش الصيدليات الاهلية	**عضوا**
السيد/عبد الحميد باقر	مدير الشئون القانونية والتحقيقات	عضوا ومستشارا قانونيا
السيد/خليل الشطي	امين سر قسم الخدمات الطبية الاهلية	سكرتيرا

واتخذت اللجنة القرارات الاتية :

١ ــ ايقاف الصيدلى/سليم محمد الطحان بصيدليةالقدس عن العمل لمدة اسبوعين وذلك لوجود صنفين غير مسجلين مـن الادوية النفسية مخالفا بذلك القرار الوزارى رقم ٢/١٠٠٢ ٧ كذلك عدم وجود أربعة فواتير مركبات كورتيزون مخالفا بذلك تعميم وكيل الوزارة رقم ٣٥/٧٨ •

وكيل وزارة الصحة

وزارة التجارة والصناعة

مراقبة التراخيص والمحال التجارية والسمسرة

اعـــلان

تعلن وزارة التجارة والصناعة (مراقبة التراخيص والمحال التجارية والسمسرة) بأن السادة المذكورين بعد قد تقدموا اليها مدعين فقدان التراخيص الممنوحة لهم .

يرجى ممن يجدها تسليمها الى المراقبة المذكورة ومن له اعتراض ان يتقدم باعتراضه خلال مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

رقم الترخيص	الاسم	نوع التجارة	موقع المحل
٧٨/٤٣٧	باسل سليمان ابو غوش	استيراد وتصدير ووكيل بالعمولة	الشرق
٧٧/٤٢٢	فاطمة خلف الخلف	مكتبة	حولي
٧٥/٢١	حسن عبد الهادى العجمي	خضروات وفواكه	سوق الخضار
٦٧/١٤٩	علي محمد حسن	بقالة	الرميثية
٦٦/٥٠٨٣	محمد فرج الحويلى	خياطة للرجال	سوق الدجاج
٦٥/٣٤٠٧	حمود عبد المحسن العياضي	وكيل بالعمولة	المنطقة التجارية
٧٣/٢٠٥٧	حزام محمد سالم	ملابس جاهزة	صيهد العوازم
٧٦/٦١٠	على محمد الشباب	جزارة	السالمية
٧٣/٢٣٧٤	نورة سعد مبارك الحوطي	بيع حلوى	خيطان

وكيل وزارة التجارة والصناعة

اعـــلان

تعلن وزارة التجارة والصناعة (مراقبةالتراخيص والمحال التجارية والسمسرة) بأن السادة المذكورين بعد قد تقدموا اليها مدعين فقدان التراخيص الممنوحة لهم .

يرجى ممن يجدها تسليمها الى المراقبة المذكورة ومن له اعتراض ان يتقدم باعتراضه خلال مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

رقم الترخيص	تاريخه	الاسم	نوع التجارة	موقع المحل
٧٣/٥٢٨	٧٣/١٢/٢٧	نوير عطا الله الحريبى	بقالـة	صيهد العوازم ملـك الدولة
٦٨/١٠٩٨	٦٨/٩/١٥	جمعية الدعية التعاونية	كتب وقرطاسية	الدعية
٦٥/٢٨١٩	٧٣/١٢/٢٢	احمد عبد الله محمد الشطى	تجارة غير المواد الغذائية	سوق واجف
٧٤/١١١٥	٧٤/٥/٢٨	مجيد محمد على عبد الله	ملابس جاهزة	السالمية
٦٥/٢٧٩٥	٧٥/٣/٣٠	صالح سليمان العبد اللـه المضيان	اواني منزلية وملابس جاهزة	شارع احمد الجابر .

وكيل وزارة التجارة والصناعة

وزارة الداخلية

ادارة الجنسية والجوازات والاقامة

اعــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ، بذلك • يرجى ممن له اعتراض ان يتقدم به الى هــذه الادارة والا فستمنح لهؤلاء الاشخاص الشهادات المطلوبة •

يدعون فقدان جوازات سفرهم ، ويطلبون منحهم شهــادات خلال اسبوع من تاريخ نشر هذاالاعلان فى الجريدة الرسمية ،

وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

الاســـــم	الجنسية	رقم الجــواز	المرجـــع
١ ــ مروان رسلان غيبة	سورى	١٦٢٨٢	٣٥٥٦٤٥
٢ ــ عبد العظيم عبد اللطيف بكر	مصرى	١١٠٧٣	سجلات المراجعة
٣ ــ موسى حسن احمد	مصرى	١٠٣٩١٩	٥٠٥٩٥ الاحمدى
٤ ــ جميل محجوب ابراهيم محجوب	مصرى	٧٨١٦٥	سجلات الدخول
٥ ــ اسامة على الدرويش	سورى	٧٨٦٤	١٦٣٢٤
٦ ــ عبيد حسن علي	مصرى	٣٧٦١	٣٧٨٣٧١
٧ ــ رابحة عباس عوف عبد الرحمن	مصرية	٤٩٨٧١	٢٤٩٤٩٩
٨ ــ محمد سليم محي الدين عيسى	سورى	٣٦٩١	٩٥١٨٦
٩ ــ فاطمة سعاد مصطفى مرة	لبنانية	٢٨٢٤	١٥٠٨٣ حولي
١٠ ــ خميس سعود خليل مصطفى	فلسطيني	ــــ	ــــ
١١ ــ ايفيلين شهرا يهوتر	نمساوية	٦٣١٩٢٩	٤٣١٦٨ حولى
١٢ ــ محمد مطيع الرحمن عرفان علي	بنغلادش	٢٣٩١٧	٢٥٨٠٦
١٣ ــ فيفيان اديليد	بريطانية	٢٥٤٩٠	سجلات المراجعة
١٤ ــ مجيد شاند محمد دين	باكستاني	٧٥٢٨٣٧	جوازات الاحمدى
١٥ ــ محمد قاسم شير فاداب	باكستاني	٥٨٤٣٢٠	١٢٩٢٠
١٦ ــ جاسبير سنغ دهيلون	هندى	٩٥٨٣٢٠	١١٤١٣

اعــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ، يدعون فقدان شهادات الجنسية وجوازات السفر الكويتيــة الخاصة بهم • فيرجى ممن يعثــر على أي منها أن يسلمها الى هذه الادارة •

وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

أ ــ شهــادات جنسيــة :	الرقـــم
١ ــ قبلان سند مشعان العتيبي	٥٤٥٩٦
٢ ــ درويش عباس محمد احمــد	٩٣٠٠٧
٣ ــ شيخةعلي حيدر اسماعيل	٧٩٧٣٠
٤ ــ حمد سالم فهيد المرى	٣٦٣٤٣
٥ ــ حمود داود سليمان الوزان	٤٠٢١١
٦ ــ عزيز سوباط ظاهر الفضلي	٧٥٥٠٧
٧ ــ حمود سليمان خالد الحمدان	٧٣٧٨٦
٨ ــ عبلة عبد الهادى مضحى مبارك الغريبة	٧٩٠١٤
٩ ــ ميثة زيد مطلق الرشيدى	٣٧٩١٩
١٠ ــ عادل محمد حسين مهنا المهنا	١١٤٧٣٩
١١ ــ محمد عبيد نهار الشمرى	٣٥٨٢٦
١٢ ــ فرج شقير محسن المطيرى	٣٣٦١٠
١٣ ــ بدر ضويحي رميح الهرشاني	٣٠٤٨١
١٤ ــ امينة تركي عمران احمــد	٩٨٦٩٤
١٥ ــ فيصل احمد علي مندى	٨٨٩٨٣
١٦ ــ لقا حسين كريم	٥٧٣٧٥
١٧ ــ حمد حمد الصالح الرومي	٢٥٧٤٦
١٨ ــ علي حيدر علي	١٨٠٠٧
١٩ ــ علي صالح علي الحوطي	٤٤٥٤١
٢٠ ــ غازى معاشي دهش المطيرى	٣٠٢٣٢

ب ــ جوازات سفـــر :

١ ــ نبيلة سلطان عبد الله السلطان	٢٦٩٩٣١
٢ ــ سعدى ليلى مسيعيد	٢٧٨٢٥٦
٣ ــ مسيعيد سالم رغيلان الصلبي	٥١٨٦٦
٤ ــ نجلاء زوجة محمد سوباط ظاهر الفضلى	١٧٥٩٦٧
٥ ــ ليلى زوجة محمد سوباط الفضلى	٢٩٤٧١٣
٦ ــ ايمان نورى حسن (تذكرة مرور)	١٢٥٨٤
٧ ــ عراك شلال جعيفص العنزى (تذكرة مرور)	٢٣٧٢٤
٨ ــ دعيم مسفر حسن	٦٨٤٦
٩ ــ لطيفة زوجة عثمان زيد الشهاب	١٣٥٩١٨
١٠ ــ هدى عبد الستار آغا علي	١٧٧٠٨٥

شركة المقاولات والخدمات البحرية ش.م.ك

اعــلان

تقدم لشركة المقاولات والخدمات البحرية ، شركةمساهمة كويتية (مقفلة) السيد/عبدالعزيز عبدالمحسن الراشد ، مدعيا فقدان شهادة الاسهم المؤقتة الصادرة باسمه عن عدد ٢٣٠٠٠ سهم (فقط ثلاثة وعشرون الف سهم من اسهم الشركة) .

وبما أن الشركة بصدد اصدار شهادة اسهم جديدة ،يرجى ممن له اعتراض مراجعة الشركة خلال مدة (١٥) خمسة عشرة يوما من تاريخ الاعلان . بمقرها الكائن فى الشرق ــ شارع خالد بن الوليد /عمارة شاكر الكاظمى (هاتف : ٤١٠٢٧٠ أو ــ ٤١٠٢٧٤) .

رئيس مجلس الادارة

الشركة الكويتية لبناء واصلاح السفن ش.م.ك

اعلان فقد بطاقة اسهم

تقدم الينا السيد/عبدالمجيد عبدالرزاق زلزلة ، كويتى الجنسية ، مدعيا فقدان بطاقة اسهمه رقم (١٠١٤٣) والتــى تحتوى على عدد ٣٠٠٠ سهما والصادرة عن شركتنا ، فيرجى ممن له اعتراض أن يتقدم لمراجعةالشركةخلال الدوام الرسمى، وذلك قبل مضى خمسة عشر يوما من تاريخ النشر لهذا الاعلان فى الجريدة الرسمية الاسبوعية (الكويت اليوم) وفى حالة عدم تقدم أحد بالاعتراض فسوف تصرف للمذكور اعلاه بطاقةاسهم بدل فاقد .

الشركة الكويتية لبناء واصلاح السفن
ش.م.ك.

محضر اجتماع الجمعية العامة للشركة الوطنية والالمانية للاكترونات للخدمات الكهربائية المنعقدة بتاريخ ٧٩/٤/٢٥ فى مقــر الشركــة يــوم الاربعــاء

اجتمعت الجمعيه التأسيسية للشركة الوطنيه والالمانيــة للاكترونات والخدمات الكهربائيه فى تمام الساعه الخامسه فيمقر الشركة وذلك بحضور كل من : ــ

١ ــ مساهمين ممثلون جميع المساهمين المالكين/٢٠٠٠٠٠/ سهــــم .

٢ ــ السيد/حمد الزيد مندوب وزارة التجارة والصناعة وقد ناقشت الجمعية التأسيسيه جدول أعمال الاجتماع علــى النحو التالي : ــ

البند الاول : سماع تقارير المسؤول عن عمليات التأسيس حيث استمعت الى التقرير المقدم من الاستاذ/على محمدالرضوان المكلف بمتابعة اجراءات التأسيس وقد أقرت الجمعيه جميــع الاجراءات التي تمت كما اقرت مصاريف التأسيس التاليــة/ ٦٠٠٠/دينار كويتي .

البند الثاني : اعلان قيام الشركة نهائيا حيث اعلنت الجمعيه قيام الشركة بشكلها النهائي بعد اتمام اجراءات التأسيس .

البند الثالث : انتخاب اعضاء الادارة حيــث قامــت الجمعية بانتخاب كل من : ــ

١ ــ السيدة/روحيه سعيد عبده .
٢ ــ السيد/عبد العزيز محمد ثنيان الغانم .
٣ ــ السيد/على محمد الرضوان ، كأعضاء لمجلس الادارة من الجانب الكويتي كما قامت شركة سيمنز أى جي بتعيين كل من : ــ

١ ــ السيد/ولهم فشر .
٢ ــ السيد/هيرمن ماتسكايت .

البند الرابع : تعيين مدقق حسابات الشركة ، حيث عينت الشركة السادة/مطلق السعود ووينى مرى ، كمدققين للشركة وفوضت مجلس الادارة بالاتفاق على اتعابهم وانتهي الاجتماع الساعة ٥/٤٥ .

هذا وقد اجتمع مجلس الادارة فور انتهاء الجمعيــه التأسيسية حيث انتخب كل من السادة/

١ ــ السيد/على محمد الرضوان رئيسا لمجلس الادارة .
٢ ــ السيد/ولهم فشر نائبا لرئيس مجلس الادارة .
٣ ــ السيد/عبد العزيز محمد ثنيان الغانم عضوا منتدبا .

كما عين السيد/فرانز هنتر ماير مديرا عاما للشركة .

شركة أسمنت الكويت

شركة مساهمة كويتية

وقائع اجتماع الجمعية العمومية غير العادية لمساهمى شركة أسمنت الكويت (ش . م . ك) المنعقد فى الساعة الخامسة والنصف مساء يوم الاربعاء الموافق ١٩٧٩/٤/٢٥ بقاعة اجتماعات غرفة تجارة وصناعة الكويت

عقدت الجمعية العمومية غير العادية لمساهمي شركة اسمنت الكويت (ش. م. ك) اجتماعها بقاعة اجتماعات غرفة تجارة وصناعة الكويت فى الساعة الخامسة والنصف مساء يوم الاربعاء الموافق ١٩٧٩/٤/٢٥ برئاسة السيد / راشد عبد العزيز الراشد رئيس مجلس الادارة وحضر السيدان / ناصر الروضان وحلمى سليم مندوبين عن وزارة التجارة والصناعةادارة الشركات والتأمين كما حضر السيد / بدر البزيع مندوبا عن المكتب الكويتى لتدقيق الحسابات (بدر البزيع وشركاه) . وبعد أن اعلن مندب وزارة التجارة والصناعة / ادارة الشركات والتأمين اكتمال النصاب القانوني بحضور من يمثلون ١١٦ر٧٢٩ر٧ سهما (٩٣ر٩٠٪) من اصل ٠٠٠ر٥٠٠ر٨ سهم ، افتتح الرئس الاجتماع للنظر في المسائل المدرجة بجدول الاعمال ، وقد اتخذت الجمعية العمومية غير العادية القرارات الآتية :

اولا : الموافقة على زيادة رأسمال الشركة الى ٠٠٠ر٠٠٠ر١١ (احد عشر مليون) دينار كويتي موزع على ٠٠٠ر٠٠٠ر١١ (احد عشر مليون) سهم قيمة كل سهم دينار كويتي واحد باصدار ٠٠٠ر٥٠٠ر٢ (مليونين وخمسمائة الف سهم) بقيمة اسمية دينار كويتي واحد للسهم توزع كاسهم منحة مجانية بواقع خمسة اسهم لكل سبعة عشر سهما من الاسهم التي يمتلكها المساهم والمقيدة باسمه في سجل الشركة بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٣١ وتغطى قيمة هذه الاسهم البالغة مليونين وخمسمائة الف دينار كويتي من ارباح عام ١٩٧٨ وتفويض مجلس الادارة فى بيع كسور الاسهم الناتجة عن عملية التوزيع لصالح مالكيها .

ثانيا : الموافقة على تعديل المادتين الخامسة والعاشرة من الفصل الثاني بالنظام الاساسي للشركة كالآتي :

النص قبل التعديل :

أ ــ مادة ٥ :

حدد رأسمال الشركة بملغ ثمانية ملايين وخمسمائة الف دينار كويتى مقسمة الى ثمانية ملايين وخمسمائة الف سهم قيمة كل سهم منها دينار كويتي واحد .

ب ــ مادة ١٠ .

لايجوز لأى شخص ان يكتتب فى أكثر من خمسمائة سهم وكذلك لايجوز ان يمتلك في اى وقت اكثر من خمسة وسبعين ألف سهم بغير طريق الميراث أو الوصية ، ولا يسرى هذا الحظر على الحكومة وشركتي الصناعات الوطنية والراشد للصناعة والمقاولات .

النص بعد التعديل :

حدد رأسمال الشركة بمبلغ احدعشر مليون دينار كويتي مقسم الى احد عشر مليون سهم قيمة كل سهم منها ديناركويتىواحد.

لايجوز لآى شخص ان يكتتب في اكثر من خمسمائة سهم وكذلك لايجوز ان يمتلك فى اى وقت اكثر من مائة الف سهم بغير طريق الميراث او الوصية ، ولايسرى هذا الحظر على الحكومة وشركتي الصناعات الوطنية والراشد للصناعة والمقاولات .

ثالثا : تعديل عدد اعضاء مجلس الادارة الى تسعة اعضاء وتعديل المادة ١٨ من الفصل الثالث بالنظام الاساسي للشركة كالآتي :

النص قبل التعديل :

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مكون من اثني عشر عضوا وذلك على الوجه التالي :

١ــ عضوان تعينهما الحكومة .

٢ــ ثلاثة اعضاء اصليين تعينهم شركة الصناعات الوطنية (ش.م.ك) ، وثلاثة اعضاء احتياطيين تعينهم الشركة المذكورة لشغل أى مكان يشغر من الاعضاء الثلاثة الاصليين الممثلين لها.

٣ــ عضو اصلي تعينة شركة الراشد للصناعة والمقاولات وعضوان احتياطيان تعينهما الشركة المذكورة لشغل مكان العضو الاصلي فى حالة شغره .

٤ــ ستة اعضاء يتم انتخابهم بطريق الاقتراع السرى بواسطة باقي المساهمين .

النص بعد التعديل :

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مكون من تسعة اعضاء وذلك على الوجه التالـــى :

١ ـ عضوان تعينهما الحكومة .

٢ـ عضوان اصليان تعينهما شركة الصناعات الوطنية (ش.م.ك) وعضوان احتياطيان تعينهما الشركة المذكورة لشغل اى مكان يشغر من العضوين الاصليين الممثلين لها .

٣ـ عضو اصلى تعينه شركة الراشد للصناعة والمقاولات وعضوان احتياطيان تعينهمـــا الشركة المذكورة لشغل مكان العضو الاصلي فى حالة شغره .

٤ـ اربعة اعضاء يتم انتخابهم بطريق الاقتراع السرى بواسطة باقي المساهمين .

رابعا : انتخاب اربعة اعضاء لمجلس الادارة للسنوات الثلاث القادمة بدلا من السادة الاعضاء المنتخبين الذين انتهت عضويتهم .

أ ـ اعلن رئيس الجمعية عن فتح باب الترشيح لانتخاب اربعة اعضاء بدلا من الاعضاء المنتخبين في مجلس الادارة الذين انتهت مدة عضويتهم ، واعلنت اسماء المرشحين على السبورة ، ثم قام السيد / حلمي سليم مندوب وزارة التجارة والصناعة بجمع بطاقات التصويت وفرزها واسفرت النتيجة عما يأتي :

السيد / عبد المحسن عبد العزيز الراشد	٢ر٤٤٠ر٧٥٥	صوتا
السيد / سليمان خالد الغنيم	٢ر٤٤٠ر٧٥٥	صوتا
السيد / خالد عبد الله محمد المشارى	٢ر٤٤٠ر٧٥٥	صوتا
السيد / مفرج ابراهيم المفرج	٢ر٤٤٠ر٧٥٥	صوتا
السيد / عادل احمد الوقيان	٣١٧ر٤٤٥	صوتا
السيد / محمد عبد المحسن العصفور	١٣٨ر٩٨٠	صوتا

ب ـ اعلن منـــدوب وزارة المـــالية ان الوزارة عينت السيدين / احمد يوسف النصر الله ومساعد يوسف الحمد عضوين بمجلس ادارة الشركة يمثلان الحكومة .

جـ ـ قرأ الرئيس كتاب شركة الراشد للصناعة والمقاولات بتسمية السيد / سعد محمد السعد عضوا اصليا في مجلس ادارة شركة اسمنت الكويت وتسمية السيدين / سعد عبدالعزيز الراشد وسعود عبد العزيز الراشد عضوين احتياطيين لشغل مكان العضو الاصلي فى حالة شغره .

د ـ لم تحدد شركة الصناعات العضوين الممثلين لهـــا وستحددهما فيما بعد .

وبذلك يتكون مجلس ادارة شركة اسمنت الكـــويت للسنوات الثلاث القادمة على النحو التالي :

١ ـ احمد يوسف النصر الله
٢ ـ مساعد يوسف الحمد
٣ ـ سعد محمد السعد
عن الحكومة

٤ ـ عبدالمحسن عبدالعزيز الراشد
٥ ـ سليمان خالد الغنيم
٦ ـ خالد عبد الله محمد المشارى
٧ ـ مفرج ابراهيم المفرج
منتخبين عن باقي المساهمين

وسوف تعين شركة الصناعات الوطنية العضوين الممثلين لها بالمجلس فيما بعد .

الاحتياط :

١ ـ شركة الصناعات الوطنية :

ستعين فيما بعد

٢ ـ شركة الراشد للصناعة والمقاولات :

أ ـ سعد عبد العزيز الراشد

ب ـ سعود عبد العزيز الراشد

يشغل أحدهما مكان العضو الاصلي في حالة شغره

٣ ـ باقي المساهمين :

أ ـ عادل احمد الوقيان — احتياط أول

ب ـ محمد عبد المحسن العصفور — احتياط ثان

وانتهى الاجتماع في الساعة السادسة مساء .

رئيس مجلس الادارة

وقائع اجتماع الجمعية العمومية العادية العاشرة لمساهمي شركة أسمنت الكويت (ش . م . ك) المنعقد فى الساعة الخامسة مساء يوم الاربعـاء الموافق ١٩٧٩/٤/٢٥ ، بقاعة اجتماعات غرفة تجارة وصناعة الكويت

عقدت الجمعية العمومية العادية لمساهمي شركة اسمنت الكويت (ش.م.ك) اجتماعها العاشر بقاعة اجتماعات غرفـة تجارة وصناعة الكويت فى الساعة الخامسة مساء يوم الاربعاء الموافق ١٩٧٩/٤/٢٥ برئاسة السيد / راشد عبدالعزيز الراشد رئيس مجلس الادارة . وحضر السيدان / نـاصر الروضان وحلمي سليم مندوبين عن وزارة التجارة والصناعة / ادارة الشركات والتأمين ـ والسيد / بدر البزيع عن المكتب الكويتي لتدقيق الحسابات (بدر البزيع وشركاه) . وبعد ان اعلن السيد / ناصر الروضان مندوب وزارة التجارة والصـــناعة اكتمال النصاب القانوني لعقد الجمعية بحضور من يمثلون ٧ر٧٣٣ر٩٤٤

سهما تعادل ٩٨ر٩٠٪ من اصـل ٠٠٠ر٥٠٠ر٨ سهم افتتح الرئيس الاجتماع بكلمة ترحيبية ، ثم اشار الى اكتمال التوسعة المصنع وزيادة الطاقـة الانتاجية السـنوية من الاسمنت الى ٠٠٠ر٣٥٠ر١ طن، وقرب تشغيل مصنع الاسمنت الابيض بطاقة انتاجية سنوية قدرها ٠٠٠ر٧٥ طن •

ثم بحثت الجمعية المسائل المدرجة بجدول الاعمال حيث تلى السيد / بـدر البزيع تقريـر المكتب الكـويتي لتدقيق الحسابات عن نتيجة فحص اعمال الشركة خلال السنة المالية المنتهية فى ١٩٧٨/١٢/٣١،وبعد ذلك اتخذت الجمعية القرارات الآتية :

أولا : الموافقة على تقرير مجلس الادارة عن السنة المالية المنتهية في ٧٨/١٢/٣١ •

ثانيا : اعتماد الميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧٨/١٢/٣١ والمصادقة عليها •

ثالثا : الموافقة على اقتراح مجلس الادارة بتوزيع ارباح نقدية عن السنة المالية المنتهية فى ١٩٧٨/١٢/٣١ بواقع ١٠٪ من القيمة الاسمية (مائة فلس لكل سهم) توزع اعتبارا من ١٩٧٩/٤/٢٨ للمسـاهمين المسـجلين بسـجلات الشركة في ١٩٧٨/١٢/٣١ •

رابعا : الموافقة على اقتراح مجلس الادارة بشأن مكافأة اعضاء مجلس الادارة عنالسنة المالية المنتهية في ١٩٧٨/١٢/٣١ ــ وقد استفسر السيد / ابراهيم يلي مندوب وزارة المالية عن الايضاح الموجود فى الميزانية بانه ضمن مكافآت اعضاء مجلس الادارة الظاهرة فى حساب التوزيع مكافأة لاعضاء المجلس نظير قيامهم بمهام بناء على تكليف من مجلس الادارة منها تمثيل الشركة في مهام تتعلق بالشركات الزميلة في سلطنة عمان والمملكة العربية السعودية • وقد اوضح الرئيس ان اعضاء المجلس قاموا باعمال وفرت على الشركة مبـالغ كبيرة كانت ستتكبدها لو اسندت هذه الاعمال لغيرهم وان المبالغ التي خصصت لهم لم يتم صرفها بعد ، وفى نفس الوقت فان هذه المبالغ تمثل جزءا يسيرا من النسبة التي يجيزها لهم القانون وقدرها ١٠٪ من صافي الارباح •

وقد ابدى السيد / ابراهيم يلي مندوب وزارة المالية ان هذه المبالغ عن الاعمال المكلفين بها كان يجب ادراجها تحت بند المصروفات العمومية ولا تعتبر ضمن بند المكافآت ، وقد اوضح الرئيس ان هذه الملاحظة سوف تؤخذ في الاعتبار مستقبلا •

خامسا : اخلاء طرف السادة اعضاء مجلس الادارة وابراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية عن السـنة المالية المنتهية في ١٩٧٨/١٢/٣١ •

سادسا : الموافقة على اقتراح مجلس الادارة بتجديد تعيين السادة / المكتب الكويتي لتدقيق الحسـابات (بدر البزيع وشركاه) مدققين قانونيين لحسابات الشركة لسنة ١٩٧٩ •

سابعا : الموافقة على نقل بند انتخاب اعضاء مجلس الادارة بدلا من الاعضاء المنتخبين ليتم فى الجمعية العمومية غير العادية بعد التصويت على تخفيض عدد اعضاء مجلس الادارة •

وانتهى الاجتماع فى الساعة السادسة مساء •

رئيس مجلس الادارة

التقرير السنوي التاسع ١٩٧٨

مجلس الادارة

راشد عبد العزيز الراشد	رئيس مجلس الادارة
سليمان خالد الفنيـم	نائب رئيس مجلس الادارة
احمد يوسف النصر الله	عضو مجلس الادارة
خالد عبد الله محمد المشارى	عضو مجلس الادارة
عبد الحميد حسين عبد الرسول	عضو مجلس الادارة
عبد الله بدر الخـرافى	عضو مجلس الادارة
عبد الله عبد العزيز العبيدان	عضو مجلس الادارة
عبد المحسن عبد العزيز الراشد	عضو مجلس الادارة
محمد عبد الرحيم تقي	عضو مجلس الادارة
مساعد أحمد المرزوق	عضو مجلس الادارة
مساعد يوسف الحمد	عضو مجلس الادارة
مفرج ابراهيم المفرج	عضو مجلس الادارة
خالد عبد الرزاق رزوقى	المدير العـام

المدققون المكتب الكويتى لتدقيق الحسابات بدر البزيع وشركاه

جدول أعمال

الجمعية العمومية العاشرة

١ ــ سماع تقرير مجلس الادارة عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧٨/١٢/٣١ •

٢ ــ سماع تقرير مدققي الحسـابات السـادة المكتب الكويتي لتدقيق الحسابات (بدر البزيع وشركاه) •

٣ ــ اعتماد الميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية ١٩٧٨/١٢/٣١ والمصادقة عليها •

٤ ــ الموافقة على اقتراح مجلس الادارة بشـأن توزيع أرباح نقدية عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧٨/١٢/٣١ بواقع ١٠٪ من رأس المال (مائة فلس عن كل سهم) •

٥ ــ الموافقة على اقتراح مجلس الادارة بشأن مكافأة أعضاء مجلس الادارة •

٦ ــ اخلاء طرف السادة اعضـاء مجلس الادارة وابراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية عن السـنة المالية المنتهية فى ١٩٧٨/١٢/٣١ •

٧ ــ تعيين مدققي الحسابات للسنة المالية ١٩٧٩ وتحديد أتعابهم •

٨ ـ انتخاب أعضاء لمجلس الادارة للسنوات الثلاث القادمة بدلا من السادة الاعضاء المنتخبين في المجلس الذين انتهت عضويتهم .

تقرير مجلس الادارة
لعام ١٩٧٨

حضرات المساهمين الكرام :

يتشرف مجلس الادارة أن يتقدم الى حضراتكم بتقريره السنوي التاسع الذى يتضمن شرحا موجزا عن اعمال الشركة خلال عام ١٩٧٨ ، كما يعرض تقريرا شاملا للميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر عن نفس المدة .

تميزت سنة ١٩٧٨ بتقدم مطرد لشركتكم نحو توفير احتياجات البلاد من الاسمنت بنوعيه العادى والمقاوم فأنجزت مشروعات كبيرة ما كانت لتتم لولا التعاون الصادق وتضافر الجهود البناءة الذى كان الطابع المميز لدورة مجلس ادارتكم الحالية التي تعد من أكثر الدورات انتاجا منذ بداية الشركة .

لقد أضيفت ثلاث وحدات طحن جديدة سعة كل منها ستون طنا في الساعة قفزت بالطاقة الانتاجية للمصنع الى ١ر٣٥٠ر٠٠٠ طن سنويا ـ وقد بدأ تشغيل الطاحونة الاولى فى ١٩٧٨/٥/١١ والثانية فى ١٩٧٨/٦/٥ والثالثة في ١٩٧٨/١١/١ . ومن المقرر أن يكون المصنع مستكملا ويتم الاستلام النهائي للمصنع من المقاولين خلال الاشهر الاولى من السنة الجديدة ١٩٧٩ . وفى مجال توفير احتياجات الشركة من الكلنكر بنوعيه العادى والمقاوم تم التعاقد مع أكبر الشركات اليابانية والاوروبية لتزويد الشركة خلال عامي ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ بكميات كبيرة منه . وأما عن الانتاج خلال عام ١٩٧٨ فقد تضاعفت الكمية المنتجة بتشغيل الوحدات الجديدة وزاد الطلب على الاسمنت بدرجة كبيرة بعد أن ظهرت للسوق المحلي المميزات التي يتمتع بها الاسمنت المنتج بشركتكم سواء من حيث الجودة ومستوى الاسعار وقد مال ميزان البيع المحلي بالسوق لصالح شركتكم بصورة واضحة كما أثر تأثيرا مباشرا على استيراد الاسمنت المعبأ من الخارج ، والامر الذى حدا بمستوردى الاسمنت الى التوقف عن توريده بشكل ملحوظ . وتعد شركتكم حاليا مزودا رئيسيا للاسمنت للمشروعات الكبيرة الجارى تنفيذها في البلاد والمزود الوحيد للشركات الصناعية الكبرى باحتياجاتها من الاسمنت .

كما تحملت شركتكم العبء الرئيسي في تزويد ذوي الدخل المحدود باحتياجاتهم الكاملة من الاسمنت خلافا لما كان متبعا من قبل وأصبح التزويد يتم للمواطن مباشرة وفورا عند الطلب دون فترات انتظار .

ولئن كانت الطاقة الانتاجية للمصنع بوحداته الجديدة مبنية على أساس ١ر٣٥٠ر٠٠٠ طن سنويا الا أنه يمكن تحقيق زيادة فى هذه الطاقة بحدود ١٠٪ منها برفع كفاءة وسائل الانتاج باضافات فنية طفيفة على الطواحين وزيادة ساعات التشغيل .

وأما عن مصنع الاسمنت الابيض فقد أنجز مقاول الاعمال المدنية أكثر من ٧٥٪ من الاعمال وتم توريد الآلات والمعدات وباشر مقاول الاعمال الميكانيكية تركيبها وأنجز ٣٠٪ من التركيبات وينتظر أن يستكملها ليبدأ تشغيل المصنع في نهاية شهر ابريل ١٩٧٩ بطاقة انتاجية قدرها ٧٥ر٠٠٠ طن سنويا تكفي احتياجات البلاد . ومن الجدير بالذكر أن الشركة الالمانية الموردة والمنفذة لتركيب الآلات من أكبر الشركات العالمية المعروفة فى هذا المجال . وسوف تكون التكلفة الاجمالية لهذا المصنع في حدود ثلاثة ملايين ونصف مليون دينار .

وفى مجال التعاون الخليجي الذى يعتبر من الاهداف السامية التى تسعى اليها دولة الكويت وعلى رأسها سمو أمير البلاد وسمو ولي العهد لتحقيق التكامل في شتى المجالات بين دول الخليج ، كانت شركتكم من أوائل الشركات التي سارعت بالعمل على تحقيق هذا الهدف فقامت بتأسيس شركات مشتركة لصناعة الاسمنت ، وتعتبر مشاركتها مع كل من الشقيقة المملكة العربية السعودية والشقيقة سلطنة عمان نموذجا يجسد هذا التعاون . فبالنسبة للمشروع السعودى الكويتي انجزت الشركة الاستشارية جميع مراحل التنقيب والدراسات الجيولوجية وتقدمت في ١٩٧٨/١٢/٢٦ بتقريرها الاولى عن الدراسة الاقتصادية وجاء محققا للآمال المرجوة حيث آكد جدوى اقتصاديات المشروع وأظهر هذا التقرير وجود المواد الاولية اللازمة لانتاج الكلنكر والاسمنت فى مساحة كبيرة من الموقع المخصص له بالمملكة العربية السعودية وبكميات وفيرة تكفي لتزويده باحتياجاته منها لفترة تزيد على مدة ترخيص الشركة البالغ خمسين عاما . كما أكدت الدراسة قرب مناطق توافر المادة من الطرق وتوافر الخدمات في مناطق قريبة من الموقع المقترح لاقامته وسوف تستكمل اجراءات قيام الشركة وتخصيص المواقع اللازمة فى وقت قريب . ومن المتوقع أن يودع الشركاء أنصبتهم في رأس المال الذى يبلغ فى حدود ثلاثين مليون دينار كويتي حصة شركتكم منها ٤٥٪ تعادل ١٣ر٥٠٠ر٠٠٠ دينار كويتي يدفع نصفها خلال الاشهر الاولى من عام ١٩٧٩ تمهيدا لاستصدار المرسوم الملكي بتأسيس الشركة . وكما تعلمون فان هذه الشركة تهدف لاقامة مشروع لانتاج الكلنكر والاسمنت بطاقة قدرها ٢ر٣٠٠ر٠٠٠ طن سنويا يزود شركتكم من انتاجه يوميا بكمية أربعة آلاف طن كلنكر وألف طن اسمنت ، ويتوقع أن يبدأ الانتاج منه في عام ١٩٨٢ ان شاء الله . وتقدر التكاليف الكلية للمشروع مضافا اليها رأس المال المستثمر لسنة التشغيل الاولى في حدود تسعين مليون دينار كويتي .

أما عن المشاركة فى شركة اسمنت عمان فقد أنجزت هذه الشركة في سنتها المالية الاولى التي انتهت فى ١٩٧٨/١٢/٣١ معظم مراحل البحث الجيولوجى ومن المتوقع خلال الايام القليلة القادمة من عام ١٩٧٩ أن يقدم المستشارون دراسة الجدوى الاقتصادية التي تعتبر الاساس لانطلاق الشركة نحو تحقيق أهدافها لتحظى بعناية واهتمام مختلف الجهات الرسمية فى سلطنة عمان • وقد عملت الشركة بشكل جيد على استثمار رأس المال المدفوع وقدره خمسة ملايين ريال عماني حصة شركتكم منها ٤٠٪ وحققت نتائج طيبة خلال الفترة القصيرة من عمر الشركة• كما حققت ربحا من استثمار صوامع الاسمنت الموجودة في ميناء قابوس عن طريق تأجيرها للاستغلال في تجارة الاسمنت المستورد من الخارج •

حضرات المساهمين الكرام :

لقد حرصت شركتكم على توفير احتياجات المواطنين من الاسمنت في مناطق قريبة من اعمالهم وقامت بانشاء عدة مراكز ومخازن لتوزيع الاسمنت حيث تم استلام مركز شرقي المطار وسيتم خلال الربع الاول من عام ١٩٧٩ الاستلام النهائي لمركزي شرقي الاحمدى وجزيرة فيلكا وسوف يبدأ تجهيز هذه المراكز الثلاث للعمل وتسليم الاسمنت منها خلال النصف الاول من عام ١٩٧٩ ، كما سيوقع خلال الايام القادمة عقد اقامة مركزين آخرين لتخزين وتوزيع الاسمنت فى منطقة كبار المقاولين ومنطقة هدية ــ وبانتهاء سنة ١٩٧٩ سوف تصبح مساحة مراكز التخزين المغطاة مجتمعة أكثر من عشرين ألف متر مربع •

وعن المشاركات المحلية تملك شركتكم حصة قدرها ٢٥٫٠٠٠ سهم تعادل ١٢٫٥٪ من رأس المال البالغ مليوني دينار كويتي فى الشركة الكويتية لصناعة مواد البناء التي قطعت شوطا كبيرا فى تنفيذ الاعمال المدنية والتركيبات بمصنع الطابوق الاسمنتي الذى تقيمه، وينتظر أن ينتهي العمل منه وتبدأ تجارب تشغيله خلال شهر مارس ١٩٧٩ وستكون الطاقة الانتاجية للمصنع مائة مليون طابوقة سنويا من الحجم الصغير قياس ٢٢٢ × ١٠٨ × ٦٧ ملم •

كما تساهم شركتكم بحصة قدرها ٤٥٠٫٠٠٠ سهم تمثل ٤٫٥٪ من رأسمال شركة النقل البرى البالغ عشرة ملايين دينار كويتى • وتقوم هذه الشركة حاليا بالدراسات والابحاث والاتصال مع الجهات المعنية لتوفير الاحتياجات اللازمة من وسائط النقل البرى التى تعتبر ضرورية وحيوية لكثير من قطاعات الدولة الهامة •

حضرات المساهمين الكرام :

من استعراض نشاطات شركتكم المتنوعة فى هذه المجالات المختلفة يتضح لكم ضخامة حجم الاعمال وما كانت تستلزمه من سيولة نقدية تقصر عنها الامكانات المتاحة ــ ولذلك حصلت شركتكم على قرض مالي بشروط ميسرة من بنك الكويت الصناعى بمبلغ ستة ملايين ونصف مليون دينار كويتى منها اربعة ملايين لمشروع التوسعة ومليونين ونصف مليون لمصنع الاسمنت الابيض • وقد تم سحب مبلغ ٣٫٨٨١٫٥٥٢ دينار من هذا القرض حتى نهاية السنة المالية ١٩٧٨ وسيتم صرف الباقى على دفعات تتناسب وسير العمل في المشروعين •

التقرير المالي :

تم في الميزانية العمومية كما في ١٩٧٨/١٢/٣١ استهلاك باقى قيمة المصنع القديم بالكامل ورفعت نسبة الاستهلاكات للمصنع الجديد الى ١٠٪ سنويا بدلا من النسبة التى كانت تحتسب فى الماضى وقد بلغت قيمة الموجودات الثابتة بعد هذه الاستهلاكات ــ/٩٫٤٦١٫٩٠٩ دينار مقابل ــ/٦٫٠٩٣٫٩٢٩ دينارا عام ١٩٧٧ •

وبلغت الارباح الصافية من المبيعات وفوائد الودائع والايرادات المختلفة بعد خصم كافة المصاريف الادارية والعمومية والزيادات فى استهلاك المصنع القديم ومصروفات تدريب الموظفين مبلغ ــ/٤٫٧٩٧٫٧٩٤ دينار كويتي • وبعد خصم حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي لعام ١٩٧٨ وقدرها ــ/٢١٥٫٩٠٠ دينار كويتي واضافة الارباح المدورة من السنة المالية ١٩٧٧ وقدرها ــ/٤٨٢٫٥٤٣ دينار يصبح المبلغ الممكن توزيعه ــ/٥٫٠٦٤٫٤٣٧ دينار على النحو الآتي :

البيان	دينار كويتي
احتياطي قانوني	٤٧٩٫٧٧٩
احتياطي اختيارى	٤٧٩٫٧٧٩
مقترح للتوزيع :	
٢٫٥٠٠٫٠٠٠ سهم منحة	٢٫٥٠٠٫٠٠٠
نقدا بمعدل ١٠٪	٨٥٠٫٠٠٠
لأعضاء مجلس الادارة	١١٥٫٠٠٠
أرباح مدورة في آخر السنة	٦٣٩٫٨٧٩
المجمـــوع	٥٫٠٦٤٫٤٣٧

وفى الختام يرفع مجلس الادارة الى مقام حضرة صاحب السمو الشيخ جابر الاحمد الجابر الصباح أمير البلاد وسمو ولي العهد رئيس مجلس الوزراء الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح أسمى آيات التقدير لمساندتهم ورعايتهم للصناعة في البلاد • ونسأل الله أن يديم على وطننا الحبيب في ظلهما نعمة الرخاء •

كما يتوجه المجلس بالشكر الى الحكومة الرشيدة ويخص به السيد وزير المالية والسيد وزير التجارة والصناعة بالكويت والسيد وزير الصناعة والكهرباء بالمملكة العربية السعودية

والسيد وزير التجارة والصناعة بسلطنة عمان وذلك لمساندتهم الفعالة وتعاونهم الصادق لدفع مشروعات الشركة الى الامام .
كما يشكر المجلس جميع وزارات الدولة والدوائر المختلفة والادارة العامة لمنطقة الشعيبة وبنك الكويت الصناعي ، كما يتقدم بالشكر الى جميع العاملين بالشركة على جهودهم في سبيل تقدمها وازدهارها .

وبمناسبة اختتام الدورة الحالية لمجلس ادارتكم يتشرف أعضاؤه بتقديم وافر الشكر الى حضراتكم على ما أوليتموهم من ثقة كبيرة يعتزون بها مما كان له الأثر البارز فيما حققوه من انجازات جعلت الشركة رائدة فى المركز المتقدم الذى تتبوأه بين المؤسسات الصناعية .

رئيس مجلس الادارة

تقرير مراقب الحسابات

حضرات السادة المساهمين المحترمين
شركة أسمنت الكويت ، شركة مساهمة كويتية الكويت

لقد فحصت الميزانية العمومية لشركة اسمنت الكويت ش.م.ك ، كما هي فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ وبيانات الارباح وتوزيع الارباح والتغيرات في المركز المالي للسنة المنتهية آنذاك . وكان فحصي وفقا لقواعد المراجعة المتعارف عليها ، وعليه فقد اشتمل على اختبارات للسجلات المحاسبية واجراءات المراجعة الاخرى التي اعتبرتها ضرورية ، كما حصلت على المعلومات التي رأيتها لازمة لأداء مهمتي .

قامت الشركة باستهلاك اصولها الثابتة ، فيما عدا المباني والآلات والمعدات الخاصة بالطواحين الجديدة ، بالكامل مما نتج عنه تخفيض صافي أرباح الشركة بمبلغ ٨٣٨ر٦٧٩ دينار كويتي فيما لو اتبعت الشركة نسب الاستهلاك التي كانت متبعة فى السنوات السابقة .

برأيي ، باستثناء آثار التعديلات الناتجة عن قيام الشركة باستهلاك أصولها الثابتة كما هو وارد في الفقرة السابقة فان البيانات المالية المشار اليها أعلاه تظهر بصورة عادلة المركز المالي لشركة اسمنت الكويت في ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ ، ونتيجة أعمالها والتغيرات في المركز المالي للسنة المنتهية آنذاك ، وذلك وفقا للمبادىء المحاسبية المتعارف عليها المطبقة على أساس مماثل للسنة الماضية فيما عدا ما هو مذكور فى الفقرة السابقة ، كما أن هذه البيانات تتضمن ما نص قانون الشركات التجارية ونظام الشركة على وجوب اثباته فيها .

برأيي كذلك أن الشركة تمسك حسابات منتظمة وأن الجرد أجري وفقا للأصول المرعية ، وأن البيانات المتعلقة بالحسابات والواردة فى تقرير مجلس الادارة متفقة مع دفاتر الشركة وأنه في حدود المعلومات التي توفرت لدي لم تقع خلال السنة مخالفات لأحكام قانون الشركات التجارية أو نظام الشركة على وجه يؤثر ماديا فى المركز المالي للشركة أو نتيجة أعمالها .

الكويت ٧ يناير ١٩٧٩ م .

بدر البزيع
مراقب حسابات مرخص رقم ٦٠
المكتب الكويتي لتدقيق الحسابات
بدر البزيع وشركاه

الميزانية العمومية فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

بيان ـ أ

١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	الاصول	١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	حقوق المساهمين والخصوم
٨٣٨ر٣٥٥	٧ر١٨٣ر٧٠٨	أصول ثابتة ـ ايضاح ٢			
٥٧٤ر٢٥٥ر٥	٢ر٢٧٨ر٢٠١	دفعات على حساب انشاءات ومعدات مصنع الاسمنت الابيض والمخازن الجديدة ـ ايضاح ٣	٦ر٥٠٠ر٠٠٠	٨ر٥٠٠ر٠٠٠	حقوق المساهمين رأس المال المصرح به والمصدر (٨ر٥٠٠ر٠٠٠ سهم عادى بقيمة اسمية دينار واحد للسهم)
٦ر٠٩٣ر٩٢٩	٩ر٤٦١ر٩٠٩	مجموع الاصول الثابتة	٦ر٤٩٩ر١٩٥	٨ر٥٠٠ر٠٠٠	رأس المال المدفوع
		استثمارات	٢ر٠٠٠ر٠٠٠	٢ر٥٠٠ر٠٠٠	٢ر٥٠٠ر٠٠٠ سهم منحة ـ مقترح
١ر٦٦٠ر٠٠٠	١ر٦٦٠ر٠٠٠	شركات زميلة	٣ر٠١٠ر٥٩٤	٣ر٥٨٤ر١٧٩	احتياطى قانوني
٢٤٥ر٠٠٠	٢٤٥ر٠٠٠	اراضى بالتكلفة	١ر٠١٠ر٨٨٦	١ر٥٨٣ر٦٦٥	احتياطى اختيارى
١ر٩٠٥ر٠٠٠	١ر٩٠٥ر٠٠٠	مجموع الاستثمارات	٤٨٢ر٥٤٣	٦٣٩ر٨٧٩	أرباح مدورة ـ بيان ب
		أصول متداولة	١٣ر١٨٩ر٢١٨	١٦ر٨٠٧ر٧٢٣	مجموع حقوق المساهمين
١ر٩٠٩ر٢٠٨	٢ر٧٦١ر١٢٨	بضاعة آخر السنة ـ ايضاح ٤	ـ	١ر٨٨١ر٥٥٢	قروض طويلة الاجل ـ ايضاح ٥
٤١ر٣١٢	٢٣٣ر٦٣٨	اعتمادات مستندية وبضاعة بالطريق			خصوم متداولة
٨٥٢ر٧٢٨	٦٥١ر٤١٩	أسهم فى شركات	٥٨٠		
١ر٠٢٥ر٧٥٨	١ر٩٦٧ر٠٠٩	مدينون وأرصدة مدينة اخرى	٥٢٤ر٠١٤	٢ر٠٠٠ر٠٠٠	قروض تستحق خلال سنة ـ ايضاح ٥
٢ر١٧٣ر٠٠٥	٦ر٣٢٣ر٩٦٠	ودائع لدى البنوك		ـ	بنوك دائنة
٥٤٨ر٨٧٢	٤٧٩ر٤٤٣	نقد فى الصندوق ولدى البنوك	١٥٠ر٠٠٠	١ر٩٧٩ر٢٣١	دائنون وأرصدة دائنة اخرى ـ ايضاح ٦
٦ر٥٥٠ر٨٨٣	١٢ر٤١٦ر٥٩٧		٦٨٦ر٠٠٠	١٥٠ر٠٠٠	مخصص مطالبات محتملة
				٩٦٥ر٠٠٠	للمساهمين واعضاء مجلس الادارة ـ مقترح
			١ر٣٦٠ر٥٩٤	٥ر٠٩٤ر٢٣١	مجموع الخصوم المتداولة
١٤ر٥٤٩ر٨١٢	٢٣ر٧٨٣ر٥٠٦	مجموع الاصول المتداولة	١٤ر٥٤٩ر٨١٢	٢٣ر٧٨٣ر٥٠٦	

خالد عبد الرزاق رزوقى
المدير العام

سليمان خالد الغنيم
نائب رئيس مجلس الادارة

راشد عبد العزيز الراشد
رئيس مجلس الادارة

بيان توزيع الارباح عن السنة المنتهية فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

١٩٧٧ دينار كويتى	١٩٧٨ دينار كويتى	البيان بيان ــ ب
٥٧٢ر٢٥٣	٤٨٢ر٥٤٣	أرباح مدورة فى بداية السنة
٣ر٢٦٠ر٠١٢	٤ر٥٨١ر٨٩٤	صافى ربح السنة ــ بيان جـ
٣ر٨٣٢ر٢٦٥	٥ر٠٦٤ر٤٣٧	الارباح القابلة للتوزيع
		توزيع مقترح
٣٣١ر٨٦١	٤٧٩ر٧٧٩	احتياطى قانونى
٣٣١ر٨٦١	٤٧٩ر٧٧٩	احتياطى اختيارى
		للتوزيع على المساهمين
٢ر٠٠٠ر٠٠٠	٢ر٥٠٠ر٠٠٠	٢ر٥٠٠ر٠٠٠ سهم منحة
٦٥٠ر٠٠٠	٨٥٠ر٠٠٠	نقدا ــ بمعدل ١٠ ٪
٣٦ر٠٠٠	١١٥ر٠٠٠	لاعضاء مجلس الادارة ــ ايضاح ٧
٤٨٢ر٥٤٣	٦٣٩ر٨٧٩	أرباح مدورة فى نهاية السنة
٣ر٨٣٢ر٢٦٥	٥ر٠٦٤ر٤٣٧	

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذه البيانات

بيان الارباح للسنة المنتهية فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

١٩٧٧ دينار كويتى	١٩٧٨ دينار كويتى	الايرادات بيــان ــ جـ
٣ر٧٠٢ر٦٧٦	٥ر٩١٥ر٥٥٢	مجمل ربح المبيعات
٣٦٧ر٩١١	٣٢٣ر٤٣٦	فوائد ودائع
٤٠ر٧٢٨	٤٥ر٢٢٨	ايرادات متنوعة
٤ر١١١ر٣١٥	٦ر٢٨٤ر٢١٦	مجموع الايرادات
		ينزل : المصاريف والاعباء الاخرى
٥٠٩ر٠٨١	٦٠٢ر٧٤٣	مصاريف ادارية وعمومية
٢٠٠ر٠٠٠	ــ	مخصص هبوط أسعار أوراق مالية
٨٣ر٦٢٥	٤٥ر٠٠٠	مصاريف تدريب موظفين
ــ	٨٣٨ر٦٧٩	الزيادة فى استهلاك الاصول الثابتة
٧٩٢ر٧٠٦	١ر٤٨٦ر٤٢٢	
٣ر٣١٨ر٦٠٩	٤ر٧٩٧ر٧٩٤	صافى ربح السنة قبل تنزيل حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمى
٥٨ر٥٩٧	٢١٥ر٩٠٠	ينزل : حصةمؤسسة الكويتللتقدم العلمى
٣ر٢٦٠ر٠١٢	٤ر٥٨١ر٨٩٤	صافى ربح السنة ــ بيان ب

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذه البيانات

بيان التغيرات فى المركز المالى للسنة المنتهية فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

١٩٧٨ دينار كويتى	البيــان بيــان ــ د
	المصــادر
١ر٦١٠	المتحصل من المساهمين باقي أقساط زيادة رأس المال
١ر٨٨١ر٥٥٢	قروض طويلة الاجل
١ر٨٨٣ر١٦٢	
	رأس المال العامل الناتج عن العمليات
٤ر٥٨١ر٨٩٤	صافى الربح
٩٦٥ر٠٠٠	ينزل : مبلغ للتوزيع على المساهمين وأعضاء مجلس الادارة
٣ر٦١٦ر٨٩٤	
	البنود التي ليس لها تأثير على رأس المال العامل
١ر٣٥٣ر١٥٦	استهلاك الاصول الثابتة
٤ر٩٧٠ر٠٥٠	
٦ر٨٥٣ر٢١٢	مجموع المصادر
	الاستخدامات
٤ر٧٢١ر١٣٥	اضافات الى الاصول الثابتة
٤ر٧٢١ر١٣٥	مجموع الاستخدامات
٢ر١٣٢ر٠٧٧	زيادة المصادر عن الاستخدامات
	التغيرات فى رأس المال العامل
	الزيادة (النقص) فى الاصول المتداولة
٨٥١ر٩٢٠	بضاعة
١٩٢ر٣٢٦	اعتمادات مستندية وبضاعة بالطريق
(٢٠١ر٣٠٩)	أسهم فى شركات
٩٤١ر٢٥١	مدينون وأرصدة مدينة أخرى
٤ر١٥٠ر٩٥٥	ودائع لدى البنوك
(٦٩ر٤٢٩)	نقد فى الصندوق والبنوك
٥ر٨٦٥ر٧١٤	مجموع الزيادة فى الاصول المتداولة
	الزيادة (النقص) فى الخصوم المتداولة
٢ر٠٠٠ر٠٠٠	قــروض
(٥٨٠)	بنوك دائنــة
١ر٤٥٥ر٢١٧	دائنون وأرصدة دائنة أخرى
٢٧٩ر٠٠٠	للمساهمين وأعضاء مجلس الادارة
٣ر٧٣٣ر٦٣٧	مجموع الزيادة فى الخصوم المتداولة
٢ر١٣٢ر٠٧٧	زيادة الاصول المتداولة عن الخصوم المتداولة

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذه البيانات

ايضاحات حول البيانات المالية
٣١ ديسمبر ١٩٧٨

١ ــ السياسات المحاسبية :

تتبع الشركة السياسات المحاسبية المستقاة من المبادىء المحاسبية المتعارف عليها دوليا • وفيما يلي أهم السياسات المحاسبية المتبعة •

أ ــ تقييم البضاعة :

يتم تقييم البضاعة الجاهزة بسعر التكلفة أو صافي القيمة البيعية أيهما أقل • ويشمل سعر التكلفة ما تتكلفه المنتجات الجاهزة من المواد الاولية والاجور والمصاريف الصناعية التي ساهمت في تحويل المواد الى منتج نهائي •

ويتم تقييم المواد الاولية وقطع الغيار بسعر التكلفة على أساس ما يرد أولا يصرف أولا •

ب ــ تقييم الاستثمارات :

يتم تقييم الاستثمار في شركة زميلة بالتكلفة ويتم قيد عائدات الشركة من هذا الاستثمارعلى أساس حصة الشركة من أرباح الشركة الزميلة سواء تم توزيع هذه الارباح أم لا •

ويتم تقييم الاستثمار فى أسهم بمجموع تكلفة هذه الاسهم أو القيمة السوقية أيهما أقل •

جـ ــ الاستهلاكات :

تستهلك الاصول الثابتة على أساس الخط المستقيم (القسط الثابت) حسب معدلات الاستهلاك التالية : ــ

الاصــل	معدل الاستهلاك السنوى ٪
مباني على أرض مستأجرة	٥
آلات ومعدات	٨
جرافات وسيارات وأثاث	١٥ ــ ٢٥
مباني الطواحين الجديدة مقامة على أرض مستأجرة	١٠
آلات ومعدات الطواحين الجديدة	١٠

د ـ الاجازات ومكافأة نهاية الخدمة :

يؤخذ مخصص للاجازات ومكافأة نهاية الخدمة المستحقة لجميع العاملين بالشركة حسب العقود الخاصة فى حالة وجودها أو قانون العمل الخاص بالقطاع الاهلي •

هـ ـ تحقق الربح :

يتم تسجيل المبيعات والمشتريات بتاريخ تسليمها واستلامها، كما يتم تسجيل الفوائد المكتسبة والايرادات الاخرى والمصاريف على أساس الاستحقاق •

٢ ـ الأصول الثابتة :

١٩٧٧ الرصيد دينار كويتي	١٩٧٨ الرصيد دينار كويتي	الاستهلاك المتراكم دينار كويتي	التكلفة دينار كويتي	الاصل
٣٨٥ر٨٤٧	١	٦٧٧ر١٠٩	٦٧٧ر١١٠	آلات ومعدات
٣٣٦ر٢٩٤	—	٥٣٣ر٩٢٨	٥٣٣ر٩٢٨	مباني على أرض مستأجرة
١١٦ر٢١٤	—	٢٣٩ر٠٧٠	٢٣٩ر٠٧٠	جرافات وسيارات وأثاث
—	٣ر٤٤٤ر٧٧٤	١٨٥ر٥٠٣	٣ر٦٣٠ر٢٧٧	مباني الطواحين الجديدة ـ مقامة على أرض مستأجرة
—	٣ر٧٣٨ر٩٣٣	١٩٩ر٩٦٧	٣ر٩٣٨ر٩٠٠	آلات ومعدات الطواحين الجديدة
٨٣٨ر٣٥٥	٧ر١٨٣ر٧٠٨	١ر٨٣٥ر٥٧٧	٩ر٠١٩ر٢٨٥	

٣ ـ دفعات على حساب انشاءات ومعدات مصنع الاسمنت الأبيض والمخازن الجديدة :

دينار كويتي	البيان
٥ر٢٥٥ر٥٧٤	الرصيد أول السنة
٤ر٥٩١ر٨٠٤	اضافات خلال السنة
٩ر٨٤٧ر٣٧٨	
٧ر٥٦٩ر١٧٧	ينزل : مبالغ محولة الى الاصول الثابتة (توسعة المصنع)
٢ر٢٧٨ر٢٠١	

٤ ـ بضاعة آخر السنة :

١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	البيان
١١٠ر٤٣٢	٢٧٣ر٤٦١	بضاعة جاهزة
١ر٤٤٥ر٥١١	٢ر٠١٨ر٤٠١	مواد أولية
٣٥٣ر٢٦٥	٤٦٩ر٢٦٦	قطع غيار
١ر٩٠٩ر٢٠٨	٢ر٧٦١ر١٢٨	

٥ ـ القروض :

أ ـ قرض من بنك الكويت الصناعي برهن منشآت ومعدات مصنع الاسمنت الرمادى (القديم والتوسعة) قيمته ٤ر٠٠٠ر٠٠٠ دينار كويتي بفائدة ٤٪ سنويا ، استلم منه لغاية ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ مبلغ ٣ر٠٠٠ر٠٠٠ دينار كويتي • وهذا القرض يستحق السداد على أقساط نصف سنوية متساوية يستحق أولها في ٣٠ يونيو ١٩٧٩ •

ب ـ قرض من بنك الكويت الصناعي برهن منشآت ومعدات مصنع الاسمنت الابيض (تحت التنفيذ) قيمته ٢ر٥٠٠ر٠٠٠ دينار كويتي بفائدة ٤٪ سنويا ، استلم منه لغاية ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ مبلغ ٨٨١ر٥٥٢ دينار كويتي • وهذا القرض يستحق السداد على دفعات يبدأ أولها فى ٣٠ يونيو ١٩٨٢ وينتهي آخرها في ٣١ ديسمبر ١٩٨٥ •

٦ ـ دائنون وأرصدة دائنة اخرى :

١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	البيان
٦٥ر٨٦١	٧٦٩ر٧١٤	دائنون متنوعون
٥٨ر٥٩٦	٢١٥ر٩٠٠	مؤسسة الكويت للتقدم العلمي
٢٤٨ر٠٠٠	٢٨٨ر٧٠٠	مصاريف مستحقة
٩ر٩٦٥	٢٠ر١٦٦	مستحقات المساهمين من أرباح سنوات سابقة
١٤٠ر٠٥٩	٢١٨ر٥٠١	مخصص اجازات ومكافآت نهاية الخدمة
—	٤٦٤ر٧٠٠	تأمينات محتجزة عن مباني وآلات ومعدات الطواحين الجديدة
١ر٥٣٣	١ر٥٥٠	أخرى
٥٢٤ر٠١٤	١ر٩٧٩ر٢٣١	

٧ ـ ضمن مكافآت أعضاء مجلس الادارة الظاهرة في حساب التوزيع مكافأة لأعضاء المجلس نظير قيامهم بمهام تخص الشركة بناء على تكليف من مجلس الادارة منها تمثيل الشركة

في مهام تتعلق بالشركات الزميلة فى سلطنة عمان والمملكة العربية السعودية •

٨ ــ الالتزامات المحتملة :

توجد على الشركة الالتزامات المحتملة التالية :

البيـــان	دينار كويتي
مقابل انشاءات ومعدات مصنع الاسمنت الابيض والمخازن	١ر٨٠٠ر٠٠٠
مقابل اعتمادات مستندية	١٥ر٨٠٠ر٠٠٠
مقابل رأس مال غـير مطلوب لشركة زميلة	١ر٦٦٠ر٠٠٠
مقابل خطابات ضمان	٥٠ر٠٠٠

شركة الفنادق الكويتية
ش.م.ك

محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية لمساهمي شركة الفنادق الكويتية

انعقدت في تمام الساعة الخامسة من مساء يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٤/٢٤ فى فندق هيلتون الكويت الجمعية العمومية العادية لمساهمي شركة الفنادق الكويتية برئاسة السيد فؤاد المتروك رئيس مجلس الادارة / العضو المنتدب وبحضـور مندوب عن وزارة التجارة والصناعة ومراقب الحسابات وبعد أن ثبت اكتمال النصاب القانوني بحضور السادة المساهمين : ــ

السيد / ابراهيم يلي عن زارة المالية ويمثل	١ر٧٢٩ر٦٠٨	سهما
السيد / فؤاد المتروك ويمثل	٥١٩ر٠١٢	سهما
السيد / فوزى مساعد الصالح ويمثل	٤٥٠ر٩٤٨	سهما
السيد / عبد العزيز الحساوى ويمثل	٢٦٤ر٩١٢	سهما
السيد / محمد ابراهيم معرفي ويمثل	٢٤ر٥٠٢	سهما
المجموع	٢ر٩٨٨ر٩٨٢	سهما

افتح السيد الرئيس الاجتماع مرحبا بالسادة الحضور ومعلما اياهم أن الشركة ارسلت بالبريد المسجل الى جميـع المساهمين كتيبا يتضمن تقرير مجلس الادارة وميزانية الشركة وحساب الارباح والخسائر عن عام ١٩٧٨ •

وقد اثيرت فى المناقشة العامة المواضيع التالية : ــ

أ ــ أثار بعض السادة المساهمين موضوع ارباح شركة الفنادق الكويتية نتيجة مساهمتها فى شركة الفنادق السودانية الكويتية وقد بين السيد رئيس مجلس الادارة / العضو المنتدب الصعوبات التي تعترض تحويل هذه الارباح مـن السـودان واوصت الجمعية العمومية مجلس الادارة ببذل اقصى الجهود لتحويل هذه الارباح من السودان الى الكويت •

ب ــ بحث موضوع انشاء ملحق لفندق هيلتون الكويت حيث بين السيد رئيس مجلس الادارة / العضو المنتدب الخطوات التي اتخذت في هذا الصدد واجاب على كافة لاستفسارات المتعلقة برخصة وموعد تنفيذ هذا المشروع •

وقد أشار المساهمون الرئيسيون فى الشركة وايدهم في ذلك بقية المساهمين ، أن مستوى الخدمات في الفندق ليس بالمسـتوى المفروض ان يكـون فنـدق من طـراز هيلتون الكويت ، وان هنالك العديد من الملاحظات الهامة التي قد اثيرت على مدى عدة سنوات حول انجازات الشركة المديرة • وقد افاد السيد رئيس مجلس الادارة بأن شركة الفنادق الكويتية قـد اوضحت كافة جوانب التقصير فى الخدمات التي يقدمها الفندق لضيوفة الى شركة هيلتون العالمية ونحن جادون بازالة كافـة المشاكل التى يمكن ان تؤثر على ربحية الفندق ونتيجة البحث فوضت الجمعية العمومية للشركة مجلس الادارة في اتخاذ كافة الاجراءات وممارسة كافة الحقوق وأوجه العلاج القانوني فيما يختص بالعلاقة مع شركة هيلتون العالمية بشأن ادارة فنـدق هيلتون الكويت • ولمجلس الادارة اتخاذ أى قرار يراه مناسبا ومحققا لمصلحة الشركة ولحقوقها •

وبعد النقاش وسماع تقرير مدقق الحسابات اتخـذت الجمعية العمومية بالاجماع القرارا تالتالية : ــ

١ ــ الموافقة على تقرير مجلس الادارة عن اعمال الشركة لعام ١٩٧٨ •

٢ ــ الموافقة على الميزانية العمومية وحسابات الارباح والخسائر والتوزيع عن السنة المالية المنتهية فى ١٩٧٨/١٢/٣١•

٣ ــ الموافقة على توصية مجلس الادارة بتوزيع ارباح على المساهمين بواقع ١٠٪ نقدا و ٢٠٪ أسهم منحه

٤ ــ تعيين السادة مؤسسة طلال ابو غزالة وشركاه كمراقب لحسابات الشركة لعام ١٩٧٩ على ان يترك لمجلس الادارة تحديد اتعابهم السنوية

٥ ــ اخلاء طرف وتبرئة ذمة السادة اعضاء مجلس الادارة عن اعمال الفترة السابقة •

رئيس مجلس الادارة/العضو المنتدب

محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العاديـــة لمساهمي شركة الفنادق الكويتية

انعقدت في تمام الساعة الخامسة والنصف من مساء يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٩/٤/٢٤ فى فندق هيلتون الكويت الجمعية العمومية غير العادية لمساهمي شركة الفنادق الكويتية برئاسة السيد فؤاد المتروك رئيس مجلس الادارة / العضو المنتدب .

وبعد أن ثبت اكتمال النصاب القانوني بحضور عدد من المساهمين يمثلون ٢٩٨٨٩٨٢ سهما من اصل مجموع الاسهم البالغة ٣٥٢٩٤١٦ سهم .

وقد وافقت الجمعية العمومية بالاجماع على اقتراح مجلس الادارة بزيادةرأس المال من٣٫٥٢٩٫٤١٦ دينار الى ٤٫٢٣٥٫٢٩٩ دينار وذلك باصدار ٧٠٥٨٨٣ سهما منحة توزع على المساهمين المسجلين بدفاتر الشركة بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٣١ بمعدل سهم واحد لكل خمسة أسهم وتعديل النظام الاساسي بخصوص رأس المال .

انتهى الاجتماع في الساعة ٥٫٤٥ مساءا .

رئيس مجلس الادارة/العضو المنتدب

التقرير السنوي لعام ١٩٧٨

مجلس الادارة

السيد فؤاد عبد المحسن المتروك	**رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب**
الشيخ فهد دعيج السلمان الصباح	**نائب رئيس مجلس الادارة**

أعضـــاء مجلس الادارة

السيد احمد بهبهاني
السيد راشد عبد الله المجرن
السيد سالم ابراهيم عبد الرحمن السلطان
السيد صالح جاسم شهاب
السيد عبد الغني عبد الرحمن الملا
السيد فيصل المناعي
السيد محمد ابراهيم معرفي
السيد هشام العتيبي
السيد ياسين الحساوي

مدققو الحسابات : السادة طلال ابو غزالة وشركاهم

تقرير مجلس الادارة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

حضرات المساهمين الكرام ،

انه لمن دواعي سرورنا أن نرحب بكم فى الاجتماع السادس عشر للجمعية العمومية العادية لشركتكم ، كما أنه ليسر مجلس ادارة الشركة أن يقدم تقريره السنوى عن الخطوات والنتائج التي حققتها الشركة خلال عام ١٩٧٨ .

ايها الاخوة المساهمون ،

تميز عام ١٩٧٨ م بالاستقرار والاعتدال الذى شهدتهجميع الفعاليات والقطاعات الاقتصادية فى البلاد ، وذلك على أثـر القفزات الهائلة الذى حققها الاقتصاد الوطني في نموه وتطوره خلال السنوات الثلاث الماضية . اذ أن ذلك النمو لم يكـن نموا طبيعيا بأى حال من الاحوال ، كما أنه لا يمكن الاخذ به كمقياس مناسب للانجازات المستقبلة للاقتصاد ، ، فالعوامل التضخمية ساعدت على تهويل مظاهر النمو . ومـع النجاح النسبي الذى حققته السياسة الحكومية فى مكافحة التضخم وأرتفاع الاسعار والذى تمثل بالدعم المستمر للمواد الغذائية ومراقبة الاسعار ووضع حد نسبي لتزايد الايجارات ، هـذه الاجراءات جميعا ساعدت على اكساب الاقتصـاد الاستقرار والاعتدال والذى بدأ للكثيرين وكأنه دورة تباطؤ وكساد . الا أن استمرار ضخ الموارد المالية فى الاقتصاد عن طريق تنفيذ المشاريع العمرانية وشق الطـرق الحديثـة وتدعيم الهياكل الاساسية اكسب الاقتصاد الوطني المناعة اللازمة لمواجهة عوامل التباطؤ وفقا للدورات الاقتصادية المعتادة .

وحيث أن القطاع الفندقي يعتبر من القطاعات الرئيسية التي تتأثر بالدورات الاقتصادية وعلى وجه الخصوص الاتجاهات السلبية منها ، فان هذا القطاع لم يشهد الازدهار والنمو الذى تمتع به خلال السنوات الماضية . ومع هذا فقد تمكنت شركتكم وكذلك جميع الفنادق التي تملكها أو تديرها أن تحقق نفس المعدلات السابقة في الازدهار والربحية الامر الذى انعكس معه على النتائج المالية الجيدة التي تم تحقيقها هذا العام أيضا . اذ أن شركتكم بوعيها لجميع هـذه العوامل والمؤثرات فانها تبذل كل جهودها الممكنة للحفاظ على المستويات المناسبة فى الادارة والتشغيل الامر الذى يكسبنا المناعة فى مواجهة عوامل المنافسة التى ينتظر أن تزداد حدة مع التسرع في الاستثمار غير المنظم في هذا القطاع لما يمكن أن يؤدى ذلك الى هدر الموارد والطاقات الاقتصادية في البلاد ، الا أننا على يقين بأن الخبرة الفريدة التى اكتسبها المستثمرون ورجال الاعمال في هذا البلد لكفيلة باكسابهم المهارة الكافية بتقرير التوجية السليم لمحافظهم الاستثمارية .

حضرات المساهمين الكرام ،

شهدت شركتكم فى مطلع هذا العام تغييرا جذريا علـى مستوى الادارة العليا ، فبالاضافة الى التغيير شبه الكلى في أعضاء مجلس الادارة ، فقد ازداد عدد الاعضاء الذين يمثلون حكومة الكويت من اثنين الى خمسة أعضاء على اعتبار انها مالكة لنسبة ٤٩٪ من رأس مال الشركة . وأن مجلس الادارة لينتهز هذه الفرصة ليتقدم بوافر الشكر الى كل من السيد خالد على الخرافى ، الشيخ مبارك جابر الاحمد ، السيد جاسم محمد الخرافي ، السيد فهد أحمد البحر ، السيد محمد صالح بهبهاني،

السيد مشاري الجاسم والسيد علي المتروك وذلك للجهود القيمة والانجازات المميزة التي أولوها شركتكم منذ تأسيسها ولغاية استلام المجلس الحالي مهام أعماله .

وقد سار المجلس الجديد بأعمال الشركة في اتجاهين متساويين في الاهمية : أولاهما تقييم مشروعات الشركة المنجزة ومحاولة التحسين وزيادة عوائد الاستثمار وأزالة المشكلات والعراقيل التي تواجه عادة مثل هذه المشروعات اذ كانت هناك ثمة مشكلات أو عراقيل . والاتجاه الثاني الدخول في مشروعات جديدة تضمن للشركة مستقبلا مأمونا ، وتنوع من مصادر دخلها وتوطد مركزها وسمعتها بين الشركات الكبرى . كما شهدت الشركة انجازا على مستوى الادارة التنفيذية استهدفت الحاق عناصر بشرية تتمتع بالكفاءة والخبرة، وجرى التركيز على اتاحة الفرص أمام الشباب الكويتي المؤهل سواء في الادارة العامة ، أو وحدات الفنادق التي تملكها أو تديرها الشركة وذلك بعد الحاقهم بدورات تدريبية في مشروعات الشركة داخل وخارج الكويت .

أ ــ المشروعات المحلية :

١ ــ فندق هيلتون الكويت :

استمرت أعمال الفندق وخدماته لضيوف الكويت بشكل جيد طوال العام . وقد ثابرت شركتكم على مراقبة عمليات تشغيل الفندق ونقل ملاحظاتها وملاحظة النزلاء الى شركة فنادق هيلتون الكويت بسعة ٢١٥ غرفة وجناح وقد تم تأهيل الشركات وقد قررت شركة هيلتون العالمية اجراء تغيرات جذرية في الادارة العليا للفندق الامر الذي يؤمل معه أن تتطور الخدمات المقدمة منه الى نحو أفضل ، كما بدأنا بتنظيم دورات تدريبية للشباب الكويتي داخل الفندق وفي الخارج وذلك تمهيدا لتسليمهم مراكز قيادية في ادارة الفندق في المستقبل القريب .

وقد تمكنا بحمد الله بالتغلب على كافة العراقيل الادارية التي كانت تعيق المباشرة بانشاء فندق متكامل بجوار فندق هيلتون الكويت بسعة ٢١٥ غرفة وجناح وعد تم تأهيل الشركات التي سوف تشترك في مناقصة الانشاء والتي نأمل أن تبدأ في القريب العاجل .

٢ ــ منتزه الضباعية :

كما ذكرنا في تقريرنا السابق ، قامت الشركة باجراء تحسينات متعددة على المنتزه المذكور نذكر منها استبدال شبكة توزيع المياه واجراء عمليات تسوية كاملة للموقع وتنظيف الشاطىء من الصخور والمواد الشائبة . والشركة جادة الآن في تنفيذ الاعمال التالية : ــ

ــ تشجير وتحريج المنتزه .

ــ انارة الطرق الداخلية .

ــ عمل ممرات ومظلات للمشاة .

ــ تجهيز وتأثيث النادي ومرافقة من حوض للسباحة ومطعم درجة أولى وسوق مركزي .

ــ انشاء حدائق للاطفال ومراكز تسلية للصغار والكبار .

واننا نأمل أن تتعاون الادارات الحكومية المختصة مع هذه الشركة وذلك بمساعدتنا باجراء تحسينات أخرى بالمنتزه وذلك خدمة للمواطنين الذين يستعملون خدماته .

ونظرا للاقبال الشديد من المواطنين والنجاح الذي لقيته جميع الشاليهات والفلل التي قامت الشركة بانشائها في المنتزه ، فان الادارة تقوم حاليا باجراء الدراسات اللازمة لانشاء شاليهات اضافية في الموقع وذلك بعد أخذ موافقة الجهات المختصة في البلدية على ذلك . واننا نأمل أن يتحسن دخل شركتكم من المنتزه بعد تطبيق قانون الايجار الجديد على الشاليهات القديمة .

٣ ــ فندق شاطىء المسيلة :

استمرت أعمال هذا الفندق بالتقدم والتحسن ، وقد ركزت الادارة خلال العام المنصرم على مواضيع الصيانة والاستبدالات والتحسينات كما بذلت جهودا ملموسة في تقديم أفضل الخدمات للمؤتمرات والدورات التي تعقد في الكويت الامر الذي لقي تقديرا ملموسا من قبل دوائر الدولة الرسمية . هذا وقد توصلنا الى اتفاق مع الشركة المالكة يقضي بتجديد عقد ادارة الفندق من قبل شركتكم الى خمس سنوات أخرى تبدأ من ١٩٨٠/١/١ وذلك مقابل بعض الامتيازات التي نراها عادلة لشركتكم .

٤ ــ فندق صحاري :

واصلت شركتكم بذل جهودها في الحفاظ على المستويات الجيدة من الخدمات التي يقدمها فندق صحاري ، وقد حقق هذا الفندق هذا العام أيضا النتائج الايجابية المرجوة منه ، ونقوم الآن بعمل برامج محددة لادخال مختلف التحسينات على الغرف والمطعم وذلك بالتعاون الوثيق مع المالك .

٥ ــ ادارة كافتريات النوادي البحرية :

نتيجة للجهود التي بذلتها شركتكم في ادارة وتشغيل مطاعم وكافتريات النوادي البحرية ، التعاون المثمر مع شركة المشروعات السياحية ، فقد تم مؤخرا التوصل الى اتفاق من شأنه أن يوقف الخسائر التي تحملتها شركتكم من جراء تشغيل هذه المطاعم والكافتيريات طيلة السنتين الماضيتين . واننا نأمل أن يستمر هذا التعاون المثمر بين الجانبين والذي نأمل أن تتحول معه نتائج التشغيل السلبية الى نتائج ايجابية مربحه لشركتكم .

٦ ــ استثمار وتشغيل كافتريات الاذاعة والتلفزيون :

لقد تم الاتفاق مؤخرا على أن تدير شركتكم كافتيريات وزارة الاعلام الكائنة في المجمع الجديد للاذاعة والتلفزيون . وقد بدأنا فعلا في كافتيريا التلفزيون والتي حققت نتائج ايجابية

خلال العام المنصرم وادخلت ضمن نتائج وأرباح التشغيل العام للشركة • وأنا نهدف من وراء دخولنا هذه الميادين الجديدة هو أولا تحسين دخل الشركة وتنويع مصادر هذا الدخل وفق ما ينص عليه النظام الاساسي للشركة •

٧ ــ المساهمات فى بعض الشركات الوطنية :

تساهم شركتكم في الشركات الوطنية التالية : ــ

١ ــ المجموعة الاستثمارية العقارية ١٫٠٠٠٫٠٠٠ دينار كويتي
٢ ــ شركة المشروعات السياحية ٢٠٠٫٠٠٠ دينار كويتي

ونحن بانتظار انعقاد الجمعيات العامة لهذه الشركات لمعرفة عوائد هذه الاستثمارات •

ب ــ المشروعات الخارجية :

١ ــ الشركة السودانية الكويتية للفنادق المحدودة :

كما ذكرنا لكم فى تقاريرنا السابقة فقد تم انجاز بناء فندق هيلتون الخرطوم ، ويعتبر هذا الفندق بحق أفضل فنادق السودان الشقيق وقد حققت شركتنا الزميلة والتى تملك ٥٠٪ من رأسمالها أرباحا جيدة خلال العام الماضى الا أن مشكلة تحويل العملات الاجنبية ما زال عائقا فى سداد حصة شركتكم من الارباح المتحققة وذلك على الرغم من الضمانات العديدة المعطاة لنا قبل البدء في هذا الاستثمار وقد وعد المسؤولون هناك ببذل جهودهم لايجاد الحلول المناسبة لهذه المشكلة •

٢ ــ شركة التمويل والترويح السياحي (كارتوجا) ــ تونس:

لقد نجحت هذه الشركة مؤخرا فى التغلب على جميع الصعوبات التى عاقت نجاحها وتقدمها ، وقد حققت عوائد مناسبة على استثماراتها حيث تم توزيع ١٠٪ من رأس المال المستثمر كعوائد للمساهمين هذا بالاضافة الى الاحتياطيات والتوسعات التي قامت بها خلال السنوات الماضية •

٣ ــ الشركة المغربية الكويتية للفنادق والاستثمار :

نتيجة لعدم تطابق وجهات النظر بين شركتكم وبين وشركائنا فى المغرب حيث ان استراتيجيتنا الاستثمارية والمبنية على أسس علمية مدروسة لم تكن تتطابق دوما مع نظرة شركائنا في المغرب العربى الامر الذى جعل أعمال هذه الشركة تصاب بالجمود على الرغم من بدء فندق ارغانا بأغادير بالعمل خلال السنوات السابقة، لذلك فاننا الآن نقوم بدراسة أفضل الوسائل لتقييم الوضع هناك وحماية استثماراتنا ،ومع هذا فاننا على يقين بأن القيمة الفعلية لموجوداتنا فى الغرب لن تتأثر أبدا وذلك نظرا لتركز معظمها فى عقارات وأراضي ارتفعت أسعارها بنسب كبيرة خلال السنوات الماضية •

٤ ــ مشروعات جمهورية مصر العربية :

تسير أعمال البناء فى هيلتون رمسيس وفقا للبرنامج المحدد له وقد اكتملت كافة أعمال الكونكريت ووصل المقاول الطابق السابع والعشرون ، ونأمل أن يتم افتتاح هذا الفندق حسب الموعد المحدد لـه فى عام ١٩٨١ وهو بذلك يكون من أكبر فنادق منطقة الشرق الأوسط • كما تفيد التقارير التى وصلت لنا بتقدم مشروعات الشركة الأخرى في منطقة بورسعيد وذلك بعد أن تم تدبير التمويل اللازم لهذه المشروعات •

٥ ــ شركة فنادق هولوي لادارة الفنادق :

لقد تحسن الوضع المالى لهذه الشركة بصورة جذرية خلال السنوات القليلة الماضية وحققت عوائد مجزية نتيجة لادارتها عدد من الفنادق ، وتدرس هذه الشركة الآن خطة شراء فندق فى بريطانيا كوسيلة لاستثمار الاموال المجتمعة لديها •

٦ ــ مشروعات جديدة :

كما ذكرنا لكم في مستهل هذا التقرير ، فان شركتكم تعمل جاهد لدراسة أية مشروعات جديدة تتناسب مع الاهداف المحددة فى النظام الأساسي للشركة وذلك بهدف تدعيم شركتكم وتنويع مصادر دخلها ، ومن ضمن هذه المشاريع الجديدة تأسيس الشركة الكويتية الأمريكية للفنادق والاستثمار فى الولايات المتحدة الأمريكية وبرأسمال مدفوع قدره ثلاثة ملايين دولار أمريكي وذلك بمشاركة مع المستثمرين ورجال الاعمال الكويتيين والأمريكيين ،وسوف تقوم هذه الشركة ، اضافة الى الاستثمار المباشر في السوق الأمريكي ، بادارة الاستثمار لصالح العديد من الهيئات الاستثمارية التي ترغب من الاستفادة من خبراتها ووجودها فى هذا السوق الاستثمارى الكبير والذى نعتقد أنه غني بالفرص الاستثمارية المناسبة •

كما تدرس شركتكم حاليا وبالتعاون مع احدى كبريات الشركات الامريكية المتخصصة بمطاعم الوجبات السريعة بانشاء سلسلة من المطاعم التي تقدم الوجبات التي تتناسب مع متطلبات السوق الكويتي وأسواق بعض البلدان العربية الاخرى •

التقرير المالي :

حضرات المساهمين الكرام ،

لقد انعكست الجهود الكبيرة التي بذلتها شركتكم خلال هذا العام على النتائج التي حققناها والتى تظهر بوضوح في حساب الارباح والخسائر الموضح فيما بعد • اذ تمكنا بحمد الله تعالى على الحفاظ على نفس مستويات الارباح التى حققناها خلال عام ١٩٧٧ وذلك على الرغم من تغير الظروف الاقتصادية واشتداد المنافسة التى تكلمنا عنها فى صدر هذا التقرير وكذلك انخفاض نسبة اتعابنا من ادارة فندق شاطىء المسيلة نتيجة لاحتفاظنا بادارة هذا الفندق لمدة أطول من المدة المقررة له سابقا •

على هذا الاساس ، فان مجلس ادارتكم قرر أن يوصي الى الجمعية العامة العادية وغير العادية للمساهمين بتوزيع ارباح نقدية بمعدل ١٠٪ من رأس المال وذلك للمساهمين

المســجلين بدفاتر الشركة فى ١٩٧٨/١٢/٣١ وكذلك توزيع أسهم منحة بمعدل ٢٠٪ وذلك بزيادة رأس المال بنفس النسبة وترحيل رصيد الارباح الى الاحتياجات والمخصصات المختلفة وذلك لتدعيم مركز الشركة المالي وتمكينها من القيام بالتزاماتها وتوسعاتها المستقبلية وعلى وجه الخصوص بناء مشروعنــا الجديد بجانب فندق هيلتون الكويت والتي تقدر تكاليفــه بحدود سبعة ملايين دينار كويتي •

وفى ختام هذا التقرير ، يود مجلس الادارة أن يعرب عن تقديره للجهود المخلصة التي بذلها مديرو الشركة وجميع موظفوها وكذلك جميع أصدقائنا والعاملين في قطاع السياحة والخدمات فى هذا البلد •

كما ويسرنا أن نقدم شكرنا وامتنانا الى مقام حضرة صاحب السمو أمير البلاد والى سمو ولى العهد ورئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والى جميع أعضاء حكومتنا الرشــيدة وذلك للرعاية والمؤازرة اللتين يولوهما للمؤسسات الوطنية •

والله من وراء القصد •

مجلس الادارة

السادة مساهمي شركة الفنادق الكويتية
الكويت

لقد فحصنا الميزانية العمومية لشركة الفنادق الكويتية (شركة مساهمة كويتية) كما في ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ وبيانات توزيع الارباح والارباح والخسائر والتغيرات فى الوضع المالى للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقا لقواعد المراقبة المتعارف عليها وقد شمل فحصنا اجــراء الامتحان اللازم للسجلات المحاسبية كما شمل اجراءات المراقبة الاخرى التي وجدناها مناسبة وقد حصلنا على المعلومات التي رأيناها ضرورية لاداء مهمتنا على وجه مرض •

لم نقم بفحص البيانات الحسابية الختامية لفندق هيلتون الكويت وبالتالى لم نقم بفحص كل مــن ايرادات تشغيل الفندق وايرادات تشغيل الشقق المفروشة والبالغة ١ر٥٢٨ر٨٨١ دينار كويتي وقد قام بفحصها مراقب مرخص آخر •

برأينا واستنادا على فحصنا وعلى تقرير مراقب الحسابات الآخر فان البيانات المذكورة تظهر بصورة عادلة المركز المالى لشركة الفنادق الكويتية بتاريخ ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ ونتيجة اعمالها والتغيرات في وضعها المالى للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقا للاصول المحاسبية المتعارف عليها المماثلة للاصــول التى اتبعت فى السنة السابقة •

وبرأينا أيضا أن البيانات المذكورة متفقة مع الواقع وتتضمن كل ما نص قانون الشركات التجارية ونظام الشركة على جوب أثباته فيها وأن الشركة تمسك حسابات منتظمة وان البيانات الواردة في تقرير مجلس الادارة فيما يتعلق بالحسابات متفقة مع ما هو ارد فى دفاتر الشركة وانه في حدود المعلومات التى توافرت لدينا لم تقع خلال السنة المالية مخالفات لاحكام قانون الشركات التجارية ونظام الشركة على وجه يؤثر ماديا في نشاط الشركة أو فى مركزها المالى •

الكويت فى ١٧ مارس ١٩٧٩

نظمي محمد البدوي
(مراقب مرخص رقم ٩٢)
من طلال ابو غزالة وشركاه

الميزانية العمومية كما فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	الاصــول	١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	حقوق المساهمين والخصوم
		أصول ثابتة ايضاح (١)			حقوق المساهمين
٤٠٥ر١٨٢ره	٦ر٠٥٩ر٧٥	التكلفة	٢ر٩٤١ر١٨٠	٣ر٥٢٩ر٤١٦	رأس المــال الاسمى والمدفــوع
(٩٥٨ر٧١١)	(١ر٠٩٨ر٦٦٥)	الاستهلاك المتراكم			٣ر٥٢٩ر٤١٦ سهم قيمة السهم ١
٤٢٢٣ر٧٩٣	٤ر٩٦٠ر٤١٠	القيمة الدفترية للاصول الثابتة			دينار كويتي (٢٩٤ر١١٨ سهم
٣ر٨١٥ر٩٨٣	٣ر٨٣٩ر٨٤٢	مساهمة فى رؤوس أموال شركات ــ ايضاح ٢			قيمة السهم ١٠ دنانير كويتية فى ١٩٧٧)
		ديون طويلة الاجل	٥٨٨ر٢٣٦	٧٠٥ر٨٨٣	أسهم منحة
٢٢٤ر٩٥١	١٦٧ر٦٩٣	قروض ــ ايضاح ٣	٤٢٠ر٠٠٢	٥٩٦ر٧٤٥	احتياطي قانوني
٣٠ر٠٠٠	٣٠ر٠٠٠	رأس مال تشغيل فندق هيلتــون الكويت	١ر٣٨٨ر٢٩٣	١ر٧٤١ر٧٧٩	احتياطي اختياري
			٢٧٧ر١٧٠	٣٢٣ر٥٠٩	أرباح مرحلة ــ بيان ب
٢٥٤ر٩٥١	١٩٧ر٦٩٣	مجموع الديون طويلة الاجل	٥ر٦١٤ر٨٨١	٦ر٨٩٧ر٣٣٢	مجموع حقوق المساهمين
		أصــول متداولة			خصوم طويلة الاجل
٨ر٧٤٣	٦ر٨٠٦	مصاريف مدفوعة مقدما وحسابات مدينة اخرى	٣ر٧٤٦ر٠٠٠	٣ر٧٤٦ر٠٠٠	قرض وزارة المالية ــ الكويت
١ر١٣٩ر٤٤٨	٩٨٧ر١٦٥	ذمم مدينة ــ ايضاح ٤			مخصصات
٤٧ر٠٣١	٦٥ر٢١٢	فوائد وايجارات مستحقة	٢٢ر١١٢	٣٨ر٢٥٣	لمكافأة نهاية الخدمة
١ر٠٠٠ر٠٠٠	٢ر٠٠٠ر٠٠٠	ودائع لاجل قصير	١٦ر٣٤٨	١٦ر٣٤٨	لشراء الاراضي
١٨٦ر١١٨	٥٩ر١٣٨	نقــد	١٢٠ر٠٠٠	١٢٠ر٠٠٠	للاستثمارات الخارجية
٢ر٣٨١ر٣٤٠	٣ر١١٨ر٤٢١	مجموع الاصول المتداولة	١٥٩ر٤٦٠	١٧٤ر٦٠١	مجموع المخصصات

		أصـــول اخرى	
٤٨د١٩٩	٥٨د٦٦٠	مشاريع تحت الدراسة والانشاء	٦٤د٩٣٠
٩د٣٦٥	٦د٦٤٤	مصاريف تأسيس الشقق المفروشة والنوادي البحرية بعد اطفاء ٦د٩٦٢ دينار كويتي (٤د٢٤١ دولار في ١٩٧٧)	١٦٦د٨٠٥ ١٣د٠٨١ ٧٥د٩١٧ ١٦٢د٦١٦
٥٧د٥٦٤	٦٥د٢٠٤	مجموع الاصول الاخرى	٣٩٦د٨٢٣ ٣٣٣د١١٨
١٠د٧٣٣د٦٣١	١٢د١٨١د٦٧٠	مجموع الاصـول	١د٢١٣د٢٩٠ ١٠د٧٣٣د٦٣١

	خصوم متداولة
٧٥د٢٦٥	ايرادات مقبوضة مقدما
١٣٩د٠٧٩	مطلوبات مستحقة
٢٦د١١٤	دائنون وحسابات دائنة اخرى
٧٩د٥٣٤	مؤسسة الكويت للتقدم العلمي
٣٠د١٦٤	أرباح للمساهمين على سنوات سابقة بنوك دائنة
٦٠٨د١٣٩	للتوزيع على المساهمين ومكافات أعضاء مجلس الادارة ـ بيان ب
٤٠٥د٤٤٢	مجموع الخصوم المتداولة
١د٣٦٣د٧٣٧	مجموع حقوق المساهمين والخصوم
١٢د١٨١د٦٧٠	

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذا البيان

رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب
فؤاد عبد الحسن البرواد

نائب رئيس مجلس الادارة
الشيخ فهد دعيج السلمان الصباح

بيان توزيع الارباح للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	
١د٦٨٧د٠٥٥	١د٧٦٧د٤٢٦	صافي ارباح العام ـ بيان ج
٩٣د٥٠٢	٢٧٧د١٧٠	أرباح مدورة من السنة السابقة
١د٧٨٠د٥٥٧	٢د٠٤٤د٥٩٦	مجموع الارباح مقترح توزيعها كما يلي :
١٦٨د٧٠٥	١٧٦د٧٤٣	احتياطي قانوني ١٠٪
٧٥د٩١٧	٩د٥٣٤	مؤسسة الكويت للتقدم العلمي
٣٣٧د٤١١	٣٥٣د٤٨٥	احتياطي اختياري ٢٠٪
٢٩٤د١١٨	٣٥٢د٩٤٢	للتوزيع على المساهمين نقدا بمعدل ١٠٠ فلس للسهم
٣٩د٠٠٠	٥٢د٥٠٠	مكافات اعضاء مجلس الادارة
٥٨٨د٢٣٦	٧٠٥د٨٨٣	لتوزيع اسهم منحة (٢٠٪ من رأس المال)
٢٧٧د١٧٠	٣٢٣د٥٠٩	أرباح مرحلة للسنة القادمة ـ بيان ب
١د٧٨٠د٥٥٧	٢د٠٤٤د٥٩٦	المجمـوع

بيان الارباح والخسائر للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ١٩٧٩

١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	
١د٨٧١د٠٠٣	١د٨٠٨د٤٦٦	أرباح تشغيل وادارة فنادق ومنتجعات سياحية
٥٩د٨٣٤	٨١د٢٨٥	فوائد مكتسبة وايرادات متنوعة
–	٢٠د٧٣٧	أرباح مساهمة في رؤوس اموال شركات
–	٨١د٠٨٨	أرباح بيع اراضي
١د٩٣٠د٨٣٧	١د٩٩١د٥٧٦	مجموع الارباح
(٨٨د٦٨٧)	(١٠٨د٨٨٣)	مصاريف عمومية وادارية
(٩٠د٠٠٠)	(٩٠د٠٠٠)	فوائد القروض السائلة
(١٢د٣٦٦)	(٢٢د١٥٧)	مكافاة نهاية الخدمة والاجازات
(٢د٧٢٩)	(٣د١١٠)	استهلاكات
(٥٠د٠٠٠)	–	مخصص استثمارات خارجية
١د٦٨٧د٠٥٥	١د٧٦٧د٤٢٦	صافي ارباح العام ـ بيان ب

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذا البيان

بيان التغيرات في الوضع المالي للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	مصادر التمويل
١د٦٨٧د٠٥٥	١د٧٦٧د٤٢٦	صافي الربح
١٢٧د٢٧٦	١٣٩د٩٥٤	استهلاك الاصول الثابتة
٥٨د٢٥٨	٥٧د٢٥٨	أقساط قروض مدينة مسددة
١د٨٧٢د٥٨٩	١د٩٦٤د٦٢٨	مجموع مصادر التمويل
٨٧٦د٢٩٨	٨٨٤د٣١١	استخدام مصادر التمويل أصول ثابتة وأصول اخرى
٦٢٠د٧٠٢	٢٣د٨٥٩	استثمارات في رؤوس أموال شركات
٤ ٠٩د٠٣٥	٤٨٤د٩٧٦	للتوزيع على المساهمين ومكافات مجلس الادارة ومؤسسة الكويت للتقدم العلمي
١د٩٠٦د٠٢٦	١د٣٩٣د١٤٦	مجموع مصادر التمويل المستخدمة
(٣٣د٤٤٧)	٥٧١د٤٩٢	صافي الزيادة (العجز) في رأس المال العامل
		التغييرات في رأس المال العامل زيادة (نقص) في الاصول المتداولة :
(٥٥٨د٢٥٤)	٨٧٣د٠٢٠	نقد وودائع لدى البنوك
٢٦٤د١٤٧	(١٣٥د٩٤٠)	ذمم مدينة وحسابات أخرى
		نقص (زيادة) في الخصوم المتداولة :
(٢٨٥د٢٠٠)	١٨د٠٠٢	دائنون وحسابات دائنة اخرى
١٢٩د٥٧٨	٢٧د٧٢٦	مطلوبات مستحقة
٤١٦د٢٨٢	(٢١١د٣١٦)	بنوك دائنة
(٣٣د٤٤٧)	٥٧١د٤٩٢	صافي الزيادة (العجز) في رأس المال العامل

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذا البيان

ايضاحات حول البيانات الحسابية الختامية

١ ـ لاصول الثابتة :

أ ـ تتبع الشركة طريقة القسط الثابت في استهلاك اصولها الثابتة بالنسب السنوية التالية :

مباني هيلتون الكويت	٢ ١/٢٪
مفروشات ومعدات هيلتون الكويت	٤ ٪
أثـاث المكتب	١٥٪
معدات المكتب	٢٠٪
شاليهات طابوق منتزه الضباعية	٥ ٪
أثاث ومعدات منتزة الضباعية	٢٠٪
شاليهات خشب وتمديدات منتزة الضباعية	١٠٪
أثاث ومعدات المكاتب الجديدة	١٠٪
أثاث الشـقق المفروشة	٢٠٪
أثاث النوادي البحرية	١٥٪
معدات تشغيل النوادي البحرية	٢٠٪

ب ـ منتزه الضـباعية مقـام على أرض مستأجرة من حكومة دولة الكويت لمدة ٢٥ سنة قابلة للتجديد .

٢ ــ مساهمة فى رؤوس أموال شركات

يتألف هذا البند مما يلي : ــ

١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	
٧٠١ر٥٢٢	٧٠١ر٥٢٢	مساهمة فى رأس مال الشركة المغربية الكويتية للفنادق والاستثمار ٥٠٪
١٥٣ر١٣٣	١٥٣ر١٣٣	مساهمة في رأس مال كارتوجا ١١٪
٩١ر١١٠	٩١١١٠	مساهمة فى رأس مال فنادق هولوي ٤٧٪
٢٠٠ر٠٠٠	٢٠٠/٠٠٠	مساهمة فى رأس مال المشروعات السياحية ١٠٪
١ر٠٠٠ر٠٠٠	١ر٠٠٠ر٠٠٠	مساهمةفىرأس مال شركة المجموعة الاستثمارية العقارية ١٠٪
١ر٦٧٠ر٢١٨	١ر٦٩٠ر٥١٥	مساهمةفىرأس مال شركة الفنادق السودانية الكويتية ٤٩٪
ــ	٣ر٥٦٢	حساب مساهمة فى رأسمال شركة الفنادق الكويتية ــ هولندا
٣ر٨١٥ر٩٨٣	٣ر٨٣٩ر٨٤٢	مجموع المساهمة فى رؤوس أموال شركات

٣ ــ القروض :

منحت هذه القروض الى الشركة المغربية الكويتية للفنادق والاستثمار والى الشركاء المغاربة بفائدة ٦ر٥٪ وتستحق أقساطها سنويا مع الفوائد حتى عام ١٩٨٠ .

٤ ــ الذمم المدينة :

أ ــ يتألف هذا البند مما يلي :

١٩٧٧ دينار كويتي	١٩٧٨ دينار كويتي	
٩٣٠ر٥٤٣	٨٦١ر١١٦	جاري فندق هيلتون ــ الكويت
١٦٣ر٠٤٩	٦٦ر٨٧٧	جاري فندق شاطىء المسيلة
٢٦ر١٤٣	٢١ر٨٢٣	جاري فندق صحارى
١٩ر٧١٣	٣٧ر٣٤٩	ذمم مدينة أخرى
١ر١٣٩ر٤٤٨	٩٨٧ر١٦٥	المجموع

ب ــ فندق هيلتون الكويت مملوك بالكامل من قبل شركة الفنادق الكويتية بينما تتولى شركة الفنادق الكويتية ادارة كل من فندق شاطىء المسيلة وفندق صحارى .

٥ ــ الالتزامات الطارئة :

يوجد على الشركة بتاريخ ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ التزامات طارئة عن خطابات ضمان لصالح الغير بمبلغ ١٤٠ر٣٠٠ دينار كويتي .

الشركة الكويتية البحرية والتجارية ش.م.ك

وقائع اجتماع الجمعية العمومية للمساهمين المنعقد فى الساعة ١٧٣٠ فى يوم ٢٢ ابريل ٧٩ .

السيد/احمد عبد الكريم عبد الرحيم واحدى ويمثل ٢٠٤٠٠ سهما .

السيد/عبد المحسن الراشد نيابة عن السيد/فهد عبد العزيز عبد المحسن الراشد ويمثل ٢٠٤٠٠ سهما .

السيد/عصام البسام نيابة عن السيد/عبد الله صالح البسام ويمثل ٢٠٤٠٠ سهما .

السيد أر . أر . اونز نيابة عن شركة كرى مكنزى المحدودة وبمثل ٩٨٠٠٠ سهما .

وحضرها ايضا :

السيد حمد الزايد — ويمثل مراقبة الشركات والتأمين وزارة التجارة والصناعة ــ الكويت .

السيد / دحمان عوض دحمان — يمثل شركة وينى مرى والمسعود وشركاهم ــ مدققى حسابات الشركة .

السيد/محمد ياسين — امين سر الشركة .

الغياب :

السيد/خالد عبد الله المعيوف — ويمثل ٤٠٨٠٠ سهما .

١ ــ تولى السيد/احمد واحدى رئاسة الاجتماع وبما ان ٧٩ر٦٪ من الاسهم كانت ممثلة فان النصاب القانونى للاجتماع قد اكتمل .

٢ ــ تليت وقائع اجتماع المساهمين الذى عقد فى ٧/٥/٧٨م ووفق عليه بالاجماع ووقعت من قبل رئيس مجلس الادارة .

٣ ــ قدمت الحسابات المفحوصة لعام ١٩٧٨ للمساهمين ، وقد قدم السيد/رئيس مجلس الادارة تقريره التالى نصه :

« لقد اظهر مستوى النشاط التجارى في عام ١٩٧٨ انخفاضا اذا ما قورن بالعامين المنصرمين ، الا ان الربح الذى كان متوقعا فى الميزانية وقدره ـ/١٣٠٥٩٥ د.ك قد تم تجاوزه ليسجل مبلغ ـ/١٦٥٥١٦ د.ك

ان عدم ازدحام الميناء قد ادى الى انخفاض في ايرادات دائرة البواخر بالمقارنة بالعامين المنصرمين مع ان الدخل من وكالة خط جونسون للملاحة التى تأسست حديثا قد عوض الى حد ما

ومع أن الاتجاه المتزايد لنقل البضائع بالحاويات «أوعية الشحن » له تأثير على عدد الطلبات المقدمة لاجراء المعاينات ، الا ان السياسة التى اتبعت في الربع الاخير من السنة وهى التاكدمن ان موظفينا يقومون بالحد الاقصى من المعاينات ، قد ضمنت المحافظة على لاايرادات ، وان اعمال قسم المطالبات وحماية وتعويض السفن قد استمر فى توفير مستوى هام من الايرادات .

وللمرة الثانية لم تحقق الدائرة التجارية ارباحا خلال العام الا ان البحث عن وكالات قد استمر مع التركز على الوكالات الفنية ، ومجموعة من وكالات انظمة المخازن شبه الفنية ومواد المناولة .

اما دوائر السفريات ، التخليص والشحن ، الناقلات وسيارات الشحن قد حققت مساهمة ضئيلة ولكن مفيدة فى الارباح ، كما أن بيت الضيافة الذى اسس حديثا قد حقق نجاحا في السنة الاولى من عمله .

ان تطلعاتنا لعام ١٩٧٩ م تشابه ماتم تحقيقه فى عام ١٩٧٨م ولكن من المؤمل ان يتم تحقيق ايرادات اضافية قبل عاه ٧٩ ونهايته نتيجة للدور المعزز فى التسويق وفي اعمال الخدمات الملاحية لخطوط ال لـ بى اند او للكويت .

وانه لمن الضرورى انيتم المضى فى تنظيم الدائرة التجارية فيما يتعلق بالموظفين . وجارى البحث بشأن تمثيل اوسع للشركات ذات المستوى الدولى على أساس الكفالة .

الحسابات المفحوصة لعام ١٩٧٨ م .

انه لمن دواعي سرور المدراء ان يقدموا الحسابات المفحوصة لعام ١٩٧٨ م. لقد بلغت الارباح (بعد التنزيل) المناسب فى قيمة الاصول الثابتة التة تملكها الشركة والتوصية باحتياطى مكافاة لنهاية الخدمة ورواتب الموظفين (رواتب الاجازات المستحقة للموظفين) وفقا لقانون العمل الكويتى ورسوم اتعاب مدققي الحسابات والديون المشكوك فى تحصيلها والاحتياطي المناسب للمخزون الكاسد والبالغة فى مجموعها ـ/٨٦٦٦٠ د.ك) .

	١٩٧٨ م د.ك	١٩٧٧ د.ك
قد بلغت .	٥١٦ ر ١٦٥	٠٠١ ر ٢٣٧
يقترح المدراء تحويل مبلغ الاحتياطي القانوني وقدره	٥٥٢ ر ١٦	٧٠٠ ر ٢٣
	٩٦٤ ر ١٤٨	٢١٣ر٣٠١
محول منه ٥٪ الى مساهمتنا لمؤسسة الكويت للتقدم العلمى	٤٤٨ ر ٧	٦٦٥ ر ١٠
	٥١٦ ر ١٤١	٦٣٦ ر ٢٠٢
يضاف اليه الفائض المرحل من عام ١٩٧٧ وقدره	٩١٤ ر ١٦١	٢٧٨ ر ١٥٩
	٤٣٠ ر ٣٠٣	٣٦١ر٩١٤
يخصم منه ٠٠٠ر١٠٠ دك تم ترحيلها لرأس المال		٠٠٠ ر ١٠٠
	٤٣٠ ر ٢٠٣	٩١٤ ر ٣٦١
يخصم منه ما دفع كمقسوم أرباح مؤقت وقدره		٠٠٠ ر ١٠٠
		٩١٤ ر ٢٦١
يوصى المدراء توزيع مقسوم ارباح نهائي وقدره ٠٠٠ر١٠٠ د.ك لعام ١٩٧٨م تاركين بذلك رصيدا قدره ٣٤٣٠ د.ك ترحل لعام ١٩٧٩	٠٠٠ ر ١٠٠	٠٠٠ ر ١٠٠
	١٠٣ر٤٣٠	٩١٤ ر ١٦١

تقرير مراقبى الحسابات :

لقد فحصنا البيانات المالية للشركة الكويتية البحرية التجارية ش م ك . المبينة على الصفحات من ٢ الى ٩ (كتيب وينى مرى والمسعود وشركاهم) .

لقد شمل فحصنا اجراء الاختبارات اللازمة للسجلات المحاسبية وغيرها من اجراءات المراقبة الاخرى التى وجدناها ضرورية ، وقد حصلنا على كافة المعلومات والايضاحات التي رايناها ضرورية لاغراض التدقيق .

برايينا ان البيانات المالية تعبر بصور عادلة عن المركز المالى الحقيقى للشركة كما في ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ ونتائج اعمالها ومصادر الاموال واوجه استخدامها للسنة المنتهية بذلك التاريخ وتتفق مع احكام قانون الشركات التجارية واحكام النظام الاساسى للشركة . برايينا أيضا ان الشركة تحتفظ بدفاتر

حسابية منتظمة وقد اجرى الجرد وفقا للاصول المرعية وان البيانات الواردة فى تقرير مجلس الادارة فيما يتعلق بالبيانات المالية متفقة مع ما هو وارد فى دفاتر الشركة وانه فى حـدود المعلومات التى توافرت لدينا لم تقع خلال السنة المالية مخالفات لأحكام قانون الشركات التجارية او نظام الشركة على وجـه يؤثر ماديا فى نشاط الشركة او مركزها التالى

وتمت الموافقة على الحسابات بالاجماع من قبل المساهمين والذين وافقوا بالاجمـاع توصية المدراء بصرف مقسـوم ارباح نهائى بواقع ٥٠٪ لسنة ١٩٧٨ •

كمـا وافق المساهمين على ان تكون شركة وينى مرى والمسعود وشركاهم مدققى لحسابات الشركة لعام ١٩٧٩ م •

ولما لم يكن هنالك اى عمل آخر فقد انهى الاجتماع في الساعة ١٨٠٠ ، وقد عبر المشتركين عن شكرهم للسيد /رئيس مجلس الادارة كما قام بدوره بشكر كل من السـيد / حمد الزايد والسيد / دحمان عوض دحمان لتفضلهما بالحضور والمساعدة لكافة موظفى الشركة لمساهمتهم في نتائج العـام التى تحت المراجعة •

رئيس مجلس الادارة

تقرير مراقبي الحسابات
الى حضرات مساهمي
الشركة الكويتية البحرية والتجارية ش.م.ك.

لقد فحصنا البيانات المالية للشركـة الكويتية البحريـة والتجارية ش.م.ك. المبينة علي الصفحات من ٢ الى ٩ • لقد شمل فحصنا اجراء الاختبارات اللازمة للسجلات المحاسبيـة وغيرها من اجراءات المراقبة الاخرى التي وجدناها ضرورية ، وقد حصلنا على كافة المعلومات والايضاحات التـي رأيناهـا ضرورية لاغراض التدقيق •

برأينا أن البيانات المالية تعبر بصورة عادلة عن المركزالمالي الحقيقي للشركة كما فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ وتتائـج اعمالهـا ومصادر الاموال وأوجه استخدامهـا للسنة المنتهية بذلـك التاريخ وتتفق مع احكام قانون الشركات التجارية واحكـام النظام الاساسي للشركة • برأينا ايضا ان الشركة تحتفظ بدفاتر البيانات الواردة في تقرير مجلس الاداره فيما يتعلق بالبيانات المالية متفقة مع ما هو وارد فى دفاتر الشركة وانه فى حـدود المعلومات التي توافرت لدينا لم تقع خلال السنة المالية مخالفات لاحكام قانون الشركات التجارية او نظام الشركة على وجه يؤثر ماديا فى نشاط الشركة أو مركزها المالى •

مطلق مزيد المسعود
سجل مراقبي الحسابات رقم ٩٤ ـ الكويت
من ويني مرى والمسعود وشركاهم •

دحمان عوض دحمان
زميل جمعية المحاسبين القانونيين المعتمدين ببريطانيا
سجل مراقبي الحسابات رقم ١٤٦ ـ الكويت
من ويني مرى والمسعود وشركاهم

الميزانية العمومية فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

دينار كويتي	دينار كويتي الاستهلاك المتراكم		١٩٧٧ دينار كويتي	دينار كويتي		١٩٧٧ دينار كويتي
٠٨٦ ر ٣٩		الموجودات الثابته (ايضاح ٣)	٤٥ر١١٨		رأس المال المساهم به	
١٠٠ ر ٥		قرض الى مساهم	٥ر١٠٠		المصرح به والمصدر مدفوع بالكامل ٢٠٠ر٠٠٠ سهم عادى قيمة كل سهم دينار كويتي واحد (١ر٠٠٠ سهم عادى قيمة كل سهم ١٠ دينار كويتي ـ ١٩٧٧)	١٠٠ر٠٠٠
		الموجودات المتداولة				
٢٣٩ ر ٩٠		بضاعه بالمخازن	١٤٤ر٧١٧	١٢٨ر٢٤٨	احتياطي قانوني (ايضاح ٦)	١١١ر٦٩٦
٦٢٣ ر ٥		بضاعه بالطريق	٩ر٧٣٥	٣ر٤٣٠	حساب الارباح والخسائر	١٦١ر٩١٤
٤٤٣ ر ٥٤		حسابات جارية مع شركات زميله	١٣ر٨١٣	٣٣١ر٦٧٨	مجموع حقوق المساهمين	٣٧٣ر٦١٠
٢١٤ ر ١٦٧		مدينون تجاريون ناقصا مخصص الديون المشكوك فى تحصيلها	٢٨٢ر٨٦٥	١٢٩ر٧٥٤	مخصص مكافأة انهاء الخدمةللموظفين	١١٢ر٧٩١
٢٤٤ ر ٥٣		مدينون اخرون ومدفوعات مقدما	١١٧ر١٨٦		المطلوبات المتداولة	
٠٠٠ ر ٥٠٠		ودائع لدى المصارف	٣٧٦ر٠٠٠		اوراق دفع	١٢ر٤٩٠
١٣٨ ر ٥١		نقد فى الصندوق ولدى البنوك	٧٥ر٣٤٩	٣٣٠ر٠٢٢	دائنون	٣٥٩ر٣٨٥
				٢٥ر٧٤٧	مصاريف مستحقة غير مدفوعة	٢١ر٩٦٠
				٢٩ر٥٣٧	حساب جارى مع شركة زميلة	٧١ر٧٢٥
				١٩ر٣٤٩	مخصص اجازات الموظفين	١٧ر٩٢٢
				١٠٠ر٠٠٠	مقسوم الارباح المقترح توزيعه	١٠٠ر٠٠٠
٩٠١ ر ٩٢١			١ر٠١٩ر٦٦٥	٥٠٤ر٦٥٥		٥٨٣ر٤٨٢
٠٨٧ ر ٩٦٦			١ر٠٦٩ر٨٨٣	٩٦٦ر٠٨٧		١ر٠٦٩ر٨٨٣

رئيس مجلس الادارة

حساب الارباح والخسائر
للسنة المنتهية فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

دينار كويتي	دينار كويتي		١٩٧٧ دينار كويتي
٥٢٧ر٥٤٢		اجمالي الايرادات بموجب حساب المتاجرة (صفحة ٤)	٥٨٤ر٢٠٠
		ايرادات اخرى :	
	(٧ر٥٥٤)	ربح تأجير ــ سيارات	(٥ر٢٧٨)
	٢٧ر٦٦٦	ــ زوارق بحرية	١٩ر٧٤٧
	٢٨ر٤٣٥	فائدة مصرفية (صافى)	٨ر٠٤٥
	٢ر١٩٦	ربح عمله	١٧ر٣٥٠
	٢٩٨	ربح من بيع موجودات ثابته	١ر٠٧١
	٦ر١٣٥	ايرادات متنوعة	٤ر٢٥٢
٥٧ر١٧٦			٤٥ر١٨٧
٥٨٤ر٧١٨			٦٢٩ر٣٨٧
		ناقصا :	
	٢٤٧ر٧١٤	رواتب وعلاوات	٢١٠ر٤٤٨
	٣٤ر٩٦٤	مخصص مكافات انهاء الخدمة للموظفين	٤٥ر٢٣٣
	٥٦ر٤٢٤	مصاريف المنشأة	٤٨ر٦٦٤
	٥٧ر٤٦٧	مصاريف ادارية	٥٠ر٧٢٥
	١٥ر٧٧٥	استهلاك	١٢ر٣٢١
	٣ر٢٥٠	اتعاب تدقيق	٢ر٧٥٠
	٣ر٦٠٨	مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	٢٢ر٢٤٥
٤١٩ر٢٠٢			٣٩٢ر٣٨٦
١٦٥ر٥١٦		صافى ربح السنة	٢٣٧ر٠٠١
	١٦١ر٩١٤	يضاف ارباح غير موزعة فى ١ يناير ١٩٧٨	١٥٩ر٢٧٨
	١٠٠ر٠٠٠	ناقصا : اسهم منحه (ايضاح ٥)	
٦١ر٩١٤			
٢٣٧ر٤٣٠			٣٩٦ر٢٧٩
		ناقصا :	
	١٦ر٥٥٢	المحول الى الاحتياطي القانوني (ايضاح ٦)	٢٣ر٧٠٠
	٧ر٤٤٨	حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي	١٠ر٦٦٥
	١٠٠ر٠٠٠	مقسوم الارباح الموزع خلال السنة	١٠٠ر٠٠٠
	١٠٠ر٠٠٠	مقسوم الارباح المقترح توزيعه	١٠٠ر٠٠٠
٢٢٤ر٠٠٠			٢٣٤ر٣٦٥
٣ر٤٣٠		الارباح غير الموزعة فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨	١٦١ر٩١٤

حساب المتاجرة للسنة المنتهية فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

دينار كويتي	دينار كويتي		دينار كويتي
١٥٩ر٢٨٥		المبيعات	٣٦٧ر٠٣٨
		تكلفة المبيعات :	
	١٥٢ر٢١٧	البضاعة في ١ يناير ١٩٧٨	٢٠٠ر٠٤٠
	٥٢ر٤٦٧	المشتريات	٢٢٣ر٨٧٣
	٢٠٤ر٦٨٤		٤٢٣ر٩١٣
	(٩٠ر٢٣٩)	البضاعة فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨	(١٥٢ر٢١٧)
١١٤ر٤٤٥			٢٧١ر٦٩٦
٤٤ر٨٤٠		اجمالى الربح على المبيعات (١ر٢٨٪ ـ ٢٦٪ ١٩٧٧)	٩٥ر٣٤٢
	١ر٥٠٧	ناقصا : مصاريف الاعلانات التجارية	٢ر٧٠٨
	٢٩ر٠٦٢	بضاعة كاسدة شطبت	٢٧ر١٠٣
٣٠ر٥٦٩			٢٩ر٨١١
١٤ر٢٧١			٦٥ر٥٣١
٤٩ر٤٦٩		صافى العمولات المقبوضة وايرادات اخرى	٦٦ر٥٥٨
٦٣ر٧٤٠		اجمالي ايرادات ـ التجارة	١٣٢ر٠٨٩
٢٥٨ر٥٤١		البواخر	٣٠١ر٧٨٠
٧ر٨١٩		الناقلات	١٠ر١٤٨
١١٠ر٠٥٩		التأمين	٩٦ر٧١٤
٩ر٤٠٩		أم٠ئي٠ان٠ايه٠اس	٦ر٦١٨
١٩ر٦٢٧		الشحن والتفريغ	١٧ر٥٩٦
١٩ر٤٧٧		السفريات	١٩ر٢٥٥
٣٨ر٨٧٠		الضيافة	
٥٢٧ر٥٤٢		اجمالى ايرادات الدوائر مرحل الى حساب الارباح والخسائر (صفحة ٣)	٥٨٤ر٢٠٠

بيان مصادر الاموال واوجـه استخدامها

للسنة المنتهية فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

دينار كويتي	دينار كويتي		١٩٧٧ دينار كويتي
		مصادر الاموال	
		من التشغيل	
١٦٥ر٥١٦		صافى ربح السنة	٢٣٧ر٠٠١
		مصاريف لا تنطوي على حركة فى الاموال السائلة	
١٥ر٧٧٥		الاستهلاك (ايضاح)	١٢ر٣٢١
١٦ر٩٦٣		مكافأة انهاء الخدمة للموظفين	٣١ر٣٢٦
١٩٨ر٢٥٤		المجموع من التشغيل	٢٨٠ر٦٤٨

		مصادر اخرى	
٢٦٢		موجودات ثابتة مستبعدة (ايضاح ٣)	٤٢٤
١٩٨ر٥١٦			٢٨١ر٠٧٢
		استخدام الاموال	
	١٠ر٠٠٥	اضافات للموجودات الثابتة (ايضاح ٣)	٢٩ر١٦٣
	٧ر٤٤٨	مؤسسة الكويت للتقدم العلمي	١٠ر٦٦٥
	٢٠٠ر٠٠٠	توزيع مقسوم الارباح	٢٠٠ر٠٠٠
٢١٧ر٤٥٣			٢٣٩ر٨٢٨
١٨ر٩٣٧		الفائض (العجز) في الاموال	٤١ر٢٤٤
		التغييرات فى بنود رأس مال التشغيل	
		الزيادة (النقص) في الموجودات المتداولة	
	٥٨ر٥٩٠	بضاعة بالمخازن وبالطريق	٩٠ر٩٥٨
	٤٠ر٦٣٠	حسابات جارية مع شركات زميله	٦٢ر٨٩٥
	١١٥ر٦٥١	مدينون تجاريون	٨ر٩٦١
	٦٣ر٩٤٢	مدينون آخرون ومدفوعات مقدما	٢٧ر٩٥٧
	١٢٤ر٠٠٠	ودائع لدى المصارف	٢٧٦ر٠٠٠
	٢٤ر٢١١	نقد في الصندوق ولدى البنوك	٢٣ر٤٦١
٩٧ر٧٦٤			١٣٥ر٦٠٤
		ناقصا : الزيادة (النقص) في المطلوبات المتداولة	
	١٢ر٤٩٠	اوراق دفع	٥٠ر٧٨٣
	٢٥ر٥٧٦	دائنون ومصاريف مستحقة	٨٧ر٥٨
	٤٢ر١٨٨	حساب جارى مع شركة زميله	٧١ر٧٢٥
	١ر٤٢٧	مخصص اجازات الموظفين	١٤ر١٦٣
٧٨ر٨٢٧			٩٤ر٣٦٠
١٨ر٩٣٧			٤١ر٢٤٤

ايضاحات حول البيانات المالية للسنة المنتهية فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨

١ ــ نشاط الشركة

ان الشركة شركة مساهمة ذات مسئولية محدودة ومسجلة بدولة الكويت ويتعلق نشاطها الرئيسى بتوكيلات الملاحة ، والسفريات ، ولويدز ومراسلين لنادى الحماية والتعويض وتجاره عامة .

٢ ــ السياسات المحاسبية المتبعه

(أ) العرف المحاسبي

اعدت هذه البيانات المالية وفقا للتكلفة التاريخية .

(ب) الاستهلاك

يتم استهلاك الموجودات الثابتة بطريقة القسط الثالث على مدى المدة المتوقعة لاستعمال هذه الموجودات بصورة مفيدة وذلك على النحو التالى :

بناية على ارض مستأجرة	٢٠ سنة
سيارات	٣ سنوات
اجهزة تكييف	١٥ سنة
أثاث وتركيبات ومعدات	٥ سنوات

(جـ) البضاعه

يتم تقييم البضاعة بسعر التكلفة او السعر البيع المتحقق ايهما اقل بعد اخذ مخصص كاف للبضاعة المتقادمة وبطيئةالحركة

(د) العملات الاجنبية

جرى تحويل المعاملات بالعملات الاجنبية بأسعار التحويل السائدة بتاريخ المعاملة كما جرى تحويل الموجودات والمطلوبات بالعملات الاجنبية الى الدينار الكويتي بأسعار التحويل السائدة بتاريخ الميزانية العمومية . وقد تم ادراج الارباح والخسائر الناتجة من تحويل العملات الاجنبية فى حساب الارباح والخسائر

(هـ) مكافأة انهاء الخدمة للموظفين

يتم احتساب مكافأة انهاء الخدمة للموظفين وفقا لاحكام قانون العمل الكويتي وذلك حسب مدة الخدمة لكل موظف .

(و) الودائع الخاصة بالتلوث النفطي

ان ودائع مجموعها ٢٣٣ر٤٦٨ دينارا كويتيا فى حسابات مصرفية تدار من قبل الشركة نيابة عن شركات تأمين مختلفة بخصوص نزاعات حول التلوث النفطى لم تدرج ضمن هذه البيانات المالية .

(ز) شركة بنينسولر آند اورينتال ستيم نافيجيشن

تحتفظ الشركة بنقد وتستخدم حساب مصرفي خاص نيابة عن شركة بنينسولر اند اورينتال ستيم نافيجيشن . ويجرى تسجيل المعاملات المباشرة نيابة عن الشركة الاصلية بما فيها المعاملات النقدية والمصرفية فى سجلات منفصلة ولذا فهي لا تشكل جزءا من هذه البيانات المالية .

(ح) شركة ميدل ايست نافيجشن ايدزسيرفسس

تستخدم الشركة حساب مصرفي خاص نيابة عن شركة ميدل ايست نافيجيشن ايدز سيرفيسس . ويجرى تسجيل المعاملات نيابة عن الشركة الاصلية بما فيها المعاملات النقدية والمصرفية فى سجلات محاسبية منفصلة ولذا فهى تشكل جزءا من هذه البيانات المالية .

(ط) عواريه عموميه

لم تتضمن هذه البيانات المالية وديعة فى حساب مصرفى تبلغ ٣٤٣ دينارا كويتيا تدار من قبل الشركة نيابة عن شركة ملاحة بشأن عوارية عمومية .

٣ ــ الموجودات الثابته

	بناية على ارض مستأجرة دينار كويتى	أجهزة تكييف دينار كويتى	اثاث وتركيبات ومعدات دينار كويتى	سيارات دينار كويتى	المجموع دينار كويتى
التكلفة					
فى ١٩٧٧/١٢/٣١	٣٥ر٠٠٠	٧ر١٧١	٢٩ر٠٤٦	٢٩ر٢٧١	١٠٠ر٤٨٨
للاضافات خلال السنة	—	—	١٠ر٠٠٥	—	١٠ر٠٠٥
للاستبعادات	—	—	(٧١٤)	(٢ر٢٣٠)	(٢ر٩٤٤)
في ١٩٧٨/١٢/٣١	٣٥ر٠٠٠	٧ر١٧١	٣٨ر٣٣٧	٢٧ر٠٤١	١٠٧ر٥٤٩
الاستهلاك					
فى ١٩٧٧/١٢/٣١	٢١ر٥٨٢	٧ر١٧٠	١٣ر٦٨٤	١٢ر٩٤٣	٥٥ر٣٧٠
للسنة	١ر٧٥٠		٦ر٨٢٢	٧ر٢٠٣	١٥ر٧٧٥
للاستبعادات			(٤٥٤)	(٢ر٢٢٨)	(٢ر ٦٨٢)
فى ١٩٧٨/١٢/٣١	٢٣ر٣٣٢	٧ر١٧٠	٢٠ر٠٥٢	١٧ر٩٠٩	٦٨ر٤٦٣
صافي المبلغ الدفترى					
فى ١٩٧٨/١٢/٣١	١١ر٦٦٨	١	١٨ر٢٨٥	٩ر١٣٢	٣٩ر٠٨٦
فى ١٩٧٧/١٢/٣١	١٣ر٤١٨	١	١٥ر٣٦٢	١٦ر٣٣٧	٤٥ر١١٨

٤ ــ التزامات طارئه

كانت هناك فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ التزامات طارئة بخصوص

أ ــ كفالات مصرفية بمبلغ ١١٧ر٣٠٠ دينارا كويتيا .

ب ــ اعتمادات مستندية مفتوحة بمبلغ ٧٦ر٩١٠ دينار كويتيا .

٥ ــ اسهم منحــه

اتخذت الشركة في يوم ٧ مايو ١٩٧٨ فى اجتماع الجمعية العمومية الغير عادى قرارا باصدار ١٠٠ر٠٠٠ سهم قيمة كل سهم دينار كويتي واحد كأسهم منحة مدفوعة بالكامل ويتم تمويلها من الارباح الغير موزعة .

٦ ــ الاحتياطي القانوني

وفقا لقانون الشركات التجارية والنظام الاساسي للشركة يقتطع سنويا عشرة في المائة من صافي الارباح في كل سنة لحساب الاحتياطي القانوني ويجوز للشركة وقف هذا الاقتطاع اذا زاد الاحتياطي القانوني على نصف رأس مال الشركة كما يجوز للجمعية العمومية أن تقرر استعمال ما زاد على هذا الحد فى الوجوه التي تراها لصالح الشركة ومساهميها .

شركة المجموعة الوطنية للمشاريع ش.م.ك

محضر اجتماع الجمعية العامة العادية الثانية لمساهمي شركة المجموعة الوطنية للمشاريع ش.م.ك (مقفلة) المنعقدة بتاريخ ٧٨/٤/٢٣

انعقدت الجمعية العامة العادية الثانية لمساهمي شركة المجموعة الوطنية للمشاريع ش.م.ك (مقفلة) بمقر الشركة وذلك فى تمام الساعة الخامسة والنصف مساء يوم الاثنين الموافق ٧٩/٤/٢٣ ، وبحضور السيد/مندوب مراقبةالشركات بوزارة التجارة والصناعة ، والسيد/عبد الحميد حسين عن المكتب العربي لتدقيق الحسابات ، مراقبى حساب الشركة للفترة المالية المنتهية فى ٧٨/١٢/٣١ .

وقد حضر الاجتماع مساهمون يمثلون ١٠٧٥٠٠ سهما من اصل اسهم الشركة البالغة ٢٠٠٠٠٠ سهم وبذلك اعلن السيد/مندوب مراقبة الشركات والتأمين اكتمال النصاب القانونى لصحة اجتماع الجمعية العامة العادية الثانية وفقا لاحكام المادة (١٦٠) من قانون الشركات التجارية رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ ،وقد افتتح السيد/رئيس مجلس الادارة الاجتماع بكلمة رحب بها بالسادة الحضور شاكرا لهم تلبيتهم الدعوة لحضور الاجتماع ثم باشرت الجمعية العامة العادية الثانية بحث المواضيع المدرجة على جدول الاعمال ، وتم ما يلى : ــ

١ ــ استمعت الجمعية العامة العادية الى تقرير مجلس الادارة عن نشاطات الشركة عن الفترة المنتهية في ١٩٧٨/١٢/٣١ ، وتم المصادقة عليه .

٢ ــ استمعت الجمعية العامة العادية الى تقرير مراقب الحسابات عن الميزانية العمومية وحساب الارباح عن السنة المالية المنتهية فى ١٩٧٨/١٢/٣١ ،وتم المصادقة عليه .

٣ ــ اخلاء طرف السادة اعضاء مجلس الادارة وابراء ذمتهم فيما يتعلق بتصرفاتهم عن الفترة المالية المنتهية فى ١٩٧٨/١٢/٣١ .

٤ ــ تم تعيين المكتب العربى لتدقيق الحسابات ممثلا في شخص السيد/عبد الحميد حسين مراقبا لحسابات الشركة للسنة المالية المنتهية فى ١٩٧٩/١٢/٣١ وتفويض مجلس الادارة فى تحديد اتعابه .

وانتهى الاجتماع في تمام الساعة السادسة والنصف مساء

رئيس مجلس الادارة

وزارة التجارة والصناعة

اعــلان

تقدم السادة/سعد عامر الحشان وسعود عامر الحشان (كويتيو الجنسية) أصحاب شركة معرض الشعب شركة (تضامنية) ، بطلب الى ادارة الشركات والتأمين بهذه الوزارة لفسخ عقد الشركة .

يرجى ممن له اعتراض على ذلك مراجعة الادارة المذكورة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعــلان

تقدم السادة/الشيخ على صباح السالم الصباح والشيخ حمد صباح الاحمد الصباح وعبد اللطيف عبد الله المحمرى وعبد الله على يوسف المزيني وجان ويلرد ماريوت الابن ــ اصحاب الشركة الكويتيه الوطنية للفنادق والسياحة (شركة ذات مسئولية محدوده) .

بطلب الى ادارة الشركات والتأمين بهذه الوزارة لفسخ عقد الشركة وتأسيس شركة مساهمة كويتيه مقفله بدلا منها .

يرجى ممن له اعتراض على ذلك مراجعة الادارة المذكورة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان .

شركة صناعة الادوات الصحية ش.م.ك

اعلان عن فقدان شهادة أسهم

تقدم الينا السيدة دانة نايف عبد الله فهيد المتقلم كويتية الجنسية مدعيا فقدان شهادة أسهم مؤقته رقم ٨٢٦٣ عن ٦٢ سهما من أسهم شركتنا فيرجى ممن له اعتراض أن يتقدم لمراجعة الشركة قبل مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية الكويت اليوم ، وفي حالة عدم تقدم أحد بالاعتراض فسوف تصرف للمذكورة شهادة اسهم بد ل فاقد .

الشركة الكويتية للاغذيــة (الامريكانا) ش.م.ك

دعوة للسادة مساهمي الشركة الكويتية للاغذية لحضور الاجتماع السنوى للجمعيتين العموميتين العاديــة والغــير عاديــة

يتشرف مجلس الادارة بدعوة حضرات السادة المساهمين لحضور الاجتماع السنوى للجمعيتين العموميتين العاديه والغير عاديه اللذين سيعقدا بمقر غرفة تجاره وصناعه الكويت الساعه الخامسه والخامسه والنصف بعد ظهر يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ .

وذلك للنظر في الموضوعات المدرجه بجدولي الاعمال .

رئيس مجلس الادارة

بنــك برقــان

اعلان عن فقدان شهادات أسهم

أخطرنا المواطن/حمد على حمد مفرح العجمى بفقــدان شهادة تخصيص أسهم صادرة عن بنك برقان خاصة بخاله السيد/ فرج هذال مسفر رقم (٩٦٦) بعدد (١٣٩) •

فيرجي ممن يعثر على هذه الشهادة أو من له اعتراض أن يتقدم لمراجعة البنك بمقره الكائن بشارع عبد الله السالم ، مقابل البنك المركزى ، قبل مضى خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية « الكويت اليوم » •

وفى حالة عدم تقدم أحد بالاعتراض في الميعاد المبين عاليه فسوف تصرف للمذكور شهادة أسهم بدل فاقد •

الشركة الوطنية للسياحة والاغذية ش.م.ك

اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للشركــة الوطنية للسياحة والاغذية المعقودة فى مقر شركة بلاسم للتجارة العامة فى تمام الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم السبت الموافق ١٩٧٩/٤/٢٨

الحضور : ــ

١ ــ الشيخ أحمد صباح السالم الصباح ويمثل ٣٨و٦٠٪ من أسهم الشركة

٢ ــ السيد/البتس يمثل ما نسبته ٥و١٩٪ من أسهــم الشركة ويكون مجموع الحضور ٨٨و٧٩٪ من أسهم الشركة •

ولقد دعي لحضور الاجتماع كل من :

١ ــ السيد/حلمي سليم ممثلا عن وزارة التجارة •

٢ ــ السادة/نظمي البدوى ، خالد عبد الله ممثلين عن الساذة مدققي حسابات الشركة

القرارات

بناء على الاقتراح الذى اتخذ توا وثنى عليه فلقد اتخذ القرار التالي :

تتخذ كافة الاجراءات اللازمة لحل الشركة الوطنية للسياحة والاغذية وعلى أن تتم تصفية الشركة اعتبارا من يوم السبت الموافق فى ١٩٧٩/٤/٢٨ وقد تم تعيين السيد/نظمي البدوى من شركة طلال ابو غزاله وشركاه مصفيا للشركة على أن تصفى أموال الشركة خلال شهر من تاريخه • ويعلن عن ذلك فى الجريــدة الرسميه •

اعــلان

قررت الجمعية العمومية غير العادية للشركــة الوطنيــة للسياحة والاغذية ــ شركة مساهمة كويتية مقفلة فى جلستهــا المنعقدة بتاريخ ٢٨ ابريل ١٩٧٩ حل الشركة وتعيينى مصفيا لها علي أن تصفى أموال الشركة خلال شهر من تاريخه ، فمن له اية مطالبة على الشركة عليه مراجعتي على عنواني :

طلال ابو غزالة وشركاه ــ بناية السوق الكبير ــ الطابق التاسع ــ البرج الشرقي ــ تلفون : ٤٤٣٩٠٠ ــ ص ٠ب ٢٩٨٦ ــ الصفاة •

الشركة المتحدة للانتاج والتوزيع الفنى ش.م.ك

محضر اجتماع الجمعية العمومية التأسيسية للشركة المتحدة للانتاج والتوزيع الفنى

فى تمام الساعة الخامسة والنصف مساء يوم الاثنين الموافق ١٩٧٩/٤/٢٣ وبحضور الاستاذ ناصر عبد الله الروضان مندوب وزارة التجارة والصناعة اجتمعت الجمعية العمومية التأسيسية للشركة المتحدة للانتاج والتوزيع الفني بحضور السادة :

مصطفي احمد الايوب

فاطمه حسين العيسى

حمد يوسف العيسى

كما حضر عن الشركة الشرقية للانتاج والتوزيع السيدان توفيق محمد مرعي ومحمد يوسف العيسى • ولم يحضر الاستاذ احمد بهبهاني بسبب تواجده خارج الكويت •

وبذلك يكون الحضور ممثلا لـ ٨٧٪ من رأسمال الشركة ، ويكون الاجتماع قانونيا •

وبهذا الاجتماع تم بحث المسائل الاتية :

١ ــ قامت لجنة التأسيس بعرض الاجراءات التى تمت لتكوين الشركة واكتساب صفتها القانونية • وقد وافق الحاضرون على ذلك •

٢ ــ انتخاب اعضاء مجلس الادارة :

عن الجانب الكويتي الساده/فاطمه حسين العيسى

مصطفي احمد الايوب

عن الشركة الشرقية للانتاج والتوزيع/السيد توفيق محمد مرعي

٣ ــ انتخاب مكتب السادة محمد فؤاد حسن وسامي اباظة مدققا للحسابات •

٤ ــ تم انتخاب السيده فاطمة حسين العيسى

السيد / مصطفى احمد الايوب — رئيسا لمجلس الادارة

السيد/توفيق محمد مرعي — نائبا للرئيس

عضو منتدبــا

وانتهي الاجتماع فى الساعة السادسة والنصف •

وزارة الصحة العامة

اعـلان

اجتمعت لجنة المواليد والوفيات بوزارة الصحـة العامـة بجلستها الثانية عشرة المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٣/١٧ وبعد فحصها للطلبات المقدمة لها بتعديل البيانات بدفاتر المواليد والوفيات قررت بالتعديل المدرج ادناه بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) فاذا لم تتلق اللجنة اى اعتراض خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فسيجرى التعديل بالدفاتر وتصدر شهادات الميلاد او الوفاة طبقا للتعديل الآتى :

محضر اجتماع لجنة المواليد والوفيات بجلستها الثانية عشرة المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٣/١٧

اجتمعت لجنة المواليد والوفيات المنصوص عليها بالمادة ١٥ من القانون رقم ٦٩/٣٦ والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٧٦/٢٩٧ كالاتي : ـ

السيد/مدير الشئون القانونية والتحقيقات — **رئيسا**
الدكتور/رئيس المجلس الطبي العام — **عضوا**
السيد/رئيس قسم السجل المركزى — **عضوا**
السيد/مساعد رئيس قسم السجل المركزى — **عضوا**
السيد/الباحث القانوني — **سكرتيرا**

ونظرت اللجنة بالمسائل المعروضة عليها وقررت الاتي : ـ

بالنسبة للطلبات من رقم ٥٥١ الى رقم ٦٠٤ بالكشف المرفق فحصها والتأكد من استيفاء الوثائق تقرر الاعلان عن التعديلات الخاص بتعديل بيانات فى دفاتر المواليد والوفيات فاللجنة بعد اذا ما انقضت المدة القانونيه (خمسة عشر يوما) من تاريخ اخر في الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) فى اسبوعين متتاليين حتى وتصدر شهادات ميلاد ووفـاة . اعلان ولم يتقدم احد بأى اعتراض تجرى التعديـلات بالدفاتر

مدير الشئون القانونية والتحقيقات — **رئيس المجلس الطبى العام**
رئيس قسم السجل المركزى — **مساعد رئيس قسم السجل المركزى**
الباحث القانوني

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها / نوعية التعديل	اسم المولود	من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	رقم الجنسية الكويتية او جواز السفر الكويتي
٥٥١	تقدم لهذه الوزارة السيد ناصر صباح الناصر الصباح بصفته الشخصية المولود/بتاريخ ١٩٣٠/٣/١٨ طالبا تسجيله بسجلات المواليد/فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .				٩١٦٣٢
٥٥٢	تقدم لهذه الوزارة السيد حامد عبد الكريم محمد العبد الله بصفته الشخصية المولود / بتاريخ ١٩٥٨/٣/١٤ طالبا تسجيله بسجلات المواليد/فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .				
٥٥٣	تقدم لهذه الوزارة السيدة حميدة عبد الكريم محمد العبدالله بصفتها الشخصية المولودة/بتاريخ ١٩٥٦/٣/١٤ طالبا تسجيله بسجلات المواليد/ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة.				

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
٥٥٤	تقد لهذه الوزارة السيدة تركية عبد الكريم محمد العبد اللهبصفتها الشخصيه المولودة/بتاريخ ١٩٥٤/٣/١٤ طالبا تسجيله بسجلات المواليد/فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .				
٥٥٥	تقدم لهذه الوزارة السيد ثويني عبيد ثويني الحسيني بصفتهالشخصية المولود/بتاريخ ١٩٥٨/٣/١٣ طالبا تسجيله بسجلات المواليد/فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .				١٢٩١٠٩
٥٥٦	تقدم لهذه الوزارة السيدة وسميه خضر خليفه الخضربصفتهالشخصية المولودة/بتاريخ ١٩٥٢/٢/١ طالبا تسجيله بسجلات المواليد/فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .				٧٩٤٣٤
٥٥٧	تقدم لهذه الوزارة السيد محسن فهيد منصور فهيد بصفتهالشخصية المولود/بتاريخ ١٩٥٦/١٠/٢٦ طالبا تسجيله بسجلات المواليد/فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .				١٣٠٨٧٥
٥٥٨	تقدم لهذه الوزارة السيدة دلال حمد البسام بصفتهاالشخصيه المولودة/بتاريخ ١٩٢٢/٣/٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد/فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .				١٣٥٢٣٢
٥٥٩	تقدم لهذه الوزارة السيد جاعد سعود فهد المطيرى بصفتهزوج المتوفية/هيا مجبل مطلق/المتوفية بتاريخ ١٩٥٨ طالبا تسجيله بسجلات/الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذهالوزارة .				٢٧٩٥٦
٥٦٠	تقدم لهذه الوزارة السيد وليد عبد الرحمن عبد الله الناجمابن المتوفى/عبد الرحمن عبد الله الناجم/المتوفى بتاريخ ١٩٥٣ طالب تسجيله بسجلات/الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم بهلهذه الوزارة .				
٥٦١	تقدم لهذه الوزارة السيد علي وثير مطلق سعدون ضفيدع العازمي بصفته والدالمتوفيه/رجعه/المتوفى بتاريخ ١٩٧٦/٥/٢٠ طالبا تسجيله بسجلات/الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدمبه لهذه الوزارة .				٥٤١٩٦
٥٦٢	تقدم لهذه الوزارة السيد على وثير مطلق سعدون ضفيدع العازمي بصفته والد المتوفى/فيصل/المتوفى بتاريخ ١٩٧٦/٥/١٥ طالبا تسجيله بسجلات/الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدمبه لهذه الوزارة .				٥٤١٩٦
٥٦٣	تقدم لهذه الووزارة السيد اسحاق خلف المعتوق بصفتهوالد المتوفيه/فتوح/المتوفى بتاريخ ١٩٧٢/٢/١٦ طالبا تسجيله بسجلات/الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذهالوزارة .				٢٧٧٢١
٥٦٤	تقدم لهذه الوزارة السيد منصور ناصر بجاد حمد الهاجرىبصفته زوج المتوفيه/هويا مغيم عثمان/المتوفى بتاريخ ١٩٦٠ طالبا تسجيله بسجلات/الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم بهلهذه الوزارة .				٥٨٦٤٢
٥٦٥	٧٣/٣٩٧٤ السجل المركزى	تعديل اللقب باسم الوالد	تركيه	احمد حصية الاسود	احمد حصية الكطيزى
٥٦٦	٧٦/٣١٤٧ السجل المركزى	تعديل اللقب باسم الوالد	سهام	احمد حصية الاسود	احمد حصية الكطيزى
٥٦٧	٧٧/٤٨٤١ السجل المركزى	تعديل اللقب باسم الوالد	نهار	احمد حصية الاسود	احمد حصية الكطيزى
٥٦٨	٧٠/٨٩٠١ القبله	تعديل اللقب باسم الوالد	جابر	احمد حصية الاسود	احمد حصية الكطيزى
٥٦٩	٧٢/٥٥ السجل المركز	تعديل اللقب باسم الوالد	تركي	احمد حصية الاسود	احمد حصية الكطيزى
٥٧٠	٦٣/٧٩٨ حولي	حذف الجد واضافة اللقب لاسم الوالد	انور	احمد يوسف ابراهيم	احمد يوسف البناى ٨٧٤٢
٥٧١	٦١/٦٤٣ حولي	حذف الجد واضافة اللقب لاسم الوالد	نجوى	احمد يوسف ابراهيم	احمد يوسف البناى ٨٧٤٢
٥٧٢	٥٩/١٤٠٢ حولي	حذف الجد واضافة اللقب لاسم الوالد	هدى	احمد يوسف ابراهيم	احمد يوسف البناى ٨٧٤٢

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	رقم الجنسية الكويتية او جواز السفر الكويتي
٥٧٣	٧٣/٤٨١٧ السجل المركزى	حذف الجد وجد الوالد من اسم الوالد واضافة اللقب	اسامه	السيد عبد الله يوسف راشد	السيد عبد الله الانصارى	
٥٧٤	٧٥/٨٦٦٧ السجل المركزى	حذف الجد وجد الوالد من اسم الوالد واضافة اللقب	عبير الايمان	السيد عبد الله يوسف راشد	السيد عبد الله الانصارى	
٥٧٥	٧٦/٨٤٥٢ السجل المركزى	حذف الجد وجد الوالد من اسم الوالد واضافة اللقب	هدى	السيد عبد الله يوسف راشد	السيد عبد الله الانصارى	
٥٧٦	٧٢/٥١٠٥ السجل المركزى	تغيير اسم المولود		عنبر/سليم ناصر	طلال/سليم ناصر	٤٣٣٤٧
٥٧٧	٦٣/٢٢٢٠ الجهراء	تعديل اسم جد الوالد وحذف اسم القبيلة	صالح	عبد الله صالح عويد الشمرى	عبد الله صالح بطي	
		تعديل اسم اب الوالده		جبرة سليمان ظاهر	جبره سليمان ظاهر	
٥٧٨	٦٥/٩٩٤القبله	تعديل اسم جد الوالد	جميله	عبد الله صالح عويد	عبد الله صالح بطي	
		تعديل اسم جد الوالده		جبره سلمان شاهر	جبرة سلمان ظاهر	
٥٧٩	٦٣/١٢٦٩ الفحاحيل	تعديل اسم الوالد والجد واضافة اسم جد الوالده	مالح	شاوش عبد الله	عبد الله صالح بطي	
		اضافة الجد لأسم الوالده		جبره سلمان	جبره سلمان ظاهر	
٥٨٠	٧٣/٢٠٥٤ الفحاحيل	اضافة اسم جد الوالد وحذف اسم القبيلة	بدريه	عبد الله صالح الشمرى	عبد الله صالح بطي	
		تعديل اسم جد الوالده		جبره سلمان ظافر	جبره سلمان ظاهر	
٥٨١	٦٨/١٢٥٢ الفروانية	تعديل اسم جد الوالد	يوسف	عبد الله صالح عويد	عبد الله صالح بطى	
٥٨٢	٦٢/٦٤ حولي	تعديل اسم الجد وحذف اسم جد الوالد مع اضافة اللقب	مطلق	سعد ضمن عوض	سعد ظمن الصواغ	١٣١٧٧٦
٥٨٣	٦٢/٥٦٤١ دسمان	تغيير اسم المولود	جمعان	عبد الوهاب ابراهيم عوض	عبد العزيز/عبد الوهاب ابراهيم عوض	٦١٤١
٥٨٤	٦٢/١٧٦٤ الفيحاء	تغيير اسم المولود	هادى	مجبل مزيد حمد المطيرى	عبد الهادى/مجبل مزيد حمد المطيرى	٣٤٣١١
٥٨٥	١٧/١٥٤٩ السجل المركزى	تغيير اسم المولودة	سكينه	صاحب سيد حسن بهبهاني	اسراء/صاحب سيد حسن بهبهاني	٢٠٤٢٥
٥٨٦	٧٢/١٢٢٥٣ السجل المركزى	تعديل اسم الجد فى اسم الوالد	باسمه	عمر عبد محمد عاشور	عمر عبد الرحمن عاشور	
٥٨٧	٧٥/١٤٨٨ السجل المركزى	تعديل اسم الجد فى اسم الوالد	عبد الرحمن	عمر عبد محمد عاشور	عمر عبد الرحمن عاشور	
٥٨٨	٧٨/٣٣٧٦ السجل المركزى	تغيير اسم المولود	فرانوز	والي علي روز بهاني	فر حناز/والي علي روزبهاني	
		تعديل اسم الوالده واسم اب الوالده والجد		فرامون كريم شيخ أمير	فراحان محمد كريم تركاشون	
٥٨٩	٧٦/٤٤٩ السجل المركزى	اختصار اسم الوالد	بدر	محمد خضير محمد حاجيه باقى	محمد خضير محمد	٩٣٢٥٧

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
٥٩٠	٦٤/٨١٣٣ الفروانية	تعديل اسم الوالده واسم جد الوالده		بلده جايد جلاب	بليده جايد محمد	
٥٩١	٦٨/٢٢٨ الاحمدى	تعديل اسم الوالده واسم اب الوالده		بلده كايد محمد	بليده جايد محمد	
٥٩٢	٦٤/٨١٣٤ الفروانيه	تعديل اسم الوالده واضافة سم الجد		بلدة جايد	بليده جايد محمد	
٥٩٣	٦٣/١٥١ الاحمدى	تعديل اسم الوالده واسم اب الوالده واضافة الجد		بلده شياد	بليده جايد محمد	
٥٩٤	٧٣/٨٢٧٢ السجل المركزى	تعديل اسم جد الوالد	انور	مهدى حسين العسكر	مهدى حسين صقر	
٥٩٥	٧١/٣٢٢٩ القبله	تعديل اسم جد الوالد	زينب	مهدى حسين الصقر	مهدى حسين صقر	
٥٩٦	٧٤/٩٩٢ السجل المركزى	حذف اسم الجد الخطأ من اسم الوالد	احمد	محمد منهي زايد الطرفه	محمد منهي الطرفه	
٥٩٧	٧٣/٤٦٠٦ السجل المركزى	حذف اسم جد الوالد الخطأ واضافة اللقب	اقبال	محمد منهي زايد	محمد منهي الطرفه	
٥٩٨	٧٦/٥٢٣٦ السجل المركزى	حذف اسم جد الوالد الخطأ واضافة اللقب	سعد	محمد منهي زايد	محمد منهي الطرفه	
٥٩٩	٧٨/٣٦٠ السجل المركزى	حذف اسم جد الوالد الخطأ واضافة اللقب	امينه	محمد منهي زايد	محمد منهي الطرفه	
٦٠٠	٧١/٩٥ الفيحاء	تغيير اسم المولود		اياد/محمد يعقوب بكر البكر	حمد/محمد يعقوب بكر البكر	
٦٠١	٦٨/١٤١٤ الجهراء	تعديل اللقب باسم الوالد	صبار	صالح محمد العويض	صالح محمد العويص	
٦٠٢	٧٦/٦٧٧٧ السجل المركزى	تعديل اللقب باسم الوالد	عبد الله	صالح محمد عويس	صالح محمد العويص	
٦٠٣	٧٢/٣٥٠٨ السجل المركزى	تعديل اللقب باسم الوالد	احمد	صالح محمد عويس	صالح محمد العويص	
٦٠٤	٦١/٤٠٧ حولي	حذف جد الوالد واضافة اللقب	خالد	حمود حمد حمود	حمود حمد الحميدى	٢٩٠٩١

وزارة الصحة العامة

اعـلان

اجتمعت لجنة المواليد والوفيات بوزارة الصحة العامة بجلستها الثالثة عشرة المنعقدة بتاريخ ٧٩/٣/٢٤ والرابعة عشرة بتاريخ ١٩٧٩/٤/١ وبعد فحصها للطلبات المقدمة لها بتعديل البيانات بدفاتر المواليد والوفيات قررت بالتعديل المدرج ادناه بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) فاذا لم تتلق اللجنة اى اعتراض خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فسيجرى التعديل بالدفاتر وتصدر شهادات الميلاد أو الوفاة طبقا للتعديل الآتي : ـ

محضر اجتماع لجنة المواليد والوفيات بجلستهـا الثالثة عشرة المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٤

اجتمعت لجنة المواليد والوفيات المنصوص عليها بالمادة ١٥ من القانون رقم ٦٩/٣٦ والمشكلة بالقرار الوزاري رقم ٧٦/٢٩٧ كالاتي : ـ

السيد / مدير الشئون القانونية والتحقيقات	**رئيسـا**
الدكتور/رئيس المجلس الطبي العـام	**رئيسـا**
السيد/رئيس قسم السجل المركزي	**عضـوا**
السيد/مساعد رئيس قسم السجل المركزي	**عضـوا**
السيد/الباحث القانوني	**عضـوا**
	سكرتيرا

ونظرت اللجنة بالمسائل المعروضة عليها وقررت الآتي : ـ

بالنسبة للطلبات من رقم ٦٠٥ الى رقم ٦٨٥ بالكشف المرفق والخاص بتعديل بيانات فى دفاتر المواليد والوفيات فاللجنة بعد فحصها والتأكد من استيفاء الوثائق تقرر الاعلان عن التعديلات فى الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) فى اسبوعين متتاليين حتى اذا ما انقضت المدة القانونية (خمسة عشر يوما) من تاريخ آخر اعلان ولم يتقدم احد باي اعتراض تجرى التعديلات بالدفاتر وتصدر شهادات ميلاد ووفاة .

مدير الشئون القانونية والتحقيقات
رئيس قسم السجل المركزي
الباحث القانوني

رئيس المجلس الطبي العام
مساعد رئيس قسم السجل المركزي

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
٦٠٥	٧٠/٨٠٦٠ القبلة	فى اسم الوالد	خالد	علي خالد شملان بن علي	علي خالد الشملان	١٣٧٧٣
٦٠٦	٨٧ /٦٦ الشامية	فى اسم الوالد	طلال	علي خالد الشملان علي السيف	علي خالد الشملان	١٣٧٧٣
٦٠٧	٧٧ /٦٤ الشامية	فى اسم **الوالد**	سلمان	علي خالد الشملان علي السيف	علي خالد الشملان	١٣٧٧٣
٦٠٨	٧٥/٥١٧٠ السجل المركزي	فى اسم الوالد	اوضاح	علي خالد الشملان علي السيف	علي خالد الشملان	١٣٧٧٣
٦٠٩	٥٩/٢٠٤٩٠ دسمان	فى اسم الوالد	حسين	علي **خالد الشملان علي السيف**	علي خالد الشملان	١٠٢٤٠٧
٦١٠	٧٦/٥١١١ السجل المركزي	فى اسم الوالدة		سميرة عبد الحسن محسن	سميرة عبد الحسن بريس	
٦١١	٤٩ /٧٣ السجل المركزي	فى اسم الوالدة		سميرة عبد الحسن محسن	سميرة عبد الحسن بريس	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
٦١٢	٨٤٨ /٧٢ السجل المركزي	في اسم الوالدة		سميرة عبد الحسن حسين	سميرة عبد الحسن بريس	
٦١٣	٧٤/٣٩٨٠ السجل المركزي	في اسم الوالدة		سميرة عبد الحسن حسن	سميرة عبد الحسن بريس	
٦١٤	٦٩/١٠٨٤٤ القبلة	في اسم الوالدة		سميرة عبد الحسن حسن	سميرة عبد الحسن بريس	
٦١٥	٧٥/٤٤٠٥ السجل المركزي	في اسم الوالدة		سميرة عبد الحسن حسن	سميرة عبد الحسن بريس	
٦١٦	٤٧٥ /٦٨ دسمان	في اسم الوالد	محمد	عبد الله سليمان المطري	عبد الله سلمان المطري	
٦١٧	٥٧٨ /٧٢ السجل المركزي	في اسم الوالد	أمل	عبد الله سليمان المطري	عبد الله سلمان المطري	
٦١٨	٦٥/٦٧٦٥ دسمان	في اسم الوالد	نبيلة	عبد الله سليمان المطري	عبد الله سلمان المطري	
٦١٩	٦٠/١٠٥٣٣ دسمان	في اسم الوالد	سلوى	عبد الله سليمان المطري	عبد الله سلمان المطري	
٦٢٠	٥٩/٢٠٧٩٢ دسمان	في اسم الوالد	فاطمة	عبد الله سليمان المطري	عبد الله سلمان المطري	
٦٢١	٦٢/٤٢١٧ دسمان	في اسم الوالد	سليمان	عبد الله سليمان المطري	عبد الله سلمان المطري	
٦٢٢	٥٨/١٢٩٧٤ دسمان	في اسم الوالد	فوزية	عبد الله سليمان المطري	عبد الله سلمان المطري	
٦٢٣	٧٥/٦٩١٣ السجل المركزي	في اسم الوالد	نائل	عبد الكاظم محمد بدر الحامدي	كاظم محمد الحامدي	
٦٢٤	٧٣/٦٣٩٥ السجل المركزي	في اسم الوالد	محمد وائل	عبد الكاظم محمد بدر	كاظم محمد الحامدي	
٦٢٥	٦٢/٢٣٥ الفيحاء	في اسم الوالد	سامي	مساعد احمد حسين	مساعد احمد الجزاف	٣٠٧٠
٦٢٦	٧٢/١١٣٩٥ السجل المركزي	في اسم الوالدة		فطيم عبيد برجس	افطيم عبد البرجس	
٦٢٧	١٩٢ /٦٢ دسمان		مبارك	يوسف مبارك مجيبل مجيبل	يوسف مبارك مجيبل	٨٥٤٣
				نوال يوسف موسى	صبرية موسى محمد	جواز سفر ١٧٦١٧١
٦٢٨	٦٣/١٣٨٤ حولي	في اسم الوالدة		سارة فارس	فاطمة مبارك فرج المطيري	جواز سفر رقم ٣٧٢٨٩
٦٢٩	٧٣/٣٥٣١ السجل المركزي	في اسم الوالد	نضال	صالح عبد الفتاح احمد حسن	صالح عبد الفتاح مشة	
٦٣٠	٧٥/١٩٣٥ السجل المركزي	في اسم الوالدة		جبة دليمي عويد	جبة عويد دليمي	
٦٣١	٣٠٩ /٧٣ الفحاحيل	في اسم الوالد	سلوى	جمعة عبيد حولى بني راسب	جمعة عبيد الصقال	
٦٣٢	٦٥/١٩٠٠ الفروانية	تغيير اسم المولود		دحيدح/سمار فالح الرشيدي	عبد الله/سمار فالح الرشيدي	
٦٣٣	٤٤٤ /٧٣ السجل المركزي	في اسم الوالد	سكينة	عبد الصمد شنون	عبد الصمد شنان حمداوي	
٦٣٤	٤٥٢ /٧٠ السالمية	في اسم الوالد	حنان	عبد الصمد شنان	عبد الصمد شنان حمداوي	
٦٣٥	٧٢/١٠١١ الفروانية	في اسم الوالد	حليمة	كاظم عبيد سافي	كاظم عبيد صاحي	
٦٣٦	٧٣/٣٢٥٤ السجل المركزي	تغيير اسم المولود في اسم الوالدة		هيكل/عمران سالم عبيد	ايمن/عمران سالم عبيد	
				منيرة عمر احمد	منيرة عمر احمد المصري با عيسى	
٦٣٧	٦٠/٢٨١٣ حولى	تغيير اسم المولود وتعديل في اسم الوالد		سميرة / محمود مال الله	سعود/محمود مال الله ابراهيم	١٨١٢٩
٦٣٨	٦٣/٣١٠١ الفروانية	في اسم الوالد	حسين	محمد هزاع العنزي	محمد هزاع	
٦٣٩	٧٢/٧٩٣٤ السجل المركزي	في اسم الوالد في اسم الوالدة	محمد	حسين عبيد برجس	حسين عبد البرجس	
				وضحة حسين عبد الله	وضحة حسين العبد الله	
٦٤٠	٧٦/٧٦٨١ السجل المركزي	في اسم الوالد في اسم الوالدة	فوزية	حسين عبيد برجس	حسين عبد البرجس	
				وضحة حسين عبد الله	وضحة حسين العبد الله	
٦٤١	٧٤/٧٧٢٥ السجل المركزي	في اسم الوالد	علي	حسين عبيد برجس	حسين عبد البرجس	
٦٤٢	٦٣/١٣١٣ دسمان	في اسم الوالدة		عجيزي خشام وريان	عجيزة درخشاد وريان	
٦٤٣	٧٥/١٠٤٢٠ السجل المركزي	في اسم الوالدة		لطيفة كرم حسين	لطيفة عبد الكريم حسين الجريدان	٤٩٠٦٦

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعيل التعديـل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	الـــى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
٦٤٤	٧٧/١٧٩٩ الفحاحيل	فى اسم الوالد	خالد	مرزوق حمود عيد	مرزوق حمود الهيلع	٤١٩٣٣
٦٤٥	٧٣/١١٦٩١ الســـــجل المركزي	فى اسم الوالد	فخري	اسماعيل حسين الاحمد	اسماعيل (ربحى) حسين احمد	
٦٤٦	٧٣/٧١٤٤ السجل المركزي	فى اسم الوالد	نوال	صالح بن صالح السلمي	صالح بن صالح السلامي	
٦٤٧	٧٤/٥٥٨٢ السجل المركزي	فى اسم الوالد	نواف	عوض خلف فزع الدوسري	عوض خلف فزع	
٦٤٨	٧٧/١١٩٧٥ الســـــجل المركزي	فى اسم الوالد	طالب	عريبي نعمة طارش	عريبي نعمة طماش	
٦٤٩	٧٩/١٦٣٢ السجل المركزي	فى اسم الوالد	عقيل	عريبي نعمة طارش	عريبي نعمة طماش	
٦٥٠	٧٢/٦٥٥٢ السجل المركزي	فى اسم الوالد	سنـــاء	خليفة معيوف سعد	خليفة معيوف الهاجري	
٦٥١	٥٣٣ /٧٦ السجل المركزي	فى اسم الوالد	صفـــاء	خليفة معيوف سعد الهاجري	خليفة معيوف الهاجري	
٦٥٢	٩١٣ /٦٢ حولي	فى اسم الوالد	خالد	مبارك صالح	مبارك صالح الخنة	١٧٠٥٢
٦٥٣	٧٠/١٣٥٢١ القبلة	فى اسم الوالد	اقبـــال	مبارك صالح ناصر	مبارك صالح الخنة	١٧٠٥٢
٦٥٤	٦٦/٧١٨٧ القبلة	فى اسم الوالدة		حمحمة حسين علي	حمحمة حسين علي البحري	
٦٥٥	٧٧/٢٦٦١ السجل المركزي	فى اسم الوالدة		حمحمة حسين البحر	حمحمة حسين علي البحري	
٦٥٦	٧٤٨ /٧٠ الفيحاء	فى اسم الوالد	محمد	محمود حسين البحيري	محمود حسين البحري	
		فى اسم الوالدة		حمحمة حسين علي البحيري	حمحمة خسين علي البحري	
٦٥٧	٦٩/٣٨٠٦ القبلة	فى اسم الوالد	اميرة	محمود حسين البحيري	محمود حسين البحري	
		فى اسم الوالدة		حمحمة بنت حسين علي البحيري	حمحمة حسين علي البحري	
٦٥٨	٤٤٩ /٧١ الفيحاء	فى اسم الوالد	سميرة	محمود حسين البحيري	محمود حسين البحري	
		فى اسم الوالدة		حمحمة حسين على	حمحمة حسين علي البحرى	
٦٥٩	٧٣/١٨٠٣ السجل المركزي	فى اسم الوالد	منى	محمود حسين علي البحيري	محمود حسين البحري	
		فى اسم الوالدة		حمحمة حسين علي البحيري	حمحمة حسين علي البحري	
٦٦٠	٧٤/٣٤٢٢ السجل المركزي	فى اسم الوالدة		جبة دليمي عويد	جبة عويد دليمي	
٦٦١	٧٧/١٢٧٩ السجل المركزي	فى اسم الوالدة		جبة دليمي عويد	جبة عويد دليمي	
٦٦٢	٦٠/٣٢٣ دسمان	فى اسم الوالد	جمانة	خليل ابراهيم	خليل ابراهيم شعراوي	
		فى اسم الوالدة		لطيفة الشعراوى	لطيفة محمد شعراوي	
٦٦٣	٢٧١ /٦٠ حولى	فى اسم الوالد	شريفة	عبد الله عبد الحميد محمد	عبد الله حميد محمد	٦٠٨٠٤
٦٦٤	٧٣/٣٠٧١ السجل المركزي	فى اسم الوالد	عفات	خرجان نواف عفات	خريجان نواف عفات	
٦٦٥	٧٣/٤٥٠١ السجل المركزي	فى اسم الوالد	ابراهيم	بدوي شاهر علي	بديوي شاهر العلي	
		فى اسم الوالدة		عمشة عبيان علي	عمشة عيبان السليمان	
٦٦٦	٦٠/٤٢١٤ دسمان	فى اسم الوالدة		حليمة عبد الرحمن غلوم	حليمة عبد الرحيم محمد ملك	جواز سفر رقم ٣٠٥٩٦٥
٦٦٧	٥٤/١٩٩١ دسمان	تغيير اسم المولود		سمير / ابراهيم جابر عبد الله	خالد/ابراهيم جابر عبد الله	٨٦٧٠٨
٦٦٨	٧٠/١٧٦٥٧ الفروانية	تغيير اسم المولود		مرمية/صالح فواز زحلاف العنزي	بدرية/صالح فواز زحلاف العنزي	٥٤٦٢٧
٦٦٩	٧٨/١٣٨٨٥ الســـــجل المركزي	فى اسم الوالدة		فيضة رجب عناد	فيضة رجا عناد	
٦٧٠	٧٥/٣٤٥٩ السجل المركزي	فى اسم الوالد	فـلاح	حسين مشرف سداح العنزي	حسن مشرف سداح	
٦٧١	٢٩٤ /٦٤ القبلة	فى اسم الوالد	يعقوب	خليل ابراهيم الشعراوي	خليل ابراهيم شعراوي	
		فى اسم الوالدة		لطيفة محمد الشعراوي	لطيفة محمد شعراو ي	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
٦٧٢	تقدم لهذه الوزارة السيد عبد العزيز صالح سليمان ابا الخيل بصفته ابن المتوفى/صالح سليمان ابا الخيل المتوفي بتاريخ ١٩٥٦ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٨٩٠٣٧
٦٧٣	تقدم لهذه الوزارة السيد فليفل مبارك حليفج النويعم العازمي بصفته ابن المتوفية/هوية حمود العازمي المتوفي بتاريخ ١٩٦١/١/٢ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٨٤٢٦١
٦٧٤	تقدم لهذه الوزارة السيد ناصر حماد الشامري العجمي بصفته اب المتوفي/فهد المتوفي بتاريخ ١٩٧٩/٢/١٣ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٦٠٢٤٠
٦٧٥	تقدم لهذه الوزارة السيد عبد الله مشفي حسين مثقاب المطيري بصفته اب المتوفي/حسين المتوفي بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٦١٣٥١
٦٧٦	تقدم لهذه الوزارة السيد نهار غنيم سعود الصانع بصفته اخ المتوفي/مقبل غنيم سعود الصانع المتوفي بتاريخ ١٩٦٥/١١/٢٧ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٢٩٦٧٥
٦٧٧	تقدم لهذه الوزارة السيد جابر محمد سعيد بصفته والد/سعيد المولود بتاريخ ١٩٧٧/٦/٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٤٨٥٣٢
٦٧٨	تقدم لهذه الوزارة السيد سعاد سالم العبد الوهاب المطوع بصفته الشخصية المولودة بتاريخ ١٩٤٤/٣/٢١ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٢٠٦٠٥
٦٧٩	تقدم لهذه الوزارة السيد عبد الله خالد سعد بصفته والد/دلة المولود بتاريخ ١٩٦٣/٨/٢٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					١١٠٩٥٢
٦٨٠	تقدم لهذه الوزارة السيد عبد الله خالد سعد بصفته والد /مبارك المولود بتاريخ ١٩٦٢/٣/١٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					١١٠٩٥٢
٦٨١	تقدم لهذه الوزارة السيد محمد الحميدي حميد بصفته والد / دلال المولودة بتاريخ ١٩٧١/٧/١٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					١٣٤٨٩٦
٦٨٢	تقدم لهذه الوزارة السيد محمد الحميدي حميد بصفته والد / فارس المولود بتاريخ ١٩٧٦/١/١٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					١٣٤٨٩٦
٦٨٣	تقدم لهذه الوزارة السيد محمد الحميدي حميد بصفته والد / مشارى المولود بتاريخ ١٩٧٤/١/١٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					١٣٤٨٩٦
٦٨٤	تقدم لهذه الوزارة السيد عبد الله خالد سعود بصفته والد/جوزاء المولود بتاريخ ١٩٦٩/٨/٢٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					١١٠٩٥٢
٦٨٥	تقدم لهذه الوزارة السيد فهد خلف الزمامى بصفته والد /مريم المولودة بتاريخ ١٩٦٧/٦/٢٣ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					١٢١٨

وزارة الصحة العامة

محضر اجتماع لجنة المواليد والوفيات بجلستهـا الرابعة عشرة المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٤/١

اجتمعت لجنة المواليد والوفيات المنصوص عليها بالمادة ١٥من القانون رقم ٦٩/٣٦ والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٧٦/٢٩٧ كالآتي :ـ

السيد/مدير الشئون القانونية والتحقيقات	**رئيسا**
الدكتور / رئيس المجلس الطبي العام	**عضوا**
السيد/رئيس قسم السجل المركزى	**عضوا**
السيد / مساعد رئيس قسم السجل المركزى	**عضوا**
السيد /الباحث القانوني	**سكرتيرا**

ونظرت اللجنة بالمسائل المعروضة عليها وقررت الآتي : ـ

بالنسبة للطلبات من رقم ٦٨٦ إلى رقم ٧٤٦ بالكشف المرفق والخاص بتعديل بيانات فى دفاتر المواليد والوفيات فاللجنة بعد فحصها والتأكد من استيفاء الوثائق تقرر الاعلان عن التعديلات فى الجريدة الرسمية الكويت اليوم فى اسبوعين متتاليين حتى اذا ما انقضت المدة القانونية خمسة عشر يوما من تاريخ آخر اعلان ولم يتقدم احد بأى اعتراض تجرى التعديلات بالدفاتر وتصدر شهادات ميلاد ووفاة .

مدير الشئون القانونية والتحقيقات
رئيس المجلس الطبي العام

رئيس قسم السجل المركزى
مساعد رئيس قسم السجل المركزى

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	الى	رقم الجنسية الكويتية او جواز السفر الكويتي
٦٨٦	٧٣/٦٣٧ الاحمدى	فى الوالد	نبيل	صالح مشراى مولى آل سعد	صالح مشراى السعدى	
٦٨٧	٦٣/٨٧٥ الاحمدى	فى الوالد	سمير	صالح مشراى مولى آل سعد	صالح مشراى السعدى	
٦٨٨	٦٧/٥٥٧ الاحمدى	فى الوالد	حليمه	صالح مشراى مولى آل سعد	صالح مشراى السعدى	
٦٨٩	٦٦/٣٢٩ الاحمدى	فى الوالد	سليمه	صالح مشراى مولى آل سعد	صالح مشراى السعدى	
٦٩٠	٧٢/٢٨٤ الاحمدى	فى الوالد	يوسف	صالح مشراى مولى آل سعد	صالح مشراى السعدى	
٦٩١	٦٥/٣٤ الاحمدى	فى الوالد	ابراهيم	صالح مشراى مولى آل سعد	صالح مشراى السعدى	
٦٩٢	٦٢/٤٢٢ الاحمدى	فى الوالد	عوض	صالح مشراى مولى آل سعد	صالح مشراى السعدى	
٦٩٣	٦٨/٥٧٩ الاحمدى	فى الوالد	صالحة	صالح مشراى مولى آل سعد	صالح مشراى السعدى	
٦٩٤	٦٧/٣٣٤١ الفروانية	فى الوالد	بدرية	شهاب حسين دعبول	شهاب حسين حسن	
٦٩٥	٦٥/٧٧١ الفروانية	فى الوالد	ملكيه	شهاب حسين دعبول	شهاب حسين حسن	
٦٩٦	٧٨/٦١٢٧ السجل المركزى	فى الوالد	سامى	صخى رخيص مضحي	صقر رخيص العبد الله	
٦٩٧	٧٦/٢٣٤٨ السجل المركزى	فى الوالد	ساميه	صخى رخيص مضحي	صقر رخيص العبد الله	
٦٩٨	٧٥/٣٤٣٥ السجل المركزى	فى الوالد	بشرى	صخي رخيص مضحي	صقر رخيص العبد الله	
٦٩٩	٧٣/٨١٦٨ السجل المركزى	فى الوالد	حمدى	رافت عبد الفتاح العيسى	رافت عبد الفتاح القيسى	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
٧٠٠	٧٨/٩٣٩ السجل المركزى	فى الوالد فى الوالده	ماجده	جبر عباس ناشد مشتهاية جيال مانع منيجه/احمد حسين دشتى	جابر عباس ناشد مشتهاية/كياد مانع فتحية/احمد حسين دشتى	١٣١٩٦٤
٧٠١	٦٠/٧٦٤٧ ب دسمان	تغيير اسم المولود				
٧٠٢	٧٣/٤٠٤٤ السجل المركزى	فى الوالد	كوثر	حسين محمود حسين ناصر	جسنى محمود حسين	
٧٠٣	٧٢/٣٠٦٥ الفروانية	فى الوالد فى الوالده	امل	محسن ناصر جبر سلوى ثامر جبر	محسن ثامر جبر سلوى ناصر جبر	
٧٠٤	٧٢/٧٢٧٦ السجل المركزى	فى الوالد فى الوالده	جمعه	كمال عبد الشملان فوازه حسن شملان	كمال اعبيد الشملان فوازه حسن الشملان	
٧٠٥	٦٩/٨٣٠٠ القبلة	فى الوالد	سهى	عبد العزيز الونيس عبد الله	عبد العزيز عبد الله الونيس	
٧٠٦	٦٠/١٩٥٧ دسمان	تغيير اسم المولود		طارق/على راشد عمر الرميحى	حمد/على راشد عمر الرميحى	١٠١٣
٧٠٧	٦٠/٦٦٩ حولى	فى الوالد	حمد	حسين محمد على حسن كرم	حسين محمد الشطي	١١١٠٥١
٧٠٨	٦٣/٣٥٠٠ الجهراء	تغيير فى اسم المولود		لطيف/جاسم محمد جبر	عبد اللطيف/جاسم محمد جبر	
٧٠٩	٧٢/٨٤٤٣ السجل المركزى	فى الوالد	محمد	عبد فنطل محمد	عبيد فنطل المحمد	
٧١٠	٦٣/٨٨٤ حولى	فى الوالد	شذر	دباس مرزوق الشمرى	دبيس مرزوق ضاحى	
٧٧١	٦٢/٢٣٢٥ الجهراء	فى الوالد فى الوالده	طماشه	دليج عيفان سند عائشة دبوس هويشان ميم زرجان صواب	ملوح سعد مزعل عائشة دبوس مطلق هويشان ميزر جاوا صواب	
٧١٢	٧٧/١٦٠٥ الفحاحيل	فى الوالده				
٧١٣	٧١/١٣٨٢٣ القبلة	تغيير فى اسم المولود		ميكاكهلى/دكبير سنك	رافنيد ركور كوهلي/دكبير سنك	
٧١٤	٧٠/٣١٣ الاحمدى	تغيير فى اسم المولود		جابر/خليل جابر	عمر/خليل جابر	
٧١٥	٧٨/٥١٧٤ السجل المركزى	فى الوالد	احمد	عبد الله راشد مطر	عبيد الله رابح ماطر	٦٤٠٨١
٧١٦	٦٥/١٥٠ حولى	تغيير فى اسم المولود وتعديل فى اسم الوالد		نضال/عبد العزيز خليفه عبد الرحمن العطار	عبد الله/عبد العزيز خليفه العطار	٣٣٣٩٨
٧١٧	٧٣/٢٨٦٧ السجل المركزى	فى الوالد	محمد	احمد على الزعبي	احمد على ابراهيم	
٧١٨	٦١/١٢٨٢ حولى	فى الوالد	رجاء	حسن يوسف على	حسن يوسف شعاب	٢٣٦٠١
٧١٩	٧٢/٣١٤ حولى	تغيير فى المولود		مختار/سجاد حسين	مصطفى/سجاد حسين	
٧٢٠	٦٣/٧٦٨٥ الفروانية	فى الوالد	ساير	سعود كزار المشتت	سعود حمود	
٧٢١	٦٦/٤٤٢٣ الفروانية	فى الوالده		شمعه عبود	شمعه عبيد عبود	
٧٢٢	٧٢/١٣٣٨٢ السجل المركزى	فى الوالد	عاطف	عبد المجيد عبد الرحمن الشجير	عبد المجيد عبد الرحمن الشيخ حسين	
٧٢٣	٧٦/٩٨٥ الجهراء	فى الوالد	فرحان	فنيش عدلان سليمان	سالم عدلان سليمان	
٧٢٤	٧٧/١٨١٠ الجهراء	فى الوالد	سليمان	فنيش عدلان سليمان	سالم عدلان سليمان	
٧٢٥	٧٠/٢٠٨٩ صليبخات	فى المولود والوالد		حفر/عواد حفر الصايبي	صقر / عواد حفر الحريجي	٥١٠٩٩
٧٢٦	٧٣/٢٢٢ السجل المركزى	فى الوالد	محمد	سعود عيد عشوى	سعود عبيد عشوى	
٧٢٧	٧٢/١٢٢٢٣ السجل المركزى	فى الوالد	جهاد	عمر حسين عبد سلوم	عمر حسين سلوم	
٧٢٨	٧٤/١٢٧٤ حولى	فى الوالد	صفاء	عمر حسين عبد سلوم	عمر حسين سلوم	
٧٢٩	٧٢/٤٧١ الفحاحيل	تغيير فى اسم المولود		سلاف/حمد على مصطفى حامد	سلافه/حمد على مصطفى حامد	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	رقم الجنسية الكويتية او جواز السفر الكويتي
٧٣٠	٧٩/١٨٢٢ السجل المركزى	تغيير في اسم المولود	احمد	حسن اسماعيل يوسف	عادل / حسن اسماعيل يوسف	
٧٣١	٧٢/٢٩٠٩ الفحاحيل	فى الوالد	فاطمه	عبد الهادى مسير جابر	هادى مسير جابر	
٧٣٢	٧٢/٧٤٠٢ السجل المركزى	فى الوالد	يحيى	على صكم عواد	على صجم عواد	
٧٣٣	تقدم لهذه الوزارة السيد حواس كميخ عالى الديحانى بصفته ابن المتوفية/نوير عبد الله دويعل المتوفى بتاريخ ١٩٦٣ طالبا تسجيله بسجلات الوفات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة					٤٤٢١٣
٧٣٤	تقدم لهذه الوزارة السيد علي موسى حسين بصفته ابن المتوفى / موسى حسين علي البلوشي المتوفى بتاريخ ١٩٤٩ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					
٧٣٥	تقدم لهذه الوزارة السيدة / نوره سعد مدعث مهدى العجمي بصفته ابن المتوفي / سعد مدعث مهدى العجمي المتوفي بتاريخ ١٩٧٠ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					للمتوفى ٥٩٣٩٠
٧٣٦	تقدم لهذه الوزارة السيد خضر خليفة عبد اللطيف الخضر بصفته الشخصية المولود بتاريخ ١٩٣٠/٥/٢٧ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٥٦٧٤
٧٣٧	تقدم لهذه الوزارة السيد عقله مطلق محزم بصفته والد/موضى المولودة بتاريخ ١٩٧٦/١٠/٢٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٩٧١٧٨
٧٣٨	تقدم لهذه الوزارة السيد جلوى فهد محمد بصفته والد/مهنا المولود بتاريخ ١٩٧٥/١٠/٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٧٦٠١٠
٧٣٩	تقدم لهذه الوزارة السيد جلوى فهد محمد بصفته والد/صيته المولود بتارخ ١٩٧٣/٤/٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٧٦٠١٠
٧٤٠	تقدم لهذه الوزارة السيد ابراهيم احمد الانصارى بصفته الشخصية المولود بتاريخ ١٩٤٥/٩/١٨ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					
٧٤١	تقدم لهذه الوزارة السيد وفيقه جاسم مسعود الطواش بصفته الشخصية المولودة/بتاريخ ١٩٣٦/٣/٢٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة					٨١٢٧٣
٧٤٢	تقدم لهذه الوزارة السيد فهد سعودن براز بصفته والد/اميرة المولود / بتاريخ ١٩٧٥/٦/٢٦ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٣٣٥٠٦
٧٤٣	تقدم لهذه الوزارة السيد فهد سعودن براز بصفته والد/حوريه المولودة/بتاريخ ١٩٧٧/٣/٢٦ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٣٣٥٠٦
٧٤٤	تقدم لهذه الوزارة السيد مصطفى خلف الرفاعي بصفته والد/هدى المولود بتاريخ ١٩٥٨/٦/١٦ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					جواز سفر رقم ٩٩٨٠٠
٧٤٥	تقدم لهذه الوزارة السيد كاظم احمد سلطان بوفتين بصفته الشخصية المولود/بتاريخ ١٩٣٩/٤/١٦ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة					٢٦٠٣٩
٧٤٦	تقدم لهذه الوزارة السيد مفرح جاعد وسمي المطيرى بصفته والد المتوفى/ناصر المتوفى بتاريخ ١٩٧٧ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٣٠٥٩٩

وزارة الصحة العامة

اعـــلان

اجتمعت لجنة المواليـد والوفيات بوزارة الصـحة العـامة بجلستها الخامسة عشرة المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٤/١٠ وبعد فحصها الطلبات المقدمة لها بتعديل البيانات بدفاتر المواليد والوفيات قررت بالتعديل المدرج ادناه بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) فاذا لم تتلق اللجنة اى اعتراض خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فسيجرى التعديل بالدفاتر وتصدر شـهادات الميلاد أو الوفاة طبقا للتعديل الاتى :

محضر اجتماع لجنة المواليد والوفيات بجلستها الخامسة عشرة المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٤/١٠

أجتمعت لجنة المواليد والوفيات المنصوص عليها بالمادة ١٥ من القانون رقم ٦٩/٣٦ والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٧٦/٢٩٧ كالاتي : —

السيد/مدير الشئون القانونية والتحقيقات	**رئيسا**
الدكتور/رئيس المجلس الطبي العام	**عضوا**
السيد/مساعد رئيس قسم السجل المركزى	**عضوا**
السيد/الباحث القانوني	**سكرتيرا**

ونظرت اللجنة بالمسائل المعروضة عليها وقررت الاتي : —

بالنسبة للطلبات من رقم ٧٤٧ الى رقم ٨٢٩ بالكشف المرفق والخاص بتعديل بيانات فى دفاتر المواليد والوفيات فاللجنة بعد فحصها والتأكد من استيفاء الوثائق تقرر الاعلان عن التعديلات فى الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) فى اسبوعين متتاليين حتى اذا ما انقضت المدة القانونيه (خمسة عشر يوما) من تاريخ اخر اعلان ولم يتقدم احد بأى اعتراض تجرى التعديلات بالدفاتر وتصدر شهادات ميلاد ووفاة .

مدير الشئون القانونية والتحقيقات — **رئيس المجلس الطبي العـام**

مساعد رئيس قسم السجل المركزى — **الباحث القانـوني**

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الـــى	رقم الجنسـية الكويتية او جواز السفر الكويتي
٧٤٧	٧٠/٦٩٤٧ دسمان	اسم الوالد	حميد	عبد النبي حسن غلوم	عبد النبي حسن الصراف	١٦٨٤٥
٧٤٨	٦٢/٤٨٧ دسمان	اسم الوالد	محمد	عبد النبي حسن غلوم صفر	عبد النبي حسن الصراف	١٦٨٤٥
٧٤٩	٧٢/١٧٧٧ السجل المركزى	اسم الوالد	امـل	عبد النبي حسن	عبد النبي حسن الصراف	١٦٨٤٥
٧٥٠	٦٧/٧٣٢٩ دسمان	اسم الوالد	جميده	عبد النبي حسن غلوم صفر	عبد النبي حسن الصراف	١٦٨٤٥
٧٥١	٦٦/٢٤٩١ دسمان	اسم الوالد	منى	عبد النبي حسن غلوم صفر	عبد النبي حسن الصراف	١٦٨٤٥
٧٥٢	٦٥/١٥٣ القبله	اسم الوالد	يوسف	عبد النبي حسن غلوم صفر	عبد النبي حسن الصراف	١٦٨٤٥
٧٥٣	٥٨/٤٤٢٣ القبله	اسم الوالد	أحـلام	حسين علي حسن المراقي	حسين علي المراغي	١١٧٨٧٣
٧٥٤	٦٢/٤٥٠٧ الفيحاء	اسم الوالد	عبدالله	حسين علي حسن المراقي	حسين علي المراغي	٢٢٢
٧٥٥	٧٦/٤٨٤١ السجل المركزى	اسم الوالد	ايمان	حسين علي حسن المراقي	حسين علي المراغي	٢٢٢
٧٥٦	٦٤/٦٨٦ القبله	اسم الوالد	بدر	حسين علي حسن المراقي	حسين علي المراغي	٢٢٢

رقم الشهادة	رقم الهاتف	نوع السيارة	اسم المورد	الصنف	اسم المستورد	بلد المنشأ
٥١٩٧٠	١٣٧١٢	صالح فهد الشمّان	صالح فهد عبدالله الشمّان	غلاّم علي حسين محمد علي تركمه	عبدالله علي حسين	جوّاز سفر ٦٠٢٧٨٥٢
١٣٧١٢

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل فى	اسم المولود	الاسم المطلوب تعديله من	الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
٧٩٢	٦٧/٢٢٧٧ دسمان	تغيير اسم المولود		سيد حسن/طالب سيد حسن السيد عطيه	حسن/طالب سيد حسن السيد عطية	
٧٩٣	٧٥/٤٥١٩ السجل المركزى	اسم الوالده		وحش محمد ضيدان العنزى	وحش محمد خلف العنزى	
٧٩٤	٦٧/٨٣١ القبله	اسم الوالده		وحش محمد ضيدان العنزى	وحش محمد خلف العنزى	
٧٩٥	٧٠/١١١٣٩ القبله	اسم الوالده		وحشه محمد ضيدان	وحش محمد خلف العنزى	
٧٩٦	٦٥/٤٦٨٢ القبله	اسم الوالده		وحشه محمد ضيدان	وحش محمد خلف العنزى	
٧٩٧	٦٠/٩٥٦ الشامية	اسم الوالد	عبد اللطيف	علي عبدالله السعد	علي عبدالله العبيد	٨٥١٣٥
٧٩٨	٦٩/١١٤٧ شرق الاحمدى	اسم الوالد	سلمان	كاظم صبر عرازه	كاظم صبر نايف	
٧٩٩	٧٣/١٤٠١ الاحمدى	اسم الوالد	مطر	كاظم صبر عرازه	كاظم صبر نايف	
٨٠٠	٧٧/٦٤٤ الجهراء	اسم الوالد	غزيل	عبيد شباب براك	عبيد شباب بريك	٦٦٠٠٢
٨٠١	٦٨/١٥٩ الفروانية	اسم الوالد	شعيع	عبيد شباب براك العتيبى	عبيد شباب بريك	٦٦٠٠٢
٨٠٢	٦٨/٦٠٧٦ الفروانية	اسم الوالد	شبيب	عبيد شباب براك العتيبى	عبيد شباب بريك	٦٦٠٠٢
٨٠٣	٦٨/١٥٦ الفروانية	اسم الوالد	عبود	عبيد شباب براك العتيبى	عبيد شباب بريك	٦٦٠٠٢
٨٠٤	٧٣/١٤٢ السجل المركزى	اسم الوالد	محمد	عبيد شباب براك العتيبى	عبيد شباب بريك	٦٦٠٠٢
٨٠٥	٧٥/٤٧١ الجهراء	اسم الوالد	غازى	عبيد شباب براك العتيبى	عبيد شباب بريك	٦٦٠٠٢
٨٠٦	٦٨/١٥٧ الفروانية	اسم الوالد	مشبب	عبيد شباب براك العتيبى	عبيد شباب بريك	٦٦٠٠٢
٨٠٧	٧٦/٨٢٥٤ السجل المركزى	اسم الوالد	محمد	كاظم صبر عرازه	كاظم صبر نايف	
٨٠٨	٧٠/٣٩٥ حولي	اسم الوالد	علي	جاسم محمد الشمرى	جاسم محمد	
٨٠٩	٧٠/١٢٠٩٥ القبله	اسم الوالد	ناصر	الياس عباس محمد بارون	احمد عباس بارون	٦٥٥٩٣
٨١٠	٧٨/٣١٨٧ السجل المركزى	اسم الوالد	بشاير	خالد فهد مفرح	خالد فهد ردیني	٧٢٣٤٢
٨١١	٧٤/٥٧٣٣ السجل المركزى	اسم الوالد	خلود	الياس عباس محمد بارون	احمد عباس بارون	٦٥٥٩٣
٨١٢	٧٧/١٦٢٤ السجل المركزى	تغيير اسم المولود		هيثم/علي اسماعيل بهبهانى	عباس/علي اسماعيل بهبهاني	٥٢٥٨٣
٨١٣	٧٣/٣٥٧٠ السجل المركزى	اسم الوالد	ابراهيم	احمد على ابراهيم سليم	احمد علي السليم	
		اسم الوالده		صبحه علي محمد	صبيحه علي ملا محمد	
٨١٤	٦٦/١٥٧١ الجهراء	تغيير اسم المولود		شريم/ سعود صالح خلف‌الديحاني	صالح/ سعود صالح خلف‌الديحانى	٥٨٩٥٣
٨١٥	٧٨/١٩٣٠ الفحاحيل	اسم الوالد	محمد	عبدالله هانش سالم	عبدالله حنش سالم	
٨١٦	٧٦/٢٦٨٤ السجل المركزى	تغيير اسم المولود		محمود/ رياض محمود دواره	فادى/رياض محمود دواره	
٨١٧	٧٨/٢٩٠٧ السجل المركزى	تغيير اسم المولود		عذراء/ اكبر شيخان حسن	آلاء/ اكبر شيخان حسن	٨٩٧٥٢
٨١٨	٧٩/٧٧٥ السجل المركزى	تغيير اسم المولود		برغش/يوسف ابراهيم الريس	نواف/يوسف ابراهيم الريس	
٨١٩	٦٧/٦٥٠ حولي	اسم الوالد	طلال	عبد الغنى غفورى	عبد الغنى عبد الغفور متو	
٨٢٠	٦٦/١٨٦٢ دسمان	اسم الوالد	هند	عبد الغني غفورى	عبد الغني عبد الغفور متـو	
٨٢١	٦٣/٩٥١ حولي	اسم الوالد	عماد	عبد الغني غفوري	عبد الغني عبد الغفور متـو	
٨٢٢	٦٧/٦٤٩ حولى	اسم الوالد	نبأ	عبد الغني غفورى	عبد الغني عبد الغفور متـو	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	رقم الجنسية الكويتية او جواز السفر الكويتي
٨٢٣	تقدم لهذه الوزارة السيد سعد هزاع سطام بصفته والد / فايزه المولودة بتاريخ ١٩٧٦/٩/٤ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٤٨٤١٧				
٨٢٤	تقدم لهذه الوزارة السيد محمد ابراهيم محمد الرخيص بصفته الشخصية المولود بتاريخ ١٩٣١/٣/٢٧ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٢٢٤٨٣				
٨٢٥	تقدم لهذه الوزارة السيد ماجد جوهر مبروك سعيد بصفته الشخصية المولود بتاريخ ١٩٢٢/٩/٦ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٣٦١٩				
٨٢٦	تقدم لهذه الوزارة السيد حسنه سلمان فيحان بصفته الشخصية المولودة بتاريخ ١٩٣٣/٣/٢٠ طالبا تسجيله بسجلات جواز سفر رقم ٢٦٦٨٤٧ المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					
٨٢٧	تقدم لهذه الوزارة السيد طالب محمد على كنعان بصفته الشخصية المولود بتاريخ ١٩٥٥/٤/٢٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١١٦١٧٨				
٨٢٨	تقدم لهذه الوزارة السيد عبد المحسن حمد معيوف بوقريص بصفته الشخصية المولود بتاريخ ١٩٢٩/٤/٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٢١٠٧				
٨٢٩	تقدم لهذه الوزارة السيد نافع رويشد ديكان بصفته الشخصية المولود بتاريخ ١٩٣٩/٦/١٧ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٢١٧٧٣				

المؤسسة العامة للموانىء

ادارة ميناء الشويخ

مراقبة المنافيست

النشرة الاسبوعية للبواخر

البواخر التي تفرغ حمولتها على أرصفة ميناء الشويخ :

ابن النفيس	ابن زهر
برتش ويلو	كونكورديا طارق
الريان	جيانك دو
تيوروس	مهاراشمي
جنيانك ١١	برنو
ابن الرومي	استرن تريدر
كوتا سحايا	تيرير
التنبرك	مانهيم
بتروس اليكس	جولدن فورجن
بريمايراركتك	اسيا سامهو
كلادستون ستار	فيجايا فسانت

بواخر واصلة فى المرسى الخارجي بانتظار دورها للتفريغ :

جوبا	توركويس باونتي
نيدلويد ستينكرك	يونك ستيتسمن
القرينية	فين ميد

البواخر المنتظرة وتواريخ وصولها بالتقريب ، واسم الوكيل لكل منها : ـ

اسم الباخرة	تاريخ الوصول	اسم الوكيل
أيمن	٥/١٥	محمد البحر
يونك فون لو	٥/١٥	اللؤلؤة للملاحة
الفاراس	٥/١٥	الغانم والقطب
المجيدة	٥/١٥	الغانم والقطب
الربيعة	٥/١٥	الغانم والقطب
بيرسلاف	٥/١٥	الراشد
العمرية	٥/١٥	الملاحة العربية المتحدة
جلفار	٥/١٥	الملاحة العربية المتحدة
هوكو اولد ندروف	٥/١٥	محمد البحر
باتيزان سكايا اسكارا	٥/١٦	الراشد
كولوبيكينا	٥/١٦	الراشد
اورنوسيا الفا	٥/١٦	الغانم
تايمير	٥/١٦	الغانم
سان جورج	٥/١٦	العالمية
كونن	٥/١٦	البحار العربية
خليج ستار	٥/١٦	البدر وبهجت حسن وشركاه
كارل ماركس	٥/١٦	ستيمكو
مهابهارات	٥/١٧	العثمان
مرزاريو هسبانيا	٥/١٧	عبد الله وكمال
المنصورية	٥/١٧	الملاحة العربية المتحدة
اريبين يونتى	٥/١٧	الملاحة العربية المتحدة
تاى سن	٥/١٧	الشركة الكويتية البحرية
سربيجا	٥/١٨	محمد البحر
أولجانيك	٥/١٨	محمد البحر
براونفلس	٥/١٨	محمد البحر
برزنيكي	٥/١٩	الراشد
سام هيوستن	٥/١٩	الراشد
هوك اوريس	٥/١٩	عبد الرحمن البحر وأولاده
هنريت ميرسك	٥/١٩	البهبهاني
توبايس ميرسك	٥/٢٠	البهبهاني
كونن فورست	٥/٢٠	الغانم
اتالانتي	٥/٢٠	العالمية
هوشو مارو	٥/٢٠	الملاحة المتحدة
كونكورديا ستار	٥/٢٠	الملا كونكورد
ايفرمودست	٥/٢١	البدر وبهجت حسن وشركاه
وايلد فلامنكو	٥/٢١	البدر وبهجت حسن وشركاه
يوينبكش	٥/٢١	المؤقت
أكبر	٥/٢١	الراشد

مدير عـام
المؤسسة العامة للموانىء

الادارة العامة لمنطقة الشعيبة

ادارة ميناء الشعيبة

النشرة الاسبوعية للبواخر

اولا:البواخر التي تحمل/تفرغ حمولتها على الرصيف التجاري :ـ

١ ـ هونك بوجينك .
٢ ـ تورينس .
٣ ـ الساحبة سنتورين مع الجنيبة جي . أم . سى . رقم ٤٥٠ ـ ١٠
٤ ـ أسى بيونير .
٥ ـ ابن طفيل .
٦ ـ مالديف ترست .

بواخر واصلة فى المرسى الخارجي بانتظار دورهـا للتحميـل/ للتفريغ : ـ

١ ـ يورابيـا أوشـن .
٢ ـ عرفـات .

البواخر المنتظرة وتواريخ وصولها بالتقريب ، واسم الوكيل لكل منها :

اسم الباخرة	تاريخ الوصول	اسم الوكيل
١ ـ الريان	٧٩/٥/١٥	الملاحة العربية
٢ ـ نيكي سنترال	٧٩/٥/١٦	الراشـد
٣ ـ روزانى	٧٩/٥/٢٠	الاسمدة الكيماوية
٤ ـ أيمن	٧٩/٥/٢٠	الاسمدة الكيماوية

ثانيا : الناقلات التي تحمل على رصيف المنتجات السائلة : ـ

رولاند اسبرجر

الناقلات المنتظرة وتواريخ وصولها بالتقريب : ـ

اسم الناقلة	تاريخ الوصول
١ ـ ستامينس	١٩٧٩/٥/١٥
٢ ـ نبتون أوريون	١٩٧٩/٥/١٧
٣ ـ هافورست	١٩٧٩/٥/١٨
٤ ـ جيروم	١٩٧٩/٥/٢٠
٥ ـ ليـلاك	١٩٧٩/٥/٢٠

مدير الادارة العامة لمنطقة الشعيبة

مطبعة حكومة الكويت

السعر ٨٠ فلسا